



مكتبة الأستاذ الدكتور محمد بن تركي التركي

مخطوطة

سنن الترمذي

المؤلف

محمد بن عيسى بن سوره الترمذي

الملاحظات

• أصل هذه النسخة في المكتبة الأزهرية.

٣١
عق
٢٣٥
٣٠



خلواتي الكعاب عن سبيله اليوم نصرتكم بكم
 ضرتنا بذا الملمع عن مقلبه وكز هيل الخليل عن خليله
 فقال له عن ابان ذواحة يمد يدي رسول الله صلى
 الله عليه وسلم وفي حديث لانه تفرا الشيخ فقال له النبي
 صلى الله عليه وسلم خذ منه فاعلمت فليست شرع
 وانه من نفع التبل قال ابو عبيد بن مرداخرت

نصفه من كذا

عن ابان ذواحة التوجه وقد روى عبد الرزاق
 هذا الحديث ايضا عن معمر بن الزبير عن انس بن مالك
 وروى في هذا الحديث ان النبي صلى الله عليه وسلم
 فعل ذلك في حجرة الفضة وكعب بن عامر بن برة وهذا
 اصح من بعض اهل الحديث لان عهد الامير ذواحة قتل
 في سنة ثمانية واما كانه حجرة الفضة فغيره فان علي بن
 ابي شريح عن المقدام بن شريح عن ابيه عن عائشة قال قيل لما
 ملك كان النبي صلى الله عليه وسلم يتمثل بشيء من الشعر
 قالت كان يتمثل بشعر امير ذواحة ويتمثل ويقول
 ويأيد بالاجتران من لم تزوم وفيه الطب عن ابن عباس
 قال ابو عبيد بن مرداخرت عن علي بن ابي طالب عن

٢١

عن عبد الملك بن عمير عن أنس بن مالك عن النبي صلى الله عليه وسلم قال أشنع كلمة تكلمت بها العرب كلمة ليبيد: الأكل شيقا وما خلا الله قاهل
 قال أبو عبيد بن حمزة حدثنا حمزة بن عيسى: وقدر زوا،
 الثوري وغيره عن عبد الملك بن عمير: فأعلم حوران
 شريد عن سواد عن جابر بن سمرة قال جاز المشا الجيد على الله
 عليه وسلم أكثر من مائة مرة، وكان أحياه يمشي دون الشع
 ويتداخرون اشتيا من امر الجاهلية وهو ما كثر ما تبتغ
 معتم: قال أبو عبيد بن حمزة حدثنا عيسى: وقدر زوا،
 وما يذاب: **باب ما جاء من أن يئس جود**
أحركم في حاجة من أن يئس منغرا
 فأعجب من عمر بن عيسى الرمي في عبيد بن عيسى
 عن الأشعث بن عمار عن أنس بن مالك قال قال رسول الله
 الله صلى الله عليه وسلم إن يئس جود أحرك في حاجة من أن
 يئس منغرا: وفي الباب عن معمر بن عمار قال قال رسول الله
 قال أبو عبيد بن حمزة حدثنا حمزة بن عيسى: فأعلم حوران
 عن شعبة بن قتادة عن يونس بن يعقوب عن محمد بن سعد بن أبي

وقد

ابن محمد بن فضال الكوفي وأبو سعيد المرادي قال ما سمعت الله
 له يومئذ عن محمد بن عمرو عن أنس بن مالك عن النبي صلى الله عليه وسلم
 سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول كل مشير
 قال قال أبو عبد الله عن عمرو بن عبد الله وأبو عبد الله
 لولا يد من بعد وانيه نومي والاشج العديدي ويئس
 وميمونة وابن عمارين وفيهم من مشير والنعمان بن بشير
 ومقوية وقايل بن حجر وقرعة المرزوق وسنداء بن مفضل
 ورام مسلمة ونورة وأبي مازة وعائشة قال
 عن النبي هذا حديث حسن وقدر زوا عن أنس بن مالك
 عن النبي صلى الله عليه وسلم جود، وللا
 كعج زوا غير واحد عن محمد بن عمرو عن أنس بن مالك عن
 أنس بن مالك عن النبي صلى الله عليه وسلم وعن أنس بن مالك
 مسلمة عن أنس بن مالك عن النبي صلى الله عليه وسلم
باب ما جاء من أن يئس منغرا
 فأفتيته فأسمعيل بن جعفر ونابغ بن خروفا اسمعيل
 بن جعفر عن أنس بن مالك عن النبي صلى الله عليه وسلم
 عن جابر بن عبد الله أن رسول الله صلى الله عليه وسلم

عن النبي صلى الله عليه وسلم
عن أنس بن مالك

قال
عن أنس بن مالك

قال ما اشكر كثيره فقليله حرام قال وفي الباب عن
عمر بن الخطاب وعبد الله بن عمرو وابن عمر وعمر بن الخطاب
قال ابو عيسى هذا حديث حسن صحيح رواه ابن ماجه
في صحيحه عن ابي بصير عن ابي بصير عن ابي بصير عن
خندان بن مهدي بن ميمون ونا عبد الله بن ميمون
ابو بصير بن ميمون المعنى واحد عن ابي بصير عن ابي بصير
عن ابي بصير بن ميمون عن عاصم بن عاصم قال قال رسول الله صلى
الله عليه وسلم كل مسك حرام ما اشكر الله به فقلت في
منه حرام قال ابو عيسى قال لا حرم ما يحرمة الحرام
منه حرام قال هذا حديث حسن وقد رواه احمد بن
سليم والبيهقي بن صحيح عن ابي بصير عن ابي بصير
محمود بن ميمون وابو بصير عن ابي بصير عن ابي بصير
ونفال عن ميمون بن ميمون ايضا

باب ما جاء في نبي الخمر

نا احمد بن ميمون قال بن علي بن ميمون قال انا
سليم بن ابي بصير عن ابي بصير عن ابي بصير عن ابي بصير
رسول الله صلى الله عليه وسلم عن نبي الخمر فقال النبي

قال

نا محمود بن غزالي نا وكيع نا اشعث بن مسعود التميمي
عن حماد بن عيسى عن عبد الله بن عمرو بن قحطبه
عن ابيه قال كنا مع النبي صلى الله عليه وسلم في منى
ليلة مظلمة فقام نذرا من القبلة فصلى كل رجل منا على
له قلنا اصغنا كثرنا لا النبي صلى الله عليه وسلم
فترا انما تولوا ففتح وجه الله قال ابو عيسى هذا حديث
حسن ليس بالمشاهير هذا حديث الامين حديث اشعث
التميمي واشعث بن مسعود نوال ربيع التميمي نضعه في
الحديث وقد هتأ اكثر اهل العلم الى هذا القول اطلق
في الغيم لغز القبلة ثم استبان له بعد ما صلى انه صلى في
القبلة كان صلاته خائفة وبه يقول من غير وابن المبارك
واحمد والشافعي **باب ما جاء في**

كرامية ما صلى اليه وجيه

نا محمود بن غزالي نا يحيى بن ابي بصير عن زيد بن جبير عن
نا ابي بصير عن ابي بصير عن ابي بصير عن ابي بصير
الله عليه وسلم قال صلى في منى مواضع في الصلوات
والحجزة والمفسرة وقاعة الفريز وفي الحمام وفي مواضع

رواه أبو بكر بن عبد الرحمن بن مهران

ابراهيم وجوزع بن ابي عمير قالوا في حديثنا انه قال قال ابن عمر
الغزالي عن ابي بصير بن جبير عن ابي داود بن خصم عن ابي داود
عن ابي عمير عن النبي صلى الله عليه وسلم قال قال
وعنه التراب عن ابي بصير بن جبير قال قال ابو بصير
وحديث ابن عمر استلمه ليعلم ان الفوق بعد ذلك يزيد
بن جبير من قبل جده وقد ذكر في الحديث ما بعد هذا
الحديث عن عبد الله بن عمر العمري عن ابي داود عن ابن عمر
عن النبي صلى الله عليه وسلم قال قال ابن عمر
عن ابي عمير عن النبي صلى الله عليه وسلم قال قال ابن عمر
حديث الحديث بن جبير وعبد الله بن عمر العمري في حديثه
بعض مثل الحديث من قبل جده منهم يحيى بن سعيد
باب ما جاء في الصلاة في مواضع الغنم واغطان ابراهيم
قال ابو بكر بن ابي عمير قال قال ابن عمر عن ابي بصير عن عمار
عن ابن مسير عن ابي بصير قال قال رسول الله صلى الله
عليه وسلم صلوا في مواضع الغنم ولا تصلوا في اغطان ابراهيم
قال ابو بكر بن ابي عمير قال قال ابن عمر عن ابي بصير عن
ابن ابي عمير عن ابي بصير عن النبي صلى الله عليه وسلم قال
ان

عنه قال وفي الباب عن ابي بصير بن جبير عن ابي بصير
بن مفضل الخنسي وعبد الله بن مفضل وابن عمر وانهم
قال ابو بصير بن جبير عن ابي بصير بن جبير عن ابي بصير
الاهلي عن ابي بصير بن جبير عن ابي بصير بن جبير
عن ابي بصير بن جبير عن ابي بصير بن جبير عن ابي بصير
حديث ابي بصير بن جبير عن ابي بصير بن جبير عن ابي بصير
عن ابي بصير بن جبير عن ابي بصير بن جبير عن ابي بصير
عنه الامام بن جبير بن جبير بن جبير بن جبير بن جبير
عن ابي بصير بن جبير عن ابي بصير بن جبير عن ابي بصير
عليه وسلم قال قال ابن عمر عن النبي صلى الله
عليه وسلم قال قال ابن عمر عن النبي صلى الله
عليه وسلم قال قال ابن عمر عن النبي صلى الله
عليه وسلم قال قال ابن عمر عن النبي صلى الله

**باب ما جاء في الصلاة على
الدابة حيثما توجهت فيه**

قال ابو بصير بن جبير بن جبير بن جبير بن جبير بن جبير
عن ابي بصير بن جبير عن ابي بصير بن جبير عن ابي بصير
في حاجة فحيثما وهو يصل على راحلته نحو المشرق والمغرب
انقص من الركوع قال وفي الباب عن ابي بصير بن جبير

وانيد سعيد وعامر بن ربيعة قال ابو عبيد خويث
خبر حديثا حسن صحيح وفردوني عن جابر بن عبد الله والاهل
عليه السلام عن عطاء بن اهل العلم ما تعلم بهم اخلافا ما
يرون بانما ينظر الرجل على راحلته فكأنما كان
وجهه الى القبلة او غير ما

رغم

باب ما جاء في الصلاة الى الراحلة

ناشع بن نوح وكيع بن ابي عمار عن عبيد الله بن عمر
عن ذابح عن ابن عمر ان النبي صلى الله عليه وسلم صلى الى العير
او راحلته وكان ينظر على راحلته حيث ما توجهت به
قال ابو عبيد بن جابر حديثا حسن صحيح وهو قول بعض اهل
العلم لا يرون في الصلاة الى العير فاما ان لم يشر به

باب ما جاء في اخذ العشاء واقمت الصلاة فابدأ بالعشاء

ناشع بن نوح عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم
انه عليه السلام قال لا يجزئ العشاء واقمت الصلاة فابدأ
بالعشاء قال ويروى في الباب من عابضه وامر عمر بن الخطاب
بن الاكوع واجم عليه قال ابو عبيد بن جابر حديثا حسن صحيح

صحيح

صحيح وعليه العمل عند بعض اهل العلم من اصحاب النبي
صلى الله عليه وسلم منهم ابو بكر وعمر وابن عمر وبنه
يعقوب بن اشعث يقولون ببدءوا بالعشاء وانما الصلاة
في الجماعة قال ابو عبيد بن جابر الجارود يقولون
ولم يبق يقول في هذا ببدءوا بالعشاء ام اكان كصلاة الحاج
فمنه والذين ذهبوا الى اهل العلم من اصحاب النبي صلى
الله عليه وسلم وغيرهم اشتهر بالاتباع وانما اراهم وان
لا يقوم الرجل الى الصلاة وقلبه مشغول بشيء فقد
روى عن ابن عباس انه قال لا تقوم الى الصلاة وفي العشاء
شيء فردوني عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال
انما اوضح العشاء واقمت الصلاة فابدأ بالعشاء قال
وتعشأ ابن عمر ومثله مع قراءة الامام قال في الصلاة
ناشع بن نوح عن عبيد الله بن عمر عن ابن عمر

باب ما جاء في الصلاة عند النعاس

ناشع بن نوح عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم
عشاء من نعرة عن ابيه عن عائشة قالت قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم ان العشاء احدم ومثله في الصلاة

حتى يزمنه عنه التوق فان اذركم انه اعلى وهو بنفسه لقلة
 يدركنا بهننا عجب فيمنك لقمته قال وفيه البلاء عن النبي
 ولبيد من هجرة قال ابو عبيد بن جريح حدثنا عمار بن حريث حدثنا
باب ما جاء فيمن زار قوما لا يصلي مع
 ما محمود بن عثمان وهنالك قال انا وكيع عن امان بن يزيد
 العطار عن يزدان بن ميمونة العجلي عن ابي عظمة دخل مع
 قال كان هذا الرجل من الخويرة وايدنا في صلاة فالتفت فحدثت
 الصلاة يوما فقلنا انتم فقال ليثقتكم بعنكم حتى اعد
 لي لا اقدم بتمغت رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال لي
 زار قوما فبلا يومهم وليومهم زجا منهم قال ابو عبيد
 هذا حديث حسن والعمل على هذا عند كل اهل العلم من
 اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم وغيرهم قالوا احب
 المنزل الحق بل اهل طاعة من التراب وقال بعض اهل العلم اذا
 اذن له فبلا باس ان يطير وقال اشعور بن عمار حدثنا ابو عبد
 بن ابي ليلى اخذنا صاحب المنزل وان اذن له صاحب المنزل
 قال وكذا في المصير والخطب عم في الشعب امان بن ابراهيم بن ابي
 يعقوب بن ميمونة **باب ما جاء في**

القطار

كرامته

كرامته ان يخض الامام نفسه بالرجاء
 نا علي بن خنيسنا اتصل من عياش بن خبيد بن صالح عن
 يزيد بن شرح عن ابي خبيد المومني الحفصية عن ثوبان عن
 رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا يحل لامرئ ان ينظر
 في خوف يده امره حتى يغتسل من قال نضر بن قعدة قال
 يوم قوما فيفض نفسه بدعوة له وتم ما قال فقال قد
 خاتمنا ولا يقوم الى الصلاة وهو خائف قال وفيه البلاء
 عن كيد من هجرة وايد امامة قال ابو عبيد بن جريح حدثنا ثوبان
 حدثنا حماد بن قزوين هذا الحديث عن عقوبة بن صالح
 عن المشغور بن ابي اسير عن يزيد بن شرح عن ابي امامة عن
 النبي صلى الله عليه وسلم قال وزوت هذا الحديث عن يزيد
 بن شرح عن ابي مهران عن النبي صلى الله عليه وسلم
 وكان حديثا يزيد بن شرح عن ابي خبيد المومني عن ثوبان
 في هذا الجواب المشبهة او المشهورة
باب ما جاء فيمن زار قوما وهم له كارهون
 نا عبد الله بن ابي ابي عن ابي عبد الله عليه السلام قال
 القاسم الامدي عن الفضل بن ابي اسير عن الحسن قال سمعتنا

الرجاء

النسرين قالوا ليقول لعن رسول الله صلى الله عليه وسلم
 ثلاثة رجل اثم فوثقوا ومنع له كايدها وامرأة ثالثة وثقوا
 عليها من ارجلها ورجل سبيع حتى جعل الفلاح ثم لم يلبس
 قال روي التراب عن ابن عباس روي وصححة وعبد الله بن
 عمر ورواية امامة قال ابو عيسى حديث النبي صلى الله
 عليه وسلم في هذا عن الحسن عن النبي صلى الله عليه وسلم
 وقد حرقه من اجل العلم ان فوطه الرجل فوثقوا ومنع له كايدها
 فاعاد الله له فلاح غني ظالم فاما الائمة صلى الله عليه وسلم
 انذرا في هذا الاكثر واجدا والثلث او ثلاثة فلا بد
 ان يفعله من حتى يظنونه اكثر القوم قال ابو عيسى
 ومحمد بن القاسم تكلم فيه اخرج من جنات ولينها بالحاجة
 عنده ناجور عن منصور عن عبد الله بن رباح عن زهير
 بن ابي الجعد عن عمرو بن العوف عن ابي بصير قال قال
 اشدا الناس حسدا في يوم القيمة اثنان امرأة عصفت زينة
 واقلام قوم ومنع له كل من قال عتاة قال حريز قال
 منصور حسنة عن ابي الربيع وعيل لما اتمعت هذا الائمة
 ضلما فاما من اذاع الشبهة فاما اذاع كل من كرمه في
 ما

عن ابي بصير قال
 قال ابو بصير

الائمة القدر

اسماعيل

اسماعيل فاشهد بن الحسن بن الحسين بن وافدنا ابو عالى
 قال سمعت ابا امامة يقول قال رسول الله صلى الله عليه
 وسلم ثلاثة سملوا ويصلونهم الائمة العند الابن حتى
 يرجع وانسراة قاتوا وزودوا عليه استا حجة وامام قوم
 ومنع له كل من قال ابو عيسى من اذاعه حتى كثر
 من هذا القوم وافدنا ابو امامة حريز قال

باب ما جاء في اصلي الامام فاعدا فضلوا فغوة

فاقتيبة نا الليث عن ابن شهاب عن ابي بصير قال
 قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من من في من فحسب
 فاعدا فضلنا معه فغوة اثم انصرف فقال اغدا اظلم
 او انما جعل الامام ليوم به قلة اكثر يدبروا وانما
 كان لغوا وانما اذيع جاز قضا وانما اذاع متمع الائمة
 فقولوا ربنا وتدا الحمد وانما استهدوا وانما اصلي فاعدا
 فضلوا فغوة الائمة قال روي التراب عن عاصم
 وابي بصير وجابر قاض غم ومغوية قال ابو عيسى
 حديث النبي صلى الله عليه وسلم من خرف في
 حركته صحح وفردت بها بعض اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم

الى هذا الحديث منهم جابر بن عبد الله وامثله من خضير وامو
عزيرة وغيرهم وهذا الحديث يقول احمد واتفق وقال بعض
امثل العلم امة اصلي الامة ملام حاله الم يصل من خلقه الاياتا
فان صلوا فعوية الم تخيرهم وهو قول من بين الثور يوم ال
بن ابيس واس المطارد والشارح

ب
الضلالة

باب منه فاعلموا من خيلان ناسباته
عن شعبة عن نعيم بن ابي منير عن ابي واين عن مثنى و
عن عايشة قالت صلى الله عليه وسلم خلقه
في مرضه الذي مات فيه فاعتراه قال ابو عيسى
عاشته حيرت احسن كربتيا وقد روي عن عايشة
النبي صلى الله عليه وسلم انه قال صلى الله عليه وسلم
فصلوا جلوسا وروى عن ابي عبد الله صلى الله عليه وسلم
خرج من مرضه وابو بكر يعل بالناسم صلى الله عليه وسلم
بكر الناس ياتون بايديهم واوبكر ما تارة باليه صلى الله
عليه وسلم وروى عنها ان النبي صلى الله عليه وسلم
صلى خلفه ابي بكر فاعتراه وروى عن ابي بكر بن مالك ان
النبي صلى الله عليه وسلم خلقه ابي بكر وهو فاعلموا

ع
ع

ع
ع

فصله

فان عبد الله من ابي زيد فاشباهة من سوار فاحمد بن حنبل
عن حبيب بن ثابت عن ابي اسحق قال صلى الله عليه وسلم
عليه وسلم في مرضه خلقه ابي بكر فاعتراه ثوبه متوشحا
به قال ابو عيسى هذا حديث حسن صحيح قال ومثروا
رواه طيفي بن ابي عن حبيب بن ثابت عن ابي اسحق وقد
رواه عيسى واخبر عن حبيب بن ثابت عن ابي بكر ورواه
ثابت ومن ذكره عن ثابت وهو صحيح

باب ما جاء في الامة يوم خسر بالركعتين

ابو اسحق منيع نا من شيم انا ابن ابي ليلى عن الشعبي قال
صلى بنا الغيبة من شعبة فمضت في الركعتين فسمع به
القوم وسمع به من قلم صلى بغية صلواته ثم عبر بقيد
الشمس ووطود الشمس ثم حركه ان رسول الله صلى الله عليه
وله وقال يوم مثل الذي بعثه قال وفيه الباب عن عتبة
بن عامر ومعه عبد الله بن نجيبة قال ابو عيسى
حديثنا المغيرة بن شعبة قد روي من غير وجه عن المغيرة
بن شعبة قال ابو عيسى وقد تكلم بعض امثال العلم
يعاين ابي ابي من قبل جعفره قال اخبرنا شيخنا

ابن ابي ليلى وقال محمد بن اسمعيل ابن ابي ليلى من وصدق
 ولا اروي عنه لانه لم يردني صحيح حديثه من متابعيه وكل
 من كان مثل هذا اقلا اروي عنه شيئا وقد روي هذا
 الحديث من غير وجه عن المغيرة بن شعبه روى عنه
 جابر عن المغيرة بن شبيب عن قيس بن ابي حازم عن المغيرة
 بن شعبه وحاتم بن ابي اسيد عن صفوان بن يحيى عن
 يحيى بن عمار وعبد الرحمن بن مهدي وغيرهما والاصل
 في هذا عند اهل العلم على ان الرجل اذا قام في الركعتين
 مضى في صلاة وسجدتين منهم من رأى قبل التسليم
 ومنهم من رأى بعد التسليم ومن رأى قبل التسليم سجدة
 رويها في الزمري والحديث في عبد الامار عن عبد
 الرحمن بن اسحق عن عبد الله بن نجدة عن عبد الله بن عبد
 الرحمن ان ابا يزيد بن مازن عن المغيرة بن شعبه
 قال صلى بنا المغيرة بن شعبه فدا صلى ركعتين قام فجلس
 فاستمع به من خلفه فامثال ابي حازم ان قوموا قبلنا فرفع من قبلنا
 سلم وسجد سجدة في المتن ووصل وقال هكذا صنع رسول الله
 صلى الله عليه وسلم قال ابو عبيد بن مراح حديثنا حسن صحيح

باب

باب ما جاء في مقدار الفجوة في الركعتين الاولى
 في عمود بن عبيد بن ابي عمير او في فاشعنه انا محمد بن اسحق
 قال سمعت ابا عبد الله بن محمد بن ابي عمير قال طاب
 رسول الله صلى الله عليه وسلم في الركعتين الاولى
 على الركعتين قال شفاعة ثم حررك متغديا بغيره فاقول
 حتى تقوم فيقولوا حتى تقوم قال ابو عبيد بن مراح
 حديث الا ان ابا عبد الله لم يسمع من ابيه والعمل على هذا
 عند اهل العلم بختار وروى ان لا يكمل الرجل الفجوة في الركعتين
 الا في الركعتين الاولى وهو على التمام شيئا وقالوا ان زيادة على
 التمام في الركعتين الاولى من ركعتين في الركعتين

باب ما جاء في الامتارة في الصلاة

ناقبة بن ابي الليث بن سعد عن ابي عبد الله بن ابي
 عن ابي عبد الله بن ابي عمير عن ابي عبد الله بن ابي
 بن ابي عمير عن ابي عبد الله بن ابي عمير قال سمعت
 رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو يقول فقلت عليه
 في رواية اخرى وقال لا اعلم الا ان الله امتار يا ضيعه قال
 وفي الباب عن ابي عبد الله بن ابي عمير قال سمعت
 رسول الله صلى الله عليه وسلم قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم
 عمود بن عبيد بن ابي عمير قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم

اذ اقبلت

غيره

قال ابن

ابن عمر قال قلنا لبلال كبره كان الفجر صلى الله عليه وسلم
 فيرم عليه حين كانوا يستلمون عليه في صلاة
 قال كان يمشي بيده قال ابو عبيد بن جراح حدثنا الحسن بن محمد
 وحدثنا ضبيب حدثنا حمر بن اوس عن الامام حريش بن ابي
 عن نكيتي وفرزوني عن ابن ابي عمير عن ابن عمر قال قلنا
 لبلال كبره كان النبي صلى الله عليه وسلم يصنع حيث كانوا
 يستلمون عليه في مسجد بني عمرو بن نفيل قال كان يرم
 ايشانه وكلا الحديث عندي صحيح لان قصة حدثنا
 عن قصة حديث بلال وان كان ابن عمر روى عنهما فاما
 ان يكون متبعينهما فمحققا
باب ما جاء في التمسح للرجال والتمسح للنساء
 ثمانية نا ابو نعوية عن الاصمغشي عن ابي صالح عن ابي
 حنيفة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم التمسح
 للرجال والتمسح للنساء قال وفيه الباب عن علي
 ومثله بن مسعود وجابر وابي سعيد واسحق بن عمار قال علي
 كنت امة الاستانة على النبي صلى الله عليه وسلم وهو
 لي على متح قال ابو عبيد بن جراح حدثنا ابي حنيفة حدثنا
 الحسن بن محمد

صحيح والعمل عليه عندنا مثل العالج وقد يقول احدنا واصح
باب في كرامة التناوب في الصلاة
 نا علي بن حجر انا اسمعيل بن جعفر عن الغلاء بن عبد الرحمن
 عن ابيه عن ابي بصير عن النبي صلى الله عليه وسلم قال التناوب
 في الصلاة من العتيقان فانه انتاءت احدكم فليكن
 ما استطاع قال وفيه الباب عن ابي سعيد الخدري وحدثنا
 عبيد بن ثابت قال ابو عبيد بن جراح حدثنا ابي حنيفة
 حدثنا الحسن بن محمد فوقع من مثل العمل التناوب في الصلاة
 قال الربيع بن ابي عمير التناوب في الصلاة
باب ما جاء في صلاة الفجر على النصف من صلاة
الفاجر نا علي بن حجر انا عبيد بن جراح نا الحسن بن
 المغيرة عن عبد الله بن بزرة عن عمرو بن حفص قال
 سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم عن صلاة الرجل وهو
 قائم فقال قل فأتها وهو قائم ومن صلى فاجزا قبله
 كجبر الفجر ومن صلى فأتها قبله نصف الفجر قال
 وفيه الباب عن عبد الله بن جعفر ونا الحسن بن محمد
 قال ابو عبيد بن جراح حدثنا الحسن بن محمد



وقد روي هذا الحديث عن ابي بصير عن ابي بصير عن ابي بصير
يقول عن عثمان بن حنيف قال سئلت رسول الله صلى الله
عليه وسلم عن صلاة المريض فقال قل فاقبلها وان لم تستطع
فقلها قبل ان لم تستطع فقل جنباً فان لم تستطع فاركع
عن ابي بصير عن ابي بصير عن ابي بصير عن ابي بصير عن ابي بصير
وان لم تعلم احداً روى عن ابي بصير عن ابي بصير عن ابي بصير
صه ان وقد روي ابوالسامة وغيره واحده عن ابي بصير عن ابي بصير
نحو رواية عيسى بن يونس ومعه هذا الحديث
بعض اصل العلم في صلاة التطوع فانما هو من
ابن عبد ربه عن اشعث بن عبد الملك عن ابي بصير قال
سئلت الرجل صلى صلاة التطوع فاقبلها وجالسها ومجلسها
واختار اصل العلم في صلاة المريض ان
يقبلها جالساً فقال بعض اصحاب العلم يقبل على جنبه الا
وقال بعضهم يقبل مستلقاً على فقهه ورجلاه الى القبلة
وقال بعضهم لا يركع في هذا الحديث من صلى جالساً قبله
نصف اجر القائم قال هذا الصحيح وليس ليست له عند
فانما من كان له عند من مرض او عجزه صلى جالساً قبله

كان
الحديث
عند
كان
بشارفان

مثل

مثل آخر القائم وقد روي في بعض هذا الحديث مثل قول ابي بصير
باب ما جاء في الرجل يتكبر جالساً
قال الانصار في فامعنا قال قال ابن ابي عمير عن ابن شهاب عن
المتأهبين من سيرة عن المشايخ من ابي بصير عن ابي بصير عن ابي بصير
زوج النبي صلى الله عليه وسلم انما قال لسانه انما قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم صلى في مسجده فاجتهد حتى كان قبل
وقبالة صلى الله عليه وسلم يعلم فانه كان يظلم في مسجده
فاجتهد حتى اجلسه في السجدة ويؤذيها حتى تكون اصول من اصول
منها: وفي الباب عن ابي سلمة والنسب بن خالد قال ائبو
عيسى حديث جعفة حدثنا عن ابي بصير عن ابي بصير عن ابي بصير
النبي صلى الله عليه وسلم قال كان يظلم من الليل جالساً قبله
بقي من فتره قدر ثلاثين او اربعين آية فقام وفيه
ركع ثم صبح في الركعة الثانية مثل ذلك وروي عنه
عليه السلام انه كان يقبل فاجتهد في افرا وهو فاجتهد
ومعذره هو فاجتهد قال اجزوا معق والعمل على
الحديث كذا ثم انما قال صلى الله عليه وسلم جالساً
الانصار في فامعنا قال قال ابن ابي عمير عن ابي بصير عن ابي بصير عن ابي بصير

مثل

عما يشتهر ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يحل جالسا فقرأ
 وسجد المشرق فانه ابلغ من قيامه قدر ما يكون ثلاثين او
 اربعين آية فله قنوت وموافق ثم ركعت ومجد ثم صبح في الركعة
 الثانية مثل ذلك قال ابو عبيد بن جابر خيرا حديث حماد بن
 عيسى: قال ابو عبد الله بن فضال: "انا اخذت من رسول الله صلى الله عليه وسلم
 ما لا يحصى من فضله عن عائشة قال من اتى بها عن صلاة
 رسول الله صلى الله عليه وسلم عن تصويب فانه كان يحل
 ليلا فويلد قنوتها وليلا صليها فاعدا قنوتها اقوا وموافق
 ركعت وسجد وموافق المشرق قال ابو عبيد بن جابر خيرا حديث حماد بن
باب ما جاء ان النبي صلى الله عليه وسلم
قال اي لا تسمع بكاء الصبي في الصلاة باحجب
 فاختبئة فاصرفن العذارى عن جسد عن النبي ان رسول
 الله صلى الله عليه وسلم قال قال الله لا تسمع بكاء الصبي
 وانما الصلاة باحجب عاقبة ان تعنتن الله قال وفيه الباب
 عن اي فتيحة وان يدعي وان يدعي: قال ابو عبيد بن
 جابر حديث حماد بن عيسى: **باب ما جاء لا تقبل صلاة الا بحمار**

عن ابن عباس
 عن ابن عمر
 عن ابن مسعود
 عن ابن مسعود
 عن ابن مسعود

المؤثر
 القاسم

ناهد

فانما قدنا في بيضة عن حماد بن مسلمة عن قتادة عن ابن سيرين
 عن صهبة بنت العري عن عائشة قالت قال رسول الله صلى
 الله عليه وسلم لا تقبل صلاة الا بحمار قال
 وفي الباب عن عبد الله بن عمرو قال ابو عبيد بن جابر
 عن عائشة خيرا حديث حماد بن عيسى والعياض عليه عند اهل العلم ان
 المرأة انه اذا ركعت فصلى وشيئا من شعرها مكشوبا
 لم تجوز صلاتها وموافق المشايخ قال لا تجوز صلاة
 المرأة وشيئا من جسدها مكشوبا: قال المشايخ وقد
 في ابن كابر قدمتها المشوقه فصلا لها حايضة
باب ما جاء في كرامة المندل في الصلاة
 فانما قدنا في بيضة عن حماد بن مسلمة عن جابر بن شبيب
 عن عطاء بن ابي ربيعة قال قال رسول الله صلى الله عليه
 وسلم عن المندل في الصلاة: قال وفيه الباب عن ابي بصير
 قال ابو عبيد بن جابر خيرا حديث حماد بن عيسى عن
 ابي ربيعة مرفوعا الامم خيرا حديث حماد بن عيسى وقد
 اختلف اهل العلم في المندل في الصلاة وكذا يفضح
 المندل في الصلاة وقالوا هكذا تصح اليهود وقال بعضهم

ابن ابي عمير
 عن ابن ابي عمير

انما حركه التذلل له لم تكن عليه الاقوت واحذوا عنها اذا
سدل على القيص فلا بأس وهو قول احمد وكرو انيق
امتنانك المتذلل في الصلاة

باب ما جاء في كراهية مسح الخشب في الصلاة

فما عيذ عبد الرحمن بن عمر بن عبد الله بن مسعود عن
ابن عمر بن عبد الله بن مسعود عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه
وسلم قال لا افلح احدكم الى الصلاة فلا مسح الخشب فان الرمة
تواجمه قال وفيه الباب عن معمر بن عمار بن عبد الله
وخديجة بن خالد قال ابو بصير حدثنا ابي بصير عن
حسن بن علي بن ابي عمير عن النبي صلى الله عليه وسلم ان
المسح في الصلاة وقال لا يقرأ عليك بمسح واحد
كانه روي عنه رخصة في المنة القامة والعمل على هذا
عندنا من العلم قال الحسن بن علي بن ابي عمير عن النبي صلى الله
عليه وسلم عن مسح الخشب في الصلاة فقال لا يقرأ عليك
بغيره قال ابو بصير عن ابي بصير عن النبي صلى الله عليه وسلم
عن ابي بصير عن النبي صلى الله عليه وسلم عن ابي بصير عن النبي صلى الله عليه وسلم

واحدة

باب

باب ما جاء في كراهية التبع في الصلاة

قال احمد بن حنبل قال سمعت ابا عبد الله بن العوام انما سمعوني ابو حمزة عن
ابن ابي عمير عن ابي سلمة قال قال النبي صلى الله عليه وسلم
فلا تلاوا القرآن في الصلاة الا انتم تصدقون وقال ابو بصير
عن احمد بن حنبل قال سمعت ابا عبد الله بن العوام التبع
في الصلاة وقال ان التبع لم يفلح صلاة الله قال احمد بن حنبل
وقد اخذنا من ابو بصير وزوي بعضه عن ابي بصير هذا
الحديث وقال قولي لما يقال له رطخه قال ابو بصير
وحدثنا ابي سلمة استأذنه ليعلم بذلك وسمعت ابو حمزة
يقول سمعت بعض اهل العلم قالوا ان التبع في الصلاة
في الصلاة فقال بعضهم ان التبع في الصلاة استقبل الصلاة
وهو قول بعض الثوريين وافل الكوفة وقال بعضهم
يكون التبع في الصلاة وان التبع في صلاة لم تقبل الصلاة
وهو قول احمد واشعث

باب ما جاء في النهي عن الاحتياط في الصلاة

قال احمد بن حنبل قال سمعت ابا عبد الله بن العوام انما سمعوني ابو حمزة عن
ابن ابي عمير عن ابي سلمة قال قال النبي صلى الله عليه وسلم
ان التبع في الصلاة

بعض الرجل مختصرا قال وفي الحديث عن ابن عمر
 قال ابو عيسى حديثا ابي لهزة حديثا حسن صحيح وقد
 ذكره امثله العلم المختصرا في الصلاة وكذا بعضه ان
 يشبه الرجل مختصرا واختصارا وضع اليه
 على غير وجه الصلاة ويؤوي ان ابيهم انما يشي مختصرا
باب ما جاء في كرامة كعب المشي في الصلاة
 لا يحيى بن يحيى نا عبد الله بن ابي ابي خريج عن ابي
 موسى عن سعيد بن ابي سعيد المقبري عن ابيه عن ابي
 رافع انه قال سمعت ابا عبد الله عليه السلام يقول
 في صلاة في صلاة قالوا اليه الحسن مفضضا فقال
 صلواتك ولا تعصبوا في منة رسول الله صلى الله عليه
 وسلم يقول لا يكفل الشيطان قال وفي الباب عن
 ام سلمة وامر بن عباس قال ابو عيسى حديث ابي رافع
 حسن والعمل على مثل العلم كرموا ان يظن الرجل
 وموت معقوص مشعرا قال ابو عيسى بن موسى عن ابي
 اليه وهو اخو ابي ثوب بن موسى
باب ما جاء في التمشيح في الصلاة

الحسن

المسوي

نا مسوي بن نصر نا عبد الله بن المسيب نا ابي الليث بن سعد
 نا ابي عبد الله نا عبد بن شعيب نا علي بن ابي ابي ابي عن ابي
 ابي بن قايح بن العمير نا عن ربيعة بن الحرث عن الفضل
 بن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الصلاة
 مفتي مفتي تشهد لكل ركعتين وتخشع وتقرع وتتمضم وتندرع
 تفرغ يديك تقول بغيرها ان يريد مستقبلا ببطونته او جمل
 وتقول قارب قارب ومن لم يفعل ذلك فهو كذا وكذا
 قال ابو عيسى وقال غير ابن المبارك في هذا الحديث
 من لم يفعل ذلك فهو كذا وكذا قال ابو عيسى سمعنا
 ابا عبد الله يقول روي شعبة عن ابي عبد الله عن ابي
 سعيد نا ابي ابي مفضل نا مواضع فقال عن ابي ابي
 ابي وهو محمد بن ابي ابي ابي وقال عن ابي عبد الله في الحديث
 وانا ابو عبد الله بن قايح بن العمير نا عن ربيعة بن
 الحرث وقال شعبة عن عبد الله بن الحرث عن ابي
 عن النبي صلى الله عليه وسلم وانا مسوي عن ربيعة بن الحرث
 بن ابي عن الفضل بن عباس عن النبي صلى الله عليه
 وسلم قال محمد وحديثنا الذي بن مسوي حديثنا صحيح

الحسن

الحسن

عبد

بعضها من حديث شعبة

باب ما جاء في كرامة التشييد بين الأَطْيَارِ

ناقتيبة قال حدثنا عن ابن عجلان عن عبد الله بن عمرو بن عبد
عن كعب بن عجرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال
لما أتوا مكة فاحسن وضوء ثم خرجوا إلى المسجد
فلا يشبهكن بين أصابع فإنه في صلاة قال أبو عيسى
حدثنا كعب بن عجرة رواه غير واحد عن ابن عجلان ومثل
حدثنا الليث بن زور وشريك عن محمد بن عجلان عن أبيه
أبي مازن عن النبي صلى الله عليه وسلم أن هذا الحديث
وحدثنا شريك عن غير معروف

باب ما جاء في كحول الغيظ في الصلاة

قال ابن أبي عمير قال سمعت من عبيدة عن أبي الزبير عن جابر
قال قيل للنبي صلى الله عليه وآله إن الصلاة أفضل فقال
كحول الغيظ قال وفيه الباب فمن قبله من حديثه
قال أبو عيسى حدثنا قاسم بن حريش حدثنا حماد بن عمار
من غير وجه

باب ما جاء في كثرة الركوع والسجود

لما يورد

بعضهم إلى تكرارها بالجمع الأخر

قال أبو عثمان بن الوليد عن منسجم عن الأوزاعي عن الوليد بن
منسجم المغيرة بن زياد عن منسجم بن كحلبة العمري قال لفت
توبان مغيرة بن زياد عن رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلت له لي
على عمل يبعثني الله به أو يرد خلفه الجنة فسكتت عن ثم
التفت التي فقال علي بن الحسين قال في سمعت رسول الله صلى
الله عليه وآله يقول فامن عبيد بن عبد الله بن جابر الأرقعي
الله بما روي عنه وحدثنا عنه بن أبي خزيمة قال فعلى قلعت
أبا الزبير أنه سمع الله عنهما قال سمعت توبان قال فقال علي بن
بالتصوير فإنه سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله يقول
فامن عبيد بن عبد الله بن جابر الأرقعي الله بما روي عنه وحدثنا
عنه بن أبي خزيمة قال وفيه الباب عن أبي مازن وأبي قاسم
قال أبو عيسى حدثنا توبان وأبي الزبير في كثرة
الركوع والسجود حدثنا حماد بن عمار وقد أخبرنا
العلم في هذا الباب فقال بعض من كحول الغيظ في الصلاة
أفضل من كثرة الركوع والسجود وقال بعضهم كثرة الركوع
والسجود أفضل من كحول الغيظ وقال آخرون خصل قد
روي عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم في هذا الخبرين

تأني

صحيح

الحدث

يفض منه بشئ . وقال اشعق ابنه النمار ودينه اربح
والصعود واما بالادب فيقول الفيض الان يكون في الدنيا
بالدليل فانه عليه بدشرة الرطوبة والظهور في هذا
الحق التي لا تباية على خيريه وقد ربح كذا الرطوبة
والظهور . قال ابو عبيد بن ابي عمير قال اشعق هذا الاثر كذا
وهو في صلاة النبي صلى الله عليه وآله وسلم بالليل وتوضيب
كحول الفيض واما بالليل فلع يوجب من صلاة من كحول
الفيض ما يوجب بالليل .

باب ما جاء في قتل الحية والعقرب في الصلاة

في الخبر بحرنا اسمعيل بن علقمة ومروان بن ابراهيم عن
ابن ابي عمير عن يحيى بن ابي كثير عن صفوان بن يحيى
ابن ابي عمير قال قال امرؤوس بن ابي عمير صلى الله عليه وآله وسلم
الامانة في الصلاة الحية والعقرب . قال ابو عبيد
البياتي عن ابن عباس . قال ابو عبيد بن جبير عن ابي هريرة
حديثا حسن والعلم على هذا عند بعض اهل العلم ومن
اخطأ النبي صلى الله عليه وآله وسلم وضربه وبه يقول
احد واصح وهو بعض اهل العلم قتل الحية والعقرب

واحد رابع

في الصلاة

في الصلاة . وقال ابراهيم بن ابي عمير ان في الصلاة لشغلا والوقوف
باب في سجدة النبي صلى الله عليه وآله وسلم قبل التسليم
فأفتية قال ابو عبيد بن جبير عن ابن عباس عن ابي عمير
الذي من تحية الامانة حليمة بن عمار الملقب بالانبي
صلى الله عليه وآله وسلم قام في صلاة الظهر وعليه جلوس
فلم اتم صلاة سجدة سجدة في كل سجدة وهو جالس
فبلى في التسليم وصعدت النامس معه مدان فالتفت من الجلوس
قال ابو عبيد بن جبير عن ابن عباس عن ابي عمير . قال محمد بن يعقوب
في كتابه الاثني عشر في ابوابه او في كتابه الاثني عشر في ابوابه
عن محمد بن ابراهيم بن ابي عمير ان ابا هريرة قال قال النبي
صلى الله عليه وآله وسلم في سجدة النبي صلى الله عليه وآله وسلم قبل التسليم . قال ابو عبيد
حديثا حسن حديثا حسن صحيح والعمل على هذا عند
بعض اهل العلم وهو قول المشايخ في سجدة النبي صلى الله عليه وآله وسلم
كذا قيل التسليم ويقول هذا النامس لعنه من الاحاديث
ويذكر ان ابا هريرة قال صلى الله عليه وآله وسلم عليه ولم تكن علي منا
وقال احد واصح اد اقام الرجل في الركعتين فالتفت في سجدة
سجدة النبي صلى الله عليه وآله وسلم على حديث ابن عبيد بن جبير

سجدة

امن بحينة منو عبدا له من مالها وهو ابي نوحه قاله ابو
ولحينة امة من كذا اليه من منصور عن شاذان بن عبد
الان من المدين قال ابو عيسى واختلف اهل العلم في
المنهومي بمعنىهما الرجل قبل السلام او بعد وروان
بعضهم ان يقعدت بعد السلام وهو قول بعض الثوريين
وامثل الطوقية وقال بعضهم يقعدت قبل السلام وهو
قول ابي القاسم من اصل المدرسة مثل يحيى بن سعيد
وربيعة والشايعي وقال بعضهم انه اذا كان في الصلاة
الصلاة وبعد السلام وان كان يقعدت قبل السلام
وهو قول ابي الحسن بن ابي عمير وقال ابي اسحاق رويد بن ابي اسحاق
انه عليه السلام في كل ركعة على حدة مني انه افان في
الركعتين على حديث ابن حنينة فانه يقعدت قبل السلام
وانه اضل الكوفة فمسا فانه يقعدت بعد السلام
وانه استام في الركعتين من الكوفة والعراق فانه يقعدت
بعد السلام وكل يقعدت على حدة وكل يقعدت
عن النبي صلى الله عليه وسلم في كل ركعة في الشهو
قبل السلام وقال منصور نحو قول ابي اسحاق فانه
قال

في سجدة السجدة

بخط
بخط

قال كل من لم يمسره من النبي صلى الله عليه وسلم لم يكن
واي كذا في رواية في الصلاة يقعدت بعد السلام وان كان
يقعدت بعد الصلاة قبل السلام

باب ما جاء في سجدة النبي بعد السلام واللام

قال اسحق بن منصور انا عبد الله بن منصور بن شعبة عن
الحكم عن ابي بصير عن علقمة عن ابي اسحاق ان النبي صلى
عليه وسلم صلى الظهر ثم اقبل له ان يركع الصلاة يقعد
تصديقا بعد السلام قال ابو عيسى من ادركته حسن صح
فانما هو ومحمد بن عبيد الله قال انما ايوه فونة عن ابي اسحاق
عن ابي بصير عن علقمة عن عبيد الله ان النبي صلى الله
عليه وسلم سجد سجدة النبي بعد السلام قال وروى
المازني عن علقمة عن عبيد الله بن جعفر وابي اسحاق
بن ميمون قال علقمة عن عمار بن حسان عن محمد بن سيرين
عن ابي بصير ان النبي صلى الله عليه وسلم يقعدت بعد
السلام قال ابو عيسى من ادركته حسن صح وقد
رواه ابي اسحاق واحمد بن ابي اسحاق وحديث ابن ميمون
حديث حسن ع والعل على ما يقعدت قبل الصلاة

قالوا انه اصلي الرجل الكهنة فمما فضلا حائره وتكسر
تجدتي المشهور وان لم يخلص في الرابعة وهو قول المشايخ
واحد واخص وقال بعضهم انه اصلي الكهنة خمسا ولم يفتقد
في الرابعة مقدار التشهد فمدت صلواته وهو قول بعض الثوريين
وبعض اهل الصوفة

باب ما جاء في التشهد في سجدة الشهور

قال محمد بن يحيى قال محمد بن عبد الله الانطوري اخبرني اشعث
عن ابن سيرين عن خالد الخزاز عن ابي فلابة عن ابي الهيثم
عن عثمان بن حنين ان النبي صلى الله عليه وسلم صلى في سجدة
فجدد سجدة ثم تشهد ثم سلم قال ابو عبيد بن جابر
حدثنا حسن بن علي بن ورقان بن عمرو بن محمد بن عثمان بن الهيثم
وهو ثقة ابي فلابة عن غير هذا الحديث وروي محمد بن الحارث
عن خالد الخزاز عن ابي فلابة عن ابي الهيثم وابو الهيثم
امه عن ابن عمر بن عبد الرحمن بن عمر بن ابي الهيثم بن عمرو
وقد روي عبد الوهاب الثقفي ومثني بن عمار وغير واحد هذا
الحديث عن خالد الخزاز عن ابي فلابة بكلمة واحدة
بينما كان من حديثين ان النبي صلى الله عليه وسلم سلم في ثلاث

بلغ قوله في الصلاة
فقال له سألته عن سجدة
في الكهنة وروي

كعات

ركعتان من العذر ففاجع رجل فقال له الخليلي ولما
امل اليك في التشهد في سجدة في الشهر فقال بعضه يشهد
بها او لا وقال بعضه ليمتن فيها تشهدا وتسلم بها
صحة ما قبل التسليم لم يشهد وهو نحو الجهر والخصي
قال انه اعلم سجدة في التشهد قبل التسليم لم يشهد

**باب ما جاء في الرجل يخط
فيتمتد في الزيادة والنقصان**

قال ابن مثنى قال سمعت ابا عبد الله بن ابي عمير قال سمعت ابا عبد الله بن ابي عمير
عن ابي بصير عن ابي بصير عن ابي بصير عن ابي بصير قال قلت
لابي بصير اذا خط في الصلاة فخط في سجدة فقال فان
رملوا الله صلى الله عليه وسلم انه اصلي احدكم فليدبر فيها
صلى فليخط سجدة من وهو جالس قال روي الهادي عن
عنه وابي بصير عن ابي بصير عن ابي بصير قال ابو عبيد
حدثنا ابي بصير حدثنا حسن بن علي بن عمرو بن محمد بن عثمان بن الهيثم
ابن مثنى عن ابي بصير عن ابي بصير عن ابي بصير عن ابي بصير
صلى الله عليه وسلم قال انه اصلي احدكم في التواضع والثنيتين فليخطها
واحدة وانما اشهد في الثلثين والثلث فليخطها اثنتي عشرة

فصاعها اثني

مؤدود السويدي

ويصعد به ذلك ففترتين قبل ان يسلم والعمل على هذا
عند اصحابنا: وقال بعض امثل العمل انه امثل في صلاة
فلم يدرك صلى عليه فله ثوابه فافتيمة فالدنيا عن ابي شهاب
عن ابي سلمة عن ابي بصير قال قال رسول الله صلى الله
عليه وسلم ان الشيطان ياتي في احد ركعتي صلاة فيكلمك
عليه حتى لا يدرك صلى الله عليه او جده الم اذ لم يكلمك
تحدثت وهو جالس قال ابو عيسى هذا حديث حسن صحيح
نا محمد بن بشير نا محمد بن خالد بن عثمة البجلي نا ابو
بن مفضل نا محمد بن اسحق عن مكحول عن كريب عن ابي
عن عبد الله بن بن عوف قال سمعت النبي صلى الله عليه
وسلم يقول لامة امه اذ لم يكلمك في صلاة فله ثوابه
او اثنين فليكن على واحدة وان لم يدرك اثنين على واحدة
فليكن على اثنين وان لم يدرك الا على واحدة فليكن على
تلك في الحديث حسنة قبل ان يسلم قال ابو عيسى
هذا حديث حسن صحيح وقد روي هذا الحديث عن عبد
الرحمن بن عوف من غير هذا الوجه ورواه الزهري عن عبيد
الله بن عبد الله بن عتبة عن ابن عباس عن عبد الرحمن



الشافعي

ابن عوف عن النبي صلى الله عليه وسلم
باب ما جاء في الرجل يسلم
في الركعتين من الظهر والعصر
فاذا انصارت فانه عن فاما ابا عبد الله عن ابي بصير نا ابي سلمة ومرو
التحقيق نا عن محمد بن سيرين عن ابي بصير نا ابي بصير نا
الله عليه وسلم ان ضرب من اثنين فقال له انه واليد من اثنين
الصلاة ام تسميت رسول الله فقال رسول الله صلى
الله عليه وسلم صدوقه واليد من فقال الناس نعم فقال
رسول الله صلى الله عليه وسلم فضلي اثنين اخرين ثم
سلم ثم كبر ففقد مثل سجود او احوال ثم كبر فربح ثم
سجد مثل سجود او احوال قال وفيه الباب عن ابي
بن حنبل نا ابن عمر ورواه الترمذي نا ابو عيسى نا ابي بصير نا
ابو بصير نا ابي بصير نا ابي بصير نا ابي بصير نا ابي بصير نا
الحديث فقال بعض أهل الصوفة انه اتكلم في الصلاة
فانها او جاء بك او ما كان فانه يعيد الصلاة واعلموا
بان هذا الحديث كان قبل تحريم التكلم في الصلاة واما
الشافعي فراى هذا حديثا صحيحا فقال به وقال هذا صحيح

الحديث الذي روي عن النبي صلى الله عليه وسلم انه اذا اكل
 فاستيقظ لا يقضي واما ما روي عن رزق رزق الله قال المشايخ
 وقرئوا هو كالمؤمن القوي والنسيان في كل الغاي حديث
 ايد مارة وقال ابن جرير حديث ايد مارة ان تكلم المرء
 في صلاة وهو يترن ان الله قد اتممت امره فليجئ الله به ما
 يتم صلاته ومن تكلم خلق الا يطاق وهو يعلم ان عليه بنية
 من الصلاة بقلبه ان يغتسل او اخرج بطنه او ايقظ كانه
 قرأه وتنفذ على محمد رسول الله صلى الله عليه وسلم
 فانما تكلم في اليدين وهو على يقين من صلاة انما تكلم
 وليس منكم من لم يسمع لا يجد ان تكلم على معنى من
 تكلم في التراب لان العرايض اليوم لا يراها ولا ينفذ
 قال نحو من هذا الكلام وقال الشيخ نحو قول ابن جرير
باب ما جاء في الصلاة في اليقظ
 قال ابن جرير قال اسمعيل بن ابي عمير عن سعيد بن زيد
 عن سلمة قال قلت لابي بصير بن خالد ان النبي صلى الله عليه
 وسلم يقظ في نعليه قال نعم قال وفي الباب عن عبد
 الله بن ميمون وتعبه الله من ايد حبيبة وتعبه الله من

عمر

عمر وعمار بن خزيمة وشذاه بن اوس واوس التميمي
 وابو عبيد بن جراح من بني شيبه قال ابو عبيد بن
 جراح النبي حديثا حديثا في الصلاة في الصلاة في الصلاة
باب ما جاء في الغنوت في صلاة النبي
 ناضية وعمر بن المشرف قال لا تاخذون جعة عن سعد بن
 قيس بن عمار بن مزة عن ابن ابي ليلى عن النبي صلى الله عليه
 وسلم انه علمه ومعلمه كان يغتسل في صلاة الضحى
 والمغرب قال وفي الباب عن علي واثيب وايد مارة
 وابن عباس وخلفاء بن ابيان رخصته الغنوت قال
 ابو عبيد بن جراح حديثا حديثا في الصلاة في الصلاة
 مثل العلم في الغنوت في صلاة العجوة في بعض اهل العلم
 من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم وغيرهم الغنوت في
 صلاة العجوة وهو قول المشايخ قال ابن جرير وايد مارة
 في الحديث عند فان لا تنزل بالمسلمين فان الله انما كان
 فلك قال ان يرفعوا ليجوش المصلين من الصلاة
باب ما جاء في تنزيح الغنوت
 قال ابن جرير قال يزيد بن عمر عن ابن ابي عمير



قال قلت لأبي ذر إن الله قد خلق خلقا ومنوا الله صلى الله
 عليه وآله وأبى بكر وعمر وعثمان وعلي بن أبي طالب ما هما
 بالدعوة نحو ما من خمس سنين إكثروا فغضبوا فقال لي بنو
 محمد فقال أبو عبيد بن جراح حدثنا حسن صحيح والعمل عليه
 عندنا أكثر من العلم وقال من عبد من الثور بعد أن فتنه في العجم
 فحسب وإن لم يفتن فحسب واختار أن لا يفتن ولم يفتن ابن النجار
 الفتوح في العجم قال أبو عبيد بن جراح قال لما أتت مكة بعد
 كثر من أشيع قال صلح بن عبد الله بن أبي عوفان بن أبي
 مالك الأشجعي هذا الاستلزام نحو ما فتناه

باب ما جاء في الرجل يفضض في الصلاة
 نافية نار فاعلة من فعل من عبد الله بن رواحة من تابع
 الزبير بن عوف أبيه معناه من رواحة عن أبيه قال قلت
 خلق رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فخلقنا فخلقنا الخرافة
 ثم أكتفى تراخيها فباز كما به فباز كما عليه مما يجرى بها
 ويرضى فلما صلى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم أتى من
 فقال من التكلب في الصلاة جعل تتكلم ثم فالت الثانية
 من المتكلم في الصلاة فقال رواحة بن زباج بن عوفان إذا

هذا الحديث في الصلاة
 المائدة من الحديث في الصلاة
 م

يرسول الله قال كبريما قال قال فاء الحمد لله ثم أكتفى
 كبريما أمثال تطايير منار كما عليه الخرافة ثم أكتفى
 النبي صلى الله عليه وآله والنبي لعبيد بن جراح بقدر ما
 بضعة وثلاثين لكالأيم بضعة منها قال وفي الباب
 عن أنس بن مالك بن حنبل وعامر بن شعيب قال أبو
 عبيد بن جراح رواحة حدثنا حسن صحيح وكان هذا الحديث
 عند بعض أهل العلم أنه في التطويج ما في حديث واحد
 الثاربعين قال إنه اعلم من الرجل في الصلاة المكتوبة أنها
 ثم أكتفى في نفسه ولم يوسعوا في الشك في الصلاة

باب ما جاء في تسبيح الكلام في الصلاة
 قال ابن مسعود قال سمعت أبا عبد الله بن أبي طالب يقول
 من تسبيل من أبيه عشر ما شيطان من زيد بن أرفع قال
 كنت تعلم خلقا من آل الله صلى الله عليه وآله وسلم في الصلاة
 يتكلمون بها فتأخرت إلى جنبه حتى تواتر وقوموا ثم
 قالوا يا أميرنا ما تقولون ونسبنا عن الكلام قال وفي
 الباب عن ابن مسعود ومعه بن الخمر قال أبو عبيد
 حدثنا زيد بن أرفع حدثنا حسن صحيح والعمل عليه عند

واعلم ان الله

انما العلم فالواحدة ان تطلع الرجل عباد الصلاة او
فامثال اعانة الصلاة وهو قول الثوري وابن المنذر
بعضهم انما ان تطلع عباد الصلاة اعانة الصلاة وان كان
فامثلا او جارا لاجل ان يورث قول الثوري

باب ما جاء في الصلاة عند التوبة

فاقتيبة قال ابو عوانة عن عطاء بن رباح عن
عمر بن الخطاب عن ابي صالح قال قال رسول الله صلى الله عليه
وانما من الله ما ساء ان يتعجبوا وانما اخذ في رجل من اصحابه
استعمله في فانه اخلقه في صدقته وانما حرث في ابوتكم
وصدقوا بصدق قال سمعنا رسول الله صلى الله عليه وسلم
يقول فامن رجل بدينه فثامم يقوم ويتكلم ثم يخط
ثم يستغفر الله الا يغفر الله له ثم قرأ هذه الآية والذين
ان ارجعوا فاحمته او ضلوا الفتنهم ذكروا الله اني
لاخر الامانة قال وفي الباب عن ابن مسعود وانما التوبة
وانه من ايد امانه ووقاهه واثلة واية التوبة وانه
عن ابن عمر وقال ابو عبيد بن خديش عن ابي خديش

لا تعرف

ما تعرفه الا من هذا الوجه من حديثنا عن المغيرة بن زوي
عنه شعبة بن واثير واحد من هؤلاء مثل حديثنا انما
وزواه سبعين الثور في وميضه فوافوا فقامت فقامت الي
اليه صلى الله عليه وسلم وقد روي عن مشي هذا
الحديث في موطا ابان

باب ما جاء في خوف الصلوة بالصلاة

في حديث ابن خزيمة عن عبد الله بن الربيع بن مثنى
النجدي عن عمه عبد الملك بن الربيع بن مثنى عن ابيه
عن جده قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
الصلاة ابن مثنى واضربوا عليه ابن عمي قال وفي
الباب عن عبد الله بن عتيق قال ابو عبيد بن خديش
حديثنا عن وعليه اما عند تقوى اهل العلم وقد يقول
العلماء بصق واما ما ذكره الفلاح بعد العشرة الصلاة فانه

باب ما جاء في الرجل يخرج في المشرك

في حديثنا عن ابي انا بن المسعود انما عبد الله بن زبير بن ابي
ان عبد الرحمن بن زابع وتكره مسواة اخيه انما عبد الله
بن عمر وقال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم انما

يعيد
بعد

بعض الرجل وقد علمت في أم حلا قبل أن تستلم وقد مررت
 صلواته قال أبو عبيد بن قيس حدثنا أسامة بن زيد
 القوي وقد حضرنا في صلاة من وقده من بعض أهل
 العلم إلى هذا قالوا له اجلس مقدار التمشيد واحذر قبل
 أن يسلم فقدمت صلواته وقال بعض أهل العلم أنه الصلوة
 قبل أن يسلم وقبل أن يسلم أعاد الصلاة وضوفوا
 المشاء به وقال جرارة أنه تشهد ومنه كذا يقول النبي
 صلى الله عليه وسلم وتغليبا للتسليم والتشهد الموقوف
 فلام النبي صلى الله عليه وسلم ومنه في اثنين فمطية صلاة
 ولم يتشهدن وقال الحسن بن إبراهيم أنه تشهد ولو لم
 يسلم لجزأ واحتج بحديث ابن مسعود حين علمه النبي
 صلى الله عليه وسلم التمشيد فقال له امرئ من عندنا قد
 فضية ما تليد قال أبو عبيد بن قيس حدثنا ابن زياد
 بن زرع بن مولى أبي يعقوب وقد ضعت بعض أهل الحديث
 منهم يحيى بن سعيد القطان وأحمد بن حنبل
باب ما جاء في الصلاة في الرجل
 في أبو عبيد بن قيس بن علي بن أبي العيص

تاريخ

لأرضي عن أبي الزبير عن جابر قال سألت النبي صلى الله
 عليه وآله في رجل صلى صلاة من غير أن يقول الله عليه
 وآله من شاء فليصل في رجليه قال وفيه الباطن
 عمر بن الخطاب وأبو بلعج عن أبيه وعن ابن عمر بن
 قال أبو عبيد بن قيس حدثنا جابر بن عبد الله عن
 أهل العلم في العمود عن الجماعة والجمعة في المشير
 واليمين وقد يقول أحدوا بحق قال أبو عبيد بن قيس
 زينة يقول زوني عفا بن منسج عن عمرو بن قيس
 وقال أبو زرعة لم خبرنا بتمه ادعاء من هؤلاء الثلاثة على
 بن المنذر وابن المشاة كونه وعمرو بن قيس
باب ما جاء في التمشيد في آية بار الصلاة
 نا الحسن بن إبراهيم بن حبيب بن الشهيد البصري وعنه
 جعفر قال لا تأخذنا بن تشييد عن خصمنا من غير علمنا
 عن ابن عباس قال جاء الفجر آة إلى رسول الله صلى الله
 وسلم فقالوا يا رسول الله إن المشركين يصلون كما يصل
 ويصومون كما يصومون ولهم أموال يعطونون ويتصدقون
 قال جاءه اصليهم فقولوا لبيك الله ثلاثا وثلاثين مرة

ثلاثة وثلاثين مرة والله اكبر اربعاً وثلاثين مرة والله
الا لله عشر مرات فانك تتركون به من سبغكم ولبسكم
من تغذكم قال وفي الباب عن كعب بن عجرة والنسب وغيره
انه من غير ورفيد وايه الرزء او وابن عمه وايه ربه قال
ابو عيسى حديث ابن عباس حديث حسن شريف وقدر روي
عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال حملت من لا تخشيني
رجل مني الجنة يفتح الله في يوم يولد صلاة
عشرًا وعشرًا وعشرًا وعشرًا وعشرًا والله عند
تمامه ثلاثًا وثلاثين وعشرًا ثلاثًا وثلاثين اربعاً وثلاثين

باب ما جاء في الصلاة على الزانية والطير والميت

ناحى بن موسى فاشتهت من مؤايرنا عمر بن الربيع
عن كثر بن زياد عن عمر بن الخطاب عن علي بن مرة عن
ابيه عن جده انه كان مع النبي صلى الله عليه وسلم
في مسير فالتهموا ان مضى وختمت الصلاة فماتوا
من قوائم والبهائم من اسفل فجمع فبان رسول الله صلى
الله عليه وسلم وهو على راحلته واقام او اقلع فنتقم
عليه وابلته صلى الله عليه يومه ابعاده لعقل الحية انقض

انهم

من الركوع

من الركوع قال ابو عيسى هذا حديث ضعيف
الربيع بن ابي عمير الامير حديثه وقدر روي عنه غير واحد
من اهل العلم وكذلك روي عن انس بن مالك رضي
عليه وسلم وصحبت علي بن ابي طالب رضي الله عنه
يقول احدوا شقوق

باب ما جاء في الاجتهاد في الصلاة

نافعية وبشر بن معاذ القندي قال انا ابو عوانة عن
ابن عمارة عن المغيرة بن شعبه قال صلى رسول الله صلى
الله عليه وسلم حتى استجبت فمدا ففعل له تكلم بهذا
وقد عرفت ما تقدم من حديثه وما قال اقله الكون
عبد الله بن حنبل قال وفي الباب عن ابي بصير وعمر بن
قال ابو عيسى حديث المغيرة بن شعبه حديث حسن صحيح

باب ما جاء في اول ما احتسب

به العبد يوم القيمة الصلاة

ناحى بن زياد عن علي بن ابي طالب بن حنبل بن حنبل بن حنبل بن حنبل
الحسن بن حنبل بن حنبل بن حنبل قال قدمت المدينة فقلت اللهم
يسر لي حليلة صالحا قال فقلت اني اريد ما روي قلت

الجواز لنا ان نمر رخصه علينا خلفنا رخصه لغيرنا
من رسول الله صلى الله عليه وسلم لعل ان يتقوه به
فقال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ان اول
ما احتسب به العبد يوم القيمة من عمله صلواته وان تكلمت
وقدا فلع والحق وان يستدق وقد خاف وخسيت قل ان تنقض
من فرضته عليه قال الرب عز وجل انظر واهل لعنيد
من تصوع فيقول يا ما انتفض من العيشة ثم يقول ما لي
عقله على ذلك قال وفي الباب عن ثميم الداري قال
ابو عبيد بن جريح ما روت حديثا ختمت فيه من مثله الا
وقد روت هذا الحديث من غير هذا الوجه عن ابى مسعود
وقد روت بعض اصحاب الحسن بن الحسين عن فضيلة بن
خزيبة عن هذا الحديث والمشهد هو فبيعة بن جريح
وروي عن انس بن مالك عن ابى هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم
باب ما جاء في صلواته في يوم وليلة تسبتي
عشره ركعة من السنة وقالة فيه من الفضل
فابن زياد التيمي اورد في فاصول من سلم بن الزاهد
في الغيبة بن زياد عن عمار بن عيسى قال قال رسول



نزل على تسبتي عشره ركعة من السنة بتمام الجنة اربع ركعات قبل الفجر واخرها
بصلاة المغرب وركعتين بعد العشاء وركعتين قبل الفجر قاله الباب عن ابن جريح وانه روي
قال ابو عيسى حديث عائشة حديث عروة بن مسعود الروي والمغيرة بن زناد فذكر فيه بعض اصحابه
ما روي عن ابي بصير الشيباني عن ابن مسعود عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال
ما روي عن ابي بصير الشيباني عن ابن مسعود عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال
بعده العشاء وركعتين بعد الفجر

الذي صلى الله عليه وسلم ركعتي الفجرين الفجرتين وما
قال وفي الباب عن علي بن ابي طالب عن ابي عبد الله قال لا
يعتق حديثا عابثا حديثا حتمت صحته: وقد روي احمد بن حنبل
في حديثه عن علي بن ابي طالب عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال
باب ما جاء في تحفي ركعة الفجر
وما كان لي صلى الله عليه وسلم في ابيها
فابن محبوب بن عجلان وابو عمار قالانا ابوا هذا الحديث فينا معين
عن ابى ايوب عن محمد بن ابي عمير قال سمعت النبي صلى
الله عليه وسلم قال في ركعتي الفجر قبل الفجر
فان قالوا ما الكافرون وقل هو امة احده قال وفي الباب
عن ابن مسعود وابو عبد الله وابي عبد الله عن ابي عبد الله
وعائشة قال ابو عبيد بن جريح عن ابي عبد الله قال سمعت
ولما عرفه من حديث الثوري عن ابى بصير عن النبي صلى الله عليه وسلم
ابى بصير عن ابي عبد الله عن ابي بصير عن النبي صلى الله عليه وسلم
وقد روي عن ابى بصير عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال
ابى بصير عن ابى بصير عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال
ابى بصير عن ابى بصير عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال

١٢٧
قال ابو عيسى حديث عائشة
عن ابن مسعود عن النبي
صلى الله عليه وسلم انه قال
ما روي عن ابى بصير
عن النبي صلى الله عليه وسلم
انه قال ما روي عن ابى
بصير عن النبي صلى الله
عليه وسلم انه قال ما روي
عن ابى بصير عن النبي
صلى الله عليه وسلم انه قال

عبد الله بن الزبير الطوسي الاستدعي

باب ما جاء في الكلام بعد ركعة العز

ما يوسفا بن عيسى المروزي نا عن ابيه عن ابي بصير فان
سئل عن ما اذا قرأ من غير ان يدرك من اي صلاة عن
عائشة قالت كل الذي صلى الله عليه وسلم انه اصاب
ركعة العز فان كانت له التي حياة كني وانما خرج ان
الصلاة قال ابو عيسى متنا حديث حسن صحيح وقد
كره بعض اهل العلم من اصحاب النبي صلى الله عليه
وغيرهم الكلام بعد طلوع العز حتى يصلي صلاة
الاما كان من غير ان يقرأ او مع الاية منه وهو قولنا

باب ما جاء في الاصل صلاة بعد طلوع العز ان ركعتين

ما اورد من نسخة الحسين نا عن عبد العزيز بن محمد عن فضالة بن
موسى عن محمد بن الحصين عن ابي علقمة عن ابي بصير عن
ابن شاذان عن ابي بصير نا عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال
ان صلاة بعد العز الا بصفتين: ومعنى هذا الحديث انما
يقول الاصل صلاة بعد طلوع العز ان ركعتين العز قال في
الباب عن عبد الله بن عمر ووجهه: قال ابو عيسى

بعض
الحاكم
البعض
ركعتين العز
سليم

حدثنا ابن شاذان عن ابي بصير نا عن ابي بصير نا عن ابي بصير نا عن
موسى بن عيسى عن ابي بصير نا عن ابي بصير نا عن ابي بصير نا عن
العز ان ركعتين العز نا عن ابي بصير نا عن ابي بصير نا عن ابي بصير نا عن
باب ما جاء في الاصل صلاة بعد ركعة العز
نا بصير نا عن ابي بصير نا عن ابي بصير نا عن ابي بصير نا عن
ابو بصير نا عن ابي بصير نا عن ابي بصير نا عن ابي بصير نا عن
ومع انه اصاب احد ركعتين العز فليصل ركعة على عيبه
قال في الباب عن عائشة نا قال ابو عيسى حدثنا ابي
صير نا عن ابي بصير نا عن ابي بصير نا عن ابي بصير نا عن
ابو بصير نا عن ابي بصير نا عن ابي بصير نا عن ابي بصير نا عن
كان اذا صلى ركعتي العز في بيته اصفح على عيبه وقد
ان بعض اهل العلم ان يفعل هذا مستحبا نا

باب ما جاء في اهمية الصلاة فلا صلاة الا المكتوبة

نا احمد بن حنبل نا عن ابي بصير نا عن ابي بصير نا عن ابي بصير نا عن
نا احمد بن حنبل نا عن ابي بصير نا عن ابي بصير نا عن ابي بصير نا عن
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم صلح امة الاهميت الثلاثة
فلا صلاة الا المكتوبة: قال في الباب عن ابي بصير نا

قته



وعبد الله بن عمرو وعبد الله بن عبد الجبار وعبد الله بن عباس
 والنسفي قال ابو عيسى حديث ابي هريرة حديث حسن
 ومكزي روى ابو ووز فاه بن عمرو ورواه بن سعد واهنا
 علي بن فضال ومحمد بن حماد عن عمرو بن دينار عن عطاء
 بن يسار عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم
 وروى حماد بن زيد وسفيان بن عيينة عن عمرو بن دينار
 فلم يرفقا والحديث المروي صح عندنا والعمل على هذا
 عندنا من اهل العلم من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم
 وغيرهم اذ اقيمت الصلاة لا يحل الرجل ان يركع في ركعة
 ولا يقول سبعين وامن الميثاق والمشايعي واحدا ولا يركع
 وقد روي هذا الحديث عن ابي هريرة عن النبي صلى الله
 عليه وسلم من غير هذا الوجه ورواه عياض بن عباس الغنوي
 المصري عن ابي سلمة عن ابي هريرة عن النبي صلى الله
 عليه وسلم نحو هذا

**باب فيمن قوت الركتان قبل
 القم يظلمها بقدر صلاة العجز**

ناصح بن عمرو واسواق التلمذي قالنا عبد الرحمن بن محمد

قال عن

عن سعد بن سعيد عن محمد بن ابراهيم عن جده فيمن
 قال خرجه رسول الله صلى الله عليه وسلم واقيمت الصلاة
 فصلت معه الخبيخ ثم انصرف النبي صلى الله عليه وسلم
 فوجدني اظلم قال فماذا يا فيس اصلا قلنا وما فعلت
 برسول الله ان لم انزل كعتا وكعتي العم قال بل انا
 قال ابو عيسى حديث محمد بن ابراهيم عن ابيه عن جده
 سعد بن سعيد قال سمعت من غيبته سمع عطاء بن ابي
 رباح عن سعد بن سعيد هذا الحديث وقال فوقع من اهل
 هذا الحديث لم يروا ابدا ان ينصلي الرجل الركعتين بعد
 من ثوبته قبل ان تطلع الشمس قال وسعد بن سعيد
 ما وافقني من سعيد الا نظره قال وفيه هوخذ
 عن سعد بن سعيد واهل هو فبمس بن عمرو واستأجر
 هذا الحديث ليس متصله محمد بن ابراهيم التيمي
 يمتنع من فيمن وروى بعضهم هذا الحديث عن سعد بن
 سعيد عن محمد بن ابراهيم النبي صلى الله عليه وسلم في
باب ما جاء في صلاة ما بعد طلوع الشمس
 نا عتبة بن ربيعة التيمي نا عمرو بن دينار نا مامع عن قتادة

ط
 وقال ابن قتيبة

فتشا

عن النضر بن النضر عن تشيب بن يزيد عن أبي هريرة قال قال
 رسول الله صلى الله عليه وسلم من لم يظركم في ركعتي الفجر
 لم يصله بعدة اتصاع الشمس من قال ابو عيسى هذا حديث
 لا تعرفه الا من هذا الوجه وقد روي عن ابن عمر انه بعثه
 والعمل على هذا عند بعض اهل العلم وروى يقول شعبة بن
 الثور بن داج عن المبرك بن عبد الله بن ابي اسحق قال قال رسول الله
 اذ روي هذا الحديث عن قتادة بن اسحاق بن عمرو بن عبد
 عمرو بن قحاطة الكلابي والمعروف من حديث قتادة
 عن النضر بن النضر عن تشيب بن يزيد عن أبي هريرة قال قال
 صلى الله عليه وسلم قال من لم يظركم في ركعتي من صلاة الفجر
 قبل ان تصلع الشمس فقد ارتكب الصبيحة

باب ما جاء في الاربعة قبل الفجر

نا محمد بن عثمان بن ابي عمير قال سمعت ابا عبد الله عن ابي
 بصير عن ابي بصير قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يظلم قبل
 الفجر اربعة ركعات فحينئذ قال في الباب عن عمار بن
 واثم بن عبد الله قال ابو عيسى هذا حديث علي بن ابي طالب قال
 ابو بصير القطان قال علي بن ابي طالب عن ابي بصير عن ابي بصير

سبعين قال كنا نعرفه فضل حديث عمار بن ابي بصير عن ابي بصير
 الفجر والعمل على هذا عند اهل العلم من اهل البيت
 صلى الله عليه وسلم ومن بعد ذلك من يظلم الرجل قبل
 الفجر اربعة ركعات ومن يقول سبعين التوراة وابن ابي عمير
 والحق وقال بعض اهل العلم صلاة الليل والنهار من
 الله يروي البصير بن كلثوم عن ابي بصير قال قال رسول الله
باب ما جاء في الركعتين بعد الفجر

نا محمد بن قيس قال سمعت ابا بصير عن ابي بصير عن ابي بصير
 اذ روي هذا الحديث عن ابي بصير عن ابي بصير قال قال رسول الله
 صلى الله عليه وسلم بعد صلاة الفجر اربعة ركعات عن ابي بصير
 قال ابو بصير حديث ابن عمر حديث حسن صحيح

باب ما جاء في التوراة من عبادة

العقبة العزوزي انما عبادة بن ابي بصير عن ابي بصير
 عن ابي بصير عن ابي بصير عن ابي بصير عن ابي بصير
 وتعلم كل من الله يظلم اربعة ركعات صلاة من بعدة قال
 ابو عيسى هذا حديث عن ابي بصير عن ابي بصير عن ابي بصير
 من هذا الوجه وقد روي عن ابي بصير عن ابي بصير

١٣٠



عن خالد الخزاز نحو هذا ولا نعلم أحدا رواه عن شعبة غير
 قيس بن الربيع: وقد روي عن عبد الرحمن بن أبي ليلى
 عن النبي صلى الله عليه وآله نحو هذا قال أبو جهم إن يزيد
 بن عمرو بن محمد بن عبد الله السعدي عن أبيه عن
 عبيد بن أبي سعيد عن أم حبيبة قالت قال رسول الله
 صلى الله عليه وآله وسلم من صلى قبل الظهر أربعاً ومجزة الرقاع
 خسرته الله على النار قال أبو عيسى عن أحمد بن محمد بن
 حمران وقد روي عن غير هذا الوجه قال أبو جهم محمد بن أحمد
 بن عبد الله بن يوسف التميمي قال المشهور
 زيد العلوي عن ابن الحرث عن القاسم بن عبد الله بن
 عتبة بن أبي سعيد قال سمعت أبا عبد الله عليه السلام
 صلى الله عليه وآله وسلم يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله
 وسلم يقول من خاض على أربع ركعات قبل الظهر والرقاع
 بعد خروجه من صلاة على النار هذا حديث صحيح
 والقاسم بن عبد الرحمن بن يحيى بن عبد الرحمن بن
 عبد الرحمن بن خالد بن مهران بن مهران وموتفة شاذي قال ابن
 باب مائة في الأربع قبل العشر

من رواه الوجه

عنه

ناجدة

ناجدة بن بشر قال أبو جهم عن أبيه عن النبي صلى الله عليه وآله
 قال سمعت عن أبيه عن عمار بن غزاة عن حمزة بن عبد المطلب
 قال قال النبي صلى الله عليه وآله وسلم من صلى قبل العشر أربع
 ركعات يقطل به من المشركين على الملائكة المذمومة ومن
 بقوه من المسلمين والمؤمنين قال أبو عبد الله عن ابن
 عمر بن عبد الله بن عمرو قال قال أبو عيسى حديث علي بن
 خنيس واختار أبو جهم عن أبيه عن ابن أبي عمير قال
 الغضير وأبو جهم هذا الحديث قال ومعه أنه يعطى به من
 بالتسليم بعد الشكر وذلك المشايخ وأحد صلاة الليل
 والتمتار فثنى مشي مختاراً في العسل قال أبو جهم عن موسى
 بن محبوب عن محمد بن واختر ابن ميمون النوري وغير واحد
 قالوا قال أبو جهم في الحديث سمعتنا محمد بن مسلم بن مهران
 سمع جده عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم
 قال من صلى أربعاً قبل العشر أربعاً قال أبو عيسى
 هذا حديث حسن صحيح

باب مائة في الأربع قبل العشر
بعشر الأربع والبرائة فيهما

p6
ع 174
ع 175
ع 176
ع 177
ع 178
ع 179
ع 180
ع 181
ع 182
ع 183
ع 184
ع 185
ع 186
ع 187
ع 188
ع 189
ع 190
ع 191
ع 192
ع 193
ع 194
ع 195
ع 196
ع 197
ع 198
ع 199
ع 200



قال ابو موسى محمد بن المشي فانزل عن محمد بن عبد الله بن
معدان عن عاصم بن مندلة عن ابي ذر عن عبد الله بن
مسعود انه قال قال النبي صلى الله عليه
عليه وسلم بلغ في الركعتين بعد المغرب وفي الركعتين قبل
صلاة العشاء بآية الكافرين وقل هو الله احد
قال وفي الباب عن ابن عمر قال ابو عبيد حدثنا ابن
مسعود حدثنا غريب لا نعرفه الا من حدثنا عبد الله بن معمر عن علي

باب ما جاء في نضيتها في التبت

قال احمد بن منيع قال سمعت ابن ابي عمير عن ابي بصير قال
عن ابن عمر قال صلى الله عليه وسلم في ركعتي
بعد المغرب في بيته قال وفي الباب عن تابع بن
خديج وكعب بن عجرة قال ابو عبيد حدثنا ابن عمر
حدثنا حشر عبيد بن الحسن بن علي الحلواني الخلال قال
عبد الرزاق قال سمعت عن ابي بصير عن تابع بن عمر قال
حدثنا عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في ركعتي
كان نضيتها بالليل والنهار ركعتين قبل الظهر وركعتين
بعدها وركعتين بعد المغرب وركعتين بعد العشاء

عليه السلام

الاخرة قال وحدثني جعفة انه كان يصلي قبل العشاء
ركعتين قال الحسن بن علي قال عبد الرزاق قال سمعت عن
الزهر بن عبد الله عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه
وسلم مثله قال ابو عيسى وهذا حديث صحيح
باب ما جاء في فضل التطوع وسائر ركعات العشاء
قال ابو بكر بن نازم بن حبيب قال سمعت ابن ابي خثعم عن محمد بن
ابن كثير عن ابي سلمة عن ابي هريرة قال قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم من صلى بعد المغرب ميتا ركعتين لم
يشكك فيهما بيده من الموت وكذلك له بعشاء تسعة عشر
سنة قال ابو عيسى وقد روينا عن ابي بصير عن ابي بصير
صلى الله عليه وسلم من صلى بعد المغرب عشرا من ركعة
نوى الله له بدئا في الجنة قال ابو عيسى حدثنا ابي
هريرة حدثنا غريب لا نعرفه الا من حدثنا زيد بن حباب عن محمد بن
ابن خثعم قال وسمعت محمد بن اسمعيل يقول سمعت ابن عمر
يقول ان الله بن ابي خثعم منكر الحديث وضعفه جدا

باب ما جاء في الركعتين بعد العشاء

قال ابو سلمة يعني بن خلفنا يمشي من بعض من خلفنا
قال ابو سلمة يعني بن خلفنا يمشي من بعض من خلفنا



عن عبد الله بن شقيق قال سئل عن صلاة النجم صلى
الله عليه وسلم فقال كان يصلي قبل الفجر ركعتين وبعدها
ركعتين وبعدها مغربا ثنتين وبعدها عشرة ركعتين وقبل
العشي ثنتين قال وفي الباب عن علي وابن عمه قال ابو
عيسى حديث عبد الله بن شقيق عن عائشة حديث صحيح

باب ما جاء في صلاة الليل مثنى مثنى

فاقتيبة قال الليث عن نافع عن ابن عمه عن النبي صلى الله
عليه وسلم انه قال صلاة الليل مثنى مثنى فانه اخفها الصبح
فاؤتير بواجبة واحفل اخر صلواته ونثره قال وفي
الكتاب عن عمرو بن عتبة قال ابو عيسى حديث ابن
عمر حديث صحيح والعمل على هذا عندنا هل العلم
ان صلاة الليل مثنى مثنى وهو قول سبعين وان المبريد
والشافعي واحمد والاصح

باب ما جاء في فضل صلاة الليل

فاقتيبة قال ابو عوانة عن ايدي بن شقيق عن عبد الرحمن
البيهقي عن ايدي بن شقيق قال قال رسول الله صلى الله عليه
وسلم افضل الصلوات بعد شهر رمضان شهر ليلة المحرم

والفضل

وافضل الصلاة بعد الفريضة صلاة الليل قال وفي الباب
عن جابر بن عبد الله عن ابي بصير وبلال وان اقامته قال ابو عيسى حديث
حدثنا ايدي بن شقيق حديثنا حسن قال ابو عيسى ابو عيسى
اسمه جعفر بن ايدي وخطيبه والله اعلم بالصواب

باب ما جاء في وصية صلاة النبي بالليل

قال اشعور بن موسى الا نطارد نافع قال عن سعيد بن
ابيدمعيد المغيرة عن ايدي بن شقيق انه اخبره انه سئل عما يشبه
كيفية كانت صلاة رسول الله صلى الله عليه وسلم بالليل
وقضى فقالت ما كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يزيرو
في رمضان ولما في غيره على احدى عشرة ركعة يصلي اربع
قلا ثم ثلث عن خمسين ركعة وكولين ثم يصلي اربع قلا ثم ثلث
عن خمسين ركعة وكولين ثم يصلي ثلثا فقالت عائشة فقالت
يرسول الله انتم انتم انتم انتم انتم انتم انتم انتم انتم انتم
ثلاثة ان ولا يتام فلي قال ابو عيسى حديثنا حسن
صحيح قال اشعور بن موسى الا نطارد نافع قال ما اذرى
ابن شهاب عن عمرو بن شقيق عن عائشة ان رسول الله صلى
الله عليه وسلم كان يصلي من الليل احدى عشرة ركعة

يَوْمَ تَرْتَابُهَا وَفَاءَ امْرُؤٍ مِمَّا اضْمَحَّ عَلَى شَفِيعِ الْمَلِكِ
بَابُ مَنْ فَا بُو كَرِيْبًا قَالَ فَا وَكَيْفَ عَنْ
شَعْبَةَ عَنْ اَبِي بَرِيْرَةَ عَنْ اَبِي عُبَيْسٍ قَالَ كَانَ اَبِي بَرِيْرَةَ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقْرَأُ مِنَ اللَّيْلِ ثَلَاثَ عَشْرَ رَكْعَةً قَالَ اَبُو
عَبِيْسٍ هَذَا هَدْيُكَ حَسَنٌ صَحِيْحٌ اَبُو جَرْمَةَ الصَّبِيْعِيُّ اَشْبَهُ
نَضْرًا مِنْ عِيْلَانِ الصَّبِيْعِيِّ **بَابُ مَنْ**
فَا مَتَاهُ فَا اَبُو اَلْحُوْبِ عَنْ اَلْاَعْمَشِ عَنْ اَبِي سَمِيْعٍ عَنْ اَلْاَسْوَدِ
عَنْ عَابِيْشَةَ قَالَتْ كَانَ اَبِي بَرِيْرَةَ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقْرَأُ مِنَ اللَّيْلِ
تَمْعَ رَكْعَاتٍ قَالَ وَيَعْنِي بِبَابِ عَنْ اَبِي مَرْثَدَةَ وَرَوَاهُ
وَالْبُخَارِيُّ عَنْ عُبَيْسِ بْنِ خَدْرَةَ عَنْ عَابِيْشَةَ حُرِّثَ
حَسَنٌ صَحِيْحٌ مِنْ هَذَا الْوَجْهِ وَرَوَاهُ سُبَيْعُ بْنُ ثَوْرٍ عَنْ
الْاَعْمَشِ عَنْ مَرْثَدَةَ عَنْ مَرْثَدَةَ بْنِ مَرْثَدَةَ عَنْ اَبِي سَمِيْعٍ
عَنْ سُبَيْعِ بْنِ ثَوْرٍ عَنْ اَلْاَعْمَشِ وَكَانَ رَوَاهُ عَنْ اَبِي بَرِيْرَةَ
اِنَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَمْعُ فِي صَلَاةِ اللَّيْلِ ثَلَاثَ عَشْرَ رَكْعَةً مَعَ الْوَتْرِ
وَاقْرَأَ وَصَلَّى مِنْ صَلَاةِ اللَّيْلِ تَمْعَ رَكْعَاتٍ
فَا قَتِيْبَةُ اَبُو عَوَاثَةَ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ زَارَةَ بْنِ اَوْفِيٍّ عَنْ
مَرْثَدَةَ عَنْ عَابِيْشَةَ قَالَتْ كَانَ اَبِي بَرِيْرَةَ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

اذالم

اِنَّهُ يَنْظُرُ مِنَ اللَّيْلِ مَمْعَةً مِنْ تَمْعِ النَّوْمِ او مَمْعَةً مَمْعَةً
صَلَّى مِنَ النَّهَارِ ثَلَاثِيْنَ عَشْرَةَ رَكْعَةً قَالَ اَبُو عِيْسَى هَذَا
حَدِيْثٌ حَسَنٌ قَالَ وَتَمْعُ مِنْ هَمْلٍ مَوَابٍ عَامِرِ الْاَنْطَارِيِّ
وَهَمْلٌ مِنْ عَامِرٍ مَوْسٍ اَصْحَابِ اَلْبَيْتِ صَلَّى اَللّٰهُ عَلَيْهِ
وَسَلَّمَ فَا عُبَيْسُ الْعَنْبَرِيُّ فَا حَمَلَتْهُ الْمُنَى عَنْ تَمْعِ بْنِ
حَكِيْمٍ قَالَ كَانَ زَارَةَ بْنِ اَوْفِيٍّ فَا فِي النَّصْرِ وَكَانَ يَمْعُ فِي
بَيْتِ لَيْثِيْنَ قَعِيْ اَبُو قَابِيْهِ صَلَاةِ الصُّبْحِ فَا فِي الْفَرَسِ اَلْاَقْوَبِ
فَبَلَدٍ يَوْمَ يَذْوَمُ عَسِيْرٌ خَرْمِيْنَا بَكَتَ فِيْمَنْ اَحْتَمَلَهُ اَلْاَجْرَاءُ

**بَابُ مَنْ تَوَقَّعَ فِيهِ
يَوْمَ تَرْتَابُهَا**

فَا قَتِيْبَةُ فَا يَعْقُوْبُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْاَسَدِيُّ رَا بِي عَنْ
سُبَيْلِ بْنِ صَالِحٍ عَنْ اَبِيهِ عَنْ اَبِي مَرْثَدَةَ اَنَّ رَسُولَ اَللّٰهِ صَلَّى
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ تَنْزَلَ اِلَيْهِ اَلْاَلْمَلِكُ اَلْاَلْمَلِكُ
حِيْنَ يَمْعُ ثَلَاثَ اللَّيْلِ اِمْرًا وَاَقِيْعُوْلُ اَنَا الْمَلِكُ مِنْ تَمْعِ اَلَّذِي
يَرْعُوْنِي فَا مَسْتَجِيْبٌ لَهُ مِنْ تَمْعِ اَلَّذِي يَمْعُ فَا غَلِيْبَةٌ مِنْ تَمْعِ
اَلَّذِي يَمْعُ فَا مَسْتَجِيْبٌ لَهُ فَا عَوَّلُ فَا لَيْتُ اَلَّذِي يَمْعُ اَلَّذِي
فَا وَيَعْنِي بِبَابِ عَنْ اَبِي سَمِيْعٍ وَرَوَاهُ اَلْاَعْمَشُ وَنَسِيْ

صحيح

صحيح

بن شمع و ابن مسعود و ابن الترمذ و عثمان بن ابي الفداء
قال ابو عيسى حدثنا ابي مريم حدثنا حسن بن
وقد روي بهذا الحديث من اوجه كثيرة عن ابي مريم عن
النبي صلى الله عليه وسلم وروي انه قال انزل الله عز وجل
حين تبقى ثلث الليل املجس و هو اصح الروايات

باب ما جاء في قراءة الليل

في محمود بن عبيد بن حمزة بن ابي بصير و هو المتابعي
عنه بن مسلمة عن ثابت بن عبد الله بن رباح الانطاقي
عن ابي قتادة ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لم يبد لي
مزين بك وانت تغزى وانت تحبض صوتك فقال ايها المغفل
من فاجيت قال ارفع قليلا وقال لعمر بن ابي بكر وانت تغزى
وانت ترفع صوتك قال ايها اوفية الوستان والهمم الشيطان
قال اخفض قليلا قال وفي الباب عن عائشة و ارجح
ما في وانهم قام سلمة و ابن عباس قال ابو عيسى هذا
حدث عن ثوبان و اما مسنده لحي بن اسحق عن عطاء بن مسلمة
واكثر الناس انهم روى هذا الحديث عن ثابت بن عبد
الله بن رباح من مثل ثوبان و ابن عمر بن ثابت بن عبد

عنه

ابن

الصد

القهر بن عبد الوارث عن اسمعيل بن مسلم العبد عن ابي
المتوكل الناجي عن عائشة قالت قال النبي صلى الله عليه
وسلم براءة من الغزل لثلة قال ابو عيسى متروك
حسن غريب من هذا الوجه فاقوية في الحديث عن مغيرة
بن صالح عن عبد الله بن ابي فيس قال سالت ابا يونس
كيعا كان قراءة النبي صلى الله عليه وسلم فقال كان في
قد كان يفعل بها امره بالقرآن و روي عنه و قلنا الحمد لله
الذي جعلنا الامم سعة قال ابو عيسى متروك صحيح

باب ما جاء في فضل صلاة التطوع في البيت

في محمد بن عثمان بن محمد بن جعفر بن عبد الله بن سعيد بن ابي
يونس عن ابي ابي النضر عن يونس بن يعقوب عن زهير بن
ثابت عن النبي صلى الله عليه وسلم قال افضل صلاة في
بيوتكم الا المكتوبة قال وفي الباب عن عمر و خابر
وانيد سعيد و ابي مريم و ابن عمر و عائشة و عبد الله
بن سعيد و زهير بن خالد قال ابو عيسى حدثنا زيد بن
ثابت حدثنا حسن و قد اختلف الناس في هذا الحديث
بروي يونس بن عرفة و ابن مسعود من ابي مريم و رواه

حسن

رواه

السنن والاصح

قال ابن ابي عمير عن ابي النعمان ولم يرفعه ووافقه بعض
والحدث المرفوع اخرجنا من مصنفنا انا عبد
المنذر بن محمد بن عبد الله بن عمر بن قايح عن ابي
عن النبي صلى الله عليه وسلم قال صلوا ايدي يوتى وتم
تعد من افورنا قال ابو عبيد بن جراح حدثنا حسن بن

بن عبد الله

ابواب الوتر

باب ما جاء في فضل الوتر

ناقتية نا اللب من سعد بن جندب عن ابي عبد الله عن
الله من اشد الزوق عن عبد الله بن ابي حمزة الوائلي
خارجة بن خنق انه قال خرج علينا رسول الله
الله عليه وسلم فقال اي امة امدكم بصلاة في حيا
من حمر النخ الوتر جعله الله لكم يقاين صلاة الاعتناء
اي ان يطلع العيون قال وفي الباب عن ابي بصير
الله بن عمر ووثنية واثنية العنبارية قال ابو عبيد
حدثنا خارجة بن جندب وحدثنا عن ثوبان بن الامام
حدثنا يونس بن ابي جندب وقد روى بعض المتقدمين في
الحدث فقال عن عبد الله بن اشهد الزوق في

صاحب رسول الله
صلوات الله عليه وسلم

والبرص

وابن ابي عمير عن ابي النعمان ووافقه بعض
قال ابو بكر بن عتيمة نا ابو اسحق عن عاصم

باب ما جاء في الوتر ليمن الختم

بن ابي عمير عن علي قال الوتر ليمن الختم كصلاة تكبيرة
ولعن من سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان الله
وتر يحب الوتر فاوتروا يا اهل القران قال وفي الباب
عن امرئهم وامرئهم وامرئهم قال ابو عبيد
حدثنا علي بن ابي حمزة عن ابي بصير عن ابي عبد الله
عن ابي اسحق عن ابي بصير عن ابي عبد الله قال الوتر ليمن
الختم كصلاة الضلوة المكتوبة ولعن ستة منها رسول الله
صلى الله عليه وسلم فايلد محمد بن بشر نا عبد الله بن
مسدد عن ابي بصير ومذاخر من حديث ابي بصير عياض
وقد روى عن سعد بن العتمر عن ابي اسحق بن عمار نا ابي

باب ما جاء في كرامته

الترجم قبل الوتر

نا ابو بكر بن عتيمة نا ابو اسحق عن عاصم نا ابو اسحق
بن ابي عمير عن ابي بصير عن ابي عبد الله عن ابي بصير
عن ابي ثور نا ابي بصير عن ابي بصير نا ابو اسحق عن رسول الله

عن
ابو اسحق

صلى الله عليه وسلم ان الوتر قبل ان افلام قال عيسى بن
ابو عميرة وكان يصلي بوتر اول الليل ثم يتلوه قال ابو
الربيع عن النبي صلى الله عليه وسلم ان من قرأ بوتر
شريف من مقدار الوجع وانوثوا لانهم جابوا من ابي
مليكة: وقد اخبر قوم من اهل العلم من اصحاب النبي صلى
الله عليه وسلم ومن بعدهم ان لا يتلوه الرجل حتى يوتر
وروي عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال من خشى الله
ان لا تمس شيفه من اخر الليل فليوتر من اوله ومن خشي
منكم ان يفوت من اخر الليل فليوتر من اخر الليل وان
الفران في اخر الليل محضورة وصية افضل في ذلك
في الوتر عن الامام عن ابي ميعين عن جابر عن النبي

باب ماجاء في الوتر من اول الليل واخره

نا احمد بن حنبل قال ابو بكر بن عياش قال ابو حنبل عن عني
بن وثاب عن عمن عن ابي ميعين عن النبي صلى الله عليه وسلم
انه صلى الله عليه وسلم فقال من كل الليل فداؤك
اوله واوسطه واخره فانتهى وتره حتى فات الى الغفر

قال

قال ابو حنبل عن النبي صلى الله عليه وسلم ان من قرأ بوتر
شريف من اوله وادى ما في مسجده وادى ما في
قال ابو حنبل عن النبي صلى الله عليه وسلم ان من قرأ بوتر
شريف من اوله وادى ما في مسجده وادى ما في
الذي اخبره بعض اهل العلم من اخر الليل

باب ماجاء في الوتر يستحب

نا مسلمة نا ابي مغيرة عن الامام عن جابر عن النبي صلى الله عليه وسلم
عن النبي صلى الله عليه وسلم ان من قرأ بوتر شريف من اوله
وستلح بوتر ثلاث عشرة ركعة فله اجر وثلاثة اوتار
استبعت قال ابو الربيع عن عايشة قال ابو حنبل عن النبي صلى الله عليه وسلم
ان من قرأ بوتر شريف من اوله وادى ما في مسجده وادى ما في
وستلح الوتر ثلاث عشرة ركعة وادى ما في مسجده وادى ما في
وختمت وثلاثة اوتار فله اجر وثلاثة اوتار
ابن النبي صلى الله عليه وسلم ان من قرأ بوتر شريف من اوله
انما معناه انه كان يخط من الليل ثلاث عشرة ركعة والوتر
فمنبت صلاة الليل الى الوتر وروي في ذلك حديثان
عايشة واحق ياروي عن النبي صلى الله عليه وسلم انه
قال اوتروا ما هل لكم ان قال انما معناه في صلاة الليل

الوتر



يقول انما قيل في الدنيا على اهل القرآن
باب ما جاء في الوتر الخمسين
 قال ابو بصير عن منصور الكوفي قال سمعت ابا عبد الله من غيرنا ههنا
 بن عروة عن ابيه عن عائشة قالت كانا نصلية النبي صلى
 الله عليه وسلم من الليل ثلاث عشرة ركعة يوتر من ذلك
 خمسين ركعة في شيء منهن الاية من فاتته انما الوتر
 قام بصلى ركعتين جميعتين قال وفيه الباب

اسل العلاء



ابو بصير قال ابو عيسى حديث عائشة حديث
 وقد رآني بعض اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم يوتر
 الوتر خمسين وقالوا اسلمنا في شيء منهن

باب ما جاء في الوتر ثلاثا
 قال ابو بصير عن ابي بصير عن ابي بصير عن ابي بصير
 قال كان النبي صلى الله عليه وسلم يوتر بعدت بغير اية
 بتسع منور من البعض في كل ركعة ثلاثا منور من
 فل مؤمنة اخذت قال وفيه الباب عن عبد الله بن حنبل
 وعائشة وابي عبيد بن جابر وعبد الله بن عمر
 ابي بن كعب ورواه ايضا عن عبد الرحمن بن ابي بصير

صلى الله عليه وسلم في كل ركعة ركعتين فليذكر واجبه
 عن ابيه وذكر بعضهم عن عبد الرحمن بن ابي بصير
 قال ابو عيسى وقد ذكره فبقا قوم من اهل العلم من اصحاب النبي
 صلى الله عليه وسلم وشيخه من اليتامى وقالوا ان يوتر الرجل
 بثلاث قال يعين ان شيئا او ثورت خمسين وان شئت او ثورت
 وان شئت او ثورت بركعة قال يعين والذرية استحبوا ان يوتر
 بثلاث ركعات وموقوف ابن المبرد ومثل الصوفة
 في عيد من يعقوب الفارابي فاحكام بن زيد عن هشام
 بن محمد بن قال كانوا يوترون خمسين وثلاثا وركعة
 وتيسر من صلح ارحمنا

باب ما جاء في الوتر ركعة
 قال يعين فاحكام بن زيد عن ابي بصير عن ابي بصير قال
 عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال كان النبي صلى الله
 عليه وسلم يوتر بركعة من الليل ثلثي متنتي ويوتر ركعة وكان
 يوتر الركعتين والامة ان يوتر ركعة قال وفيه الباب
 عن عائشة وجاهم والفضل بن عباس قايده ابي بصير
 عن ابي قال ابو عيسى حديث ابن عمر حديث حنبل

ابو بصير

حدثنا ابي الخوزاء المتعدي واهله ربعة من شيبان وما
 نعرف عن النبي صلى الله عليه وسلم في الغنوة في الوتر شيئا
 احسن من هذا واختلعا اهل العلم في الغنوة في الوتر
 فزان عند الامم من قد عوم الغنوة في الوتر في القسمة
 كليا واختار الغنوة قبل الركوع وهو قول بعض اهل
 العلم وهو يقول سبعين الثورج وابن المبارك واقتنوا وقد
 روي عن علي بن ابي طالب انه كان يركع الاية النصف
 الاخر من ركعتين وكان يفتي بعد الركوع وفرد
 بعض اهل العلم الى هذا وقد يفتوا في المناسبات واجزا
باب ما جاء في الترخيل بنام عن الوتر او تيمنا
 نا محمود بن عثمان بن اوكيع نا عبد الرحمن بن زيد بن اسلم
 عن ابيه عن عطاء بن يسار عن ابي سعيد الخدري قال قال
 رسول الله صلى الله عليه وسلم من نام عن الوتر اوضته
 فليصل اياه ذكر وانه المتيقن فاقضية نا عبد الله
 بن زيد بن اسلم عن ابيه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال
 من نام عن وتره فليصل اياه الصبح قال ابو عيسى
 وهذا صحيح من الحديث الا ان قال ابو عيسى سمعت ابا عبد الله

واعمل الكوم

قاله

السجدة

اليعقوبي عن سليمان بن ابي شعبة يقول سمنا ثنا احمد بن حنبل
 عن عبد الرحمن بن زيد بن اسلم قال اخوه فقيل له انما
 به قال وسمعت محمدا بن بكر بن علي بن عبد الله بن ابي
 عبد الرحمن بن اسلم قال سمعت ابا عبد الله بن زيد بن اسلم
 ثقة قال وقرهته في بعض اهل العلم بالكوفة الى هذا
 الحديث فقالوا في قول الرجل اياه كروا ان كان يغتر
 بصلوات الشمس وفيه يقول من يغتر

ازيد

باب ما جاء في صلاة الوتر

احمد بن منيع نا يحيى بن زكريا عن ابي زائدة نا عبد الله
 بن ابي عمير عن ابن عمر بن النبي صلى الله عليه وسلم قال يا ايها
 الصالحين يا وترين قال هذا حديث صحيح نا احمد بن حنبل
 الخلال نا عبد الرزاق نا ابي جعفر نا يحيى بن ابي كثير عن ابي
 نضرة عن ابي سعيد الخدري قال قال رسول الله صلى الله
 عليه وسلم يا وترين يا فليل ان تصبوا نا محمود بن عيسى نا
 نا عبد الرزاق نا ابن خزيمة عن سليمان بن موسى بن زهير نا
 عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال انما اطلع الي
 وفردت كل صلاة الليل والوتر فاقروا قبل طلوع الفجر



قال ابو عيسى سليمان بن موسى قد تفرقة به على سائر الامة
وروي عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال لو قرأ بعد
صلاة الضحى وموقوف غير واحد من اهل العلم وبه يقول
الشافعية وواحدوا يشقوا لا يرون الوتر بعد صلاة الضحى
باب ما جاء في الوتر في ليلة

ناهية فاملا زعم بن عمرو بن عبد الله بن بدر عن
قيس بن مخلوب بن علي عن ابيه قال سمعت رسول الله صلى الله
عليه وسلم يقول لا وتران في ليلة قال ابو عيسى في هذا
حدث حسن متروك واختلف اهل العلم في الذي يوتر
من اول الليل ثم يقوم من آخره وراى بعض اهل العلم من
اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم ومن بعدهم تغص الوتر
وقالوا يضيف اليه ركعة ويضيق ما يداله ثم يوتر في آخر
صلاة لانه لا وتران في ليلة وهو الذي ذهب اليه بعض
وقال بعض اهل العلم من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم
وعنه مع انه الوتر من اول الليل ثم يخرج من آخر الليل
فانه يضيف ما يداله ولا ينفخ وتره ويترج على كل ان
وموقوف في التوريد ومثل ذلك واحد وهذا

والسنة مع راجع
الكرامة

اصح لانه قد روي من غير وجه ان النبي صلى الله عليه وسلم
قد صلى بعد الوتر فانه يوتر في ايامه من صلاة
عن يمين من موسى المزكي عن الحسن بن ابي عمير
سلمة ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يحل بعد الوتر
ركعتين وقد روي نحو هذا عن ابي امامة وعائشة
وعن ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم

باب ما جاء في الوتر على التراخي

فاهية فاهي بن ابي بن ابي بكر بن عمر بن عبد الله بن
سنان بن سعيد بن بشر قال كنا اشيخ مع ابن عمر بن
سنان فقلت لهما ان كنتما فعلت او تورا فقال النبي
لهم في رسول الله صلى الله عليه وسلم امتوه رأيت رسول
الله صلى الله عليه وسلم يوتر على تراخيه قالوا
البارج عن ابن عباس قال ابو عيسى حديث ابن عمر
حدثنا حسن بن علي وقد روي تغص اهل العلم من
اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم وغيرهم ان من تراخا
ان يوتر الرجل على تراخيه وانه يقول المشافعية والشافعية
وقال بعض اهل العلم لا يوتر الرجل على التراخي

١٤١

ازادة ان نوتته نزل فاور على الارض وهو فوق اعين اهل الكوفة
باب ما جاء في صلاة النبي
 في انوكريه محمد بن القلان ما يوتس من يكبر عن محمد بن اسحق
 قال حدثني مؤمن بن بلان بن انس عن عمه ثمانية بن
 انس بن مالك عن انيس بن مالك قال قال رسول الله
 صلى الله عليه وسلم من صلى النبي تسعة عشرة ركعة
 بنى الله له قصر من ذهب في الجنة قال وفي الباب
 عن ام مائة وواحد مائة وتبعه بن ممان وانيد بن عثمان
 وانيد امارة ومكتبة بن عبد الله وابن ابي اوفى
 سعيد وزيد بن ارقم قال ابو عيسى حديثنا انيس بن
 عريف لا يعرفه الا من هذا القوي وكان احد راي ابي
 في هذا البراء حديثنا ام مائة في نا ابو موسى محمد بن اسحق
 نا محمد بن جعفر نا مائة عن عمه وبن مرة عن عبد
 الرحمن بن ابي ليلى قال ما اخبرني احدنا نا ابي ابي على
 صلى الله عليه وسلم يخطب النبي اهل ام مائة في
 حديثنا ان رسول الله صلى الله عليه وسلم خطبها
 يوم فتح مكة فاضت من فمتع ثار كفاي ما رايتة صلى

وارس عياض

صلاة

صلاة فكل اذعية اذعية انه كان يبع الرضوخ واخوية
 قال ابو عيسى من هذا حديث حسن صحيح نا زياد بن
 ابوبن تغلب نا محمد بن ربيعة عن فضيل بن مزروع
 عن عتبة العوفي عن ابي سعيد الخدري قال كان يبع
 انه صلى الله عليه وسلم يخطب النبي حتى يقول لا يبع
 حتى يقول لا يبع قال ابو عيسى من هذا حديث حسن
 صحيح واختلفوا في نعيم فقال بعضهم ان جمار وقيل
 بعضهم ان ممان ويقال ان ممان ونفال ابن ممان واهج
 ابن ممان وابو نعيم وميم ميم فقال ابن جمان واخطابه
 ثم ترك فقال نعيم عن ابي عبد الله عليه السلام قال ابو
 عيسى واخبرني في حديثنا من ابي نعيم نا الرضا
 اليهم نا نبي نا ابو ميم نا اسمعيل بن عياض عن محمد بن
 سفيان عن خالد بن مغيرة عن حنيفة بن ابي اسيد
 وايد بن رافع عن رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الله عن
 وحل الله قال ابن ابي عمير ارفع لي من اول الثمار اربع
 رعات اصعد اخرها قال ابو عيسى من هذا حديث حسن
 صحيح نا محمد بن اسحق نا يزيد بن زريع عن ميم

صواعق نعيم من جمان
 نا ابو عيسى نا محمد بن اسحق نا
 نا ابو عيسى نا محمد بن اسحق نا
 نا ابو عيسى نا محمد بن اسحق نا

ابن قتيبة عن شداد بن عبد الله بن عمار عن ابي بصير قال قال رسول
الله صلى الله عليه وسلم من حافظه على شقعة الضحى غفر
له ذنوبه وان كان مثل زبد البحر قال ابو عيسى وقد
روى وكيع والبخاري وغير واحد من الصحابة
هذا الحديث عن قتادة بن دحيق ورواه في الامم الحديثة
باب ما جاء في الصلاة عند الزوال

قال ابو موسى محمد بن المثنى قال ابو داود قال قال رسول الله
الوطاح مؤاؤم عبد المومنين عن عبد الله بن الحارث
عن محمد بن عبد الله بن العتايبي ان رسول الله صلى
الله عليه وسلم كان يصلي اربعاً بعد ان تزول الشمس قبل
الظهور وقال انما سمعته نبعث فيهما انوار العتمة واحب ان
يضعدي فيهما عقل جالح قال ابو عيسى عن علي
وابن ابيون قال ابو عيسى حدثنا عبد الله بن العتايبي
حدثنا حماد بن عمار قال قال رسول الله صلى الله عليه
وسلم انه كان يصلي اربع ركعات بعد الزوال ما يبلغ الاية اربعين
باب ما جاء في صلاة الحاجة
قال علي بن عيسى بن يزيد البغدادي قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم

الرمي

العتيبي ورواه عبد الله بن مينا عن عبد الله بن مينا عن ابي
بن عبد الرحمن عن عبد الله بن ابي اوفى قال قال رسول
الله صلى الله عليه وسلم من حافظه الى الله حجة او الى
احد من خلقه اتم فليتوضأ وليحس من الوضوء ثم ليصل
ركعتين ثم ليثني على الله وليصل على النبي صلى الله
عليه وسلم ثم ليغفل لاله الا الله الخلق اللهم رب
العرش العظيم الحمد لله رب العلمين اسئلكم بوجبات
رحمتك وكرمك وجودك والغنمة من كل خير والسلامة
من كل اثم لا تدرك يدك القارة والاعنة ولامن الا بوجده ولد
حاجة يي لدرحاً الا فضيتها يا ارحم الراحمين قال ابو
عيسى هذا حديث شريف وبعده استلمه وبقا بقاير من حديث
الاصح في رواية الحديث وبقاير من ابو الوثر قال

باب ما جاء في صلاة الحاجة

قال قتادة بن عبد الرحمن بن ابي الموالي عن محمد بن المنكدر
عن جابر بن عبد الله قال قال رسول الله صلى الله عليه
وسلم يقول لنا الامم في امورنا بعد لنا المسورة
من القرآن يقول اللهم ارحم الراحمين قال علي بن عيسى

من غير القريضة ثم ليتفلح المذبح الى استخيره بجملة واستفرد
 بقدرتك واستلذ من فضل العظم فانك تقدر ولا افرد وتعلم
 ولا اعلم وانت تعلم الغيوب اللهم ان كنت تعلم ان هذا
 امر خيرا لي في ديني ومعيشتي ومعاينة امري او قال
 كما حل امره واجله في ديني في ثمة بارك لي فيه وان كنت تعلم
 ان هذا امر شرا لي في ديني ومعيشتي ومعاينة امره
 او قال في عاجل امره واجله فامره فاني واصرفه عنه
 واقدري الخير حيث كان ثم ان خصيه به قال ويصعب عليه
 قال وفي الباب عن ابن مسعود وايد ايوب قال ابو حنيفة
 حدثنا جابر حدثنا حماد بن عمار لا تعرفه الا من حدثنا
 الرحمن بن ابي الموالي وهو عبد الرحمن بن زيد بن ابي المطر
باب ما جاء في صلاة التيسير
 قال ابن عمر بن موسى ان عبد الله بن المتبرك انا علمته
 بن عمار بن خريق ان ابنه من عبد الله بن ابي سلمة عن انس
 بن مالك ان ام سلمة عذت على النبي صلى الله عليه وسلم
 فقالت علمني كلمات افولن في صلاة في فقال تيسر الله
 خمساً وتيسر الله خمساً واحده خمساً ثم تسليحاً وثبتت

2
 ذكر شيخنا محمد بن ابي
 عبد الله بن ابي حنيفة
 وهو من مشايخنا
 والحمد لله رب العالمين

يقول

يقول نعم نعم قال وفي الباب عن ابن عباس وعبد الله
 بن عمر والفضل بن عباس وايد رابع قال ابو عبيد
 خديت امر خديت حماد بن عمار: وقد روي عن ابي بصير
 انه عليه السلام تيسر حديثاً في صلاة التيسير ولا يصح منه
 كبير شئ وقد روي ابن المنبار وغيره واحده من مثل العلم
 صلاة التيسير وقد كسروا الفظ منه: فاحد من ثبوت
 نا ابو وهب قال سالت عبد الله بن المنبار عن الصلاة التي
 يفتتح بها فقال تيسر ثم يقول سبحان الله ونحو ذلك
 اسمك وتعالى جليل ولا اله الا الله والحمد لله
 مرة سبع امة والحمد لله ولا اله الا الله والحمد لله
 تتعوت وتقرأ بسم الله الرحمن الرحيم وجملة الكتاب
 وسورة ثم تقول عشر مرات سبحان الله والحمد لله
 والحمد لله والحمد لله ثم يركع ويقولنا عشر امة تيسر
 ثم يركع راسه ويقولنا عشر امة سبحان الله ويقولنا
 عشر امة ايضاً اربع ركعات على هذا اذ لم يمتد وتسعون
 تسبيحاً في كل ركعة بدلاً من خمس تسبيحات ثم يقرأ

2
 و

يقول

السهمي
 اورد هذا من مجموع

خمس

ثم يصلي عشرا فان صلى ليلة فاعب النبي ان يصلي في الركعتين
 وان صلى متارا فان شاء صلى وان شاء لم يصلي قال ابو
 ومير وراخ بن عبد العزيز بن ابي رزينة عن عبد الله انه
 قال يتداني في الركوع بعض ربي العظيم وفيه العظم
 بعض ربي الا على ثلاث فاشح التسمية قال احمد
 بن حنبل وناوهب بن زينة اخبرني عبد العزيز وهو
 ابن ابي رزينة قال قلت لعبد الله بن المبارك ان سجدت
 في صلاة في شهر ربي الا في عشرا عشرا قال لا انما في
 مائة تسبيحة فا ابو بكر بن يزيد بن خبابة
 ناموس بن عبيد بن عبيد بن سعيد بن ابي سعيد بن
 ابي بكر بن حنبل عن ابي رافع قال قال رسول الله صلى
 الله عليه وسلم يا عبي الله اصلي الا حبوط الا ان فعله
 قال علي بن رسول الله قال فاصح حب اربع ركعات تقرأ
 في كل ركعة بقراءة الف ان وسورة فانه الف
 القراءة مثل الف والكبر والحمد لله وسبح الله وادائه
 الا امة خمس عشرة بكرة قبل ان يركع ثم ان ركع
 قبلها عشرا ثم ارفع راسه فقلنا عشرا ثم ان ركع

أبو عمرو بن
 القعقبي

فقلنا

فقلنا عشرا ثم ارفع راسه فقلنا عشرا قبل ان يركع
 فقلنا خمسة وسبعون في كل ركعة ومثلاث مائة
 في اربع ركعات فلو كانت في نوبت مثل ذلك لكانت
 لاه الله قال رسول الله ومن يفتطع ان يقولنا في يوم
 قال فان لم تستطع ان تقولنا في يوم فقلنا في جمعة فان لم
 نستطع ان تقولنا في جمعة فقلنا في شهر فقلنا في اقول
 له حتى قال قلنا في سنة قال ابو عيسى هذا حديث
 عن ثمان بن حذيفة رابع **باب ما جاء**
في صفة الصلاة على النبي صلى الله عليه
وسلم ما محمود بن عبيد بن ابي اسامة عن مسعود بن ابراهيم
 وملازم بن عقول عن الحكم بن عتيبة عن عبد الرحمن بن
 ابي ليلى عن كعب بن عجرة قال قلنا يا رسول الله هذا
 السلام عليك قد علمنا فكيف الصلاة عليك فان
 قولوا اللهم صل على محمد وعلى آل محمد كما صليت على
 آل ابراهيم انه حميد مجيد وقوله على محمد وعلى آل محمد
 كما بارك كما على ابراهيم انه حميد مجيد قال محمود
 قال ابو اسامة وزاد في رواية عن الاعتمر بن الحجاج

تم المحو صلوات عشرا ثم ارفع راسه
 فقلنا عشرا
 ١٤٨

عن عبد الرحمن بن أبي ليلى قال وعنه يقول وتعلمت ما معتم
 قال وفي الباب عن علي وأبي حمزة وأبي مسعود وأبي
 سعيد وكلثمة وزبير بن جارية ويقال أبو جارية
 وأبي هريرة قال أبو عبيد حدثنا لعاصم بن عجرة حدثنا
 حسن صحيح وعبد الرحمن بن أبي ليلى كنيته أبو عيسى
 وأبو ليلى اسمه يمشان **باب ما جاء**
في فضل الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم
 قال محمد بن بشرنا محمد بن خالد بن عثمان حدثني موسى بن
 يعقوب الزمعي حدثنا عبد الله بن كيسان أن عبد الله
 بن شداد أخبر عن عبد الله بن مسعود أن رسول الله
 صلى الله عليه وسلم قال لعلي الناس في يوم القيمة
 أكثر من علي صلاة قال أبو عيسى هذا حديث حسن
 صحيح وزوي عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال من
 صلى علي صلاة صلى الله عليه بها عشرا وكتب له
 بها عشرا حسنة قال علي بن يحيى أنا اسمعيل بن جعفر
 عن القلاء بن عبد الرحمن عن أبيه عن أبي هريرة قال
 قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من صلى علي صلاة

معظم
خارج

صلى الله عليه عشرا قال وفي الباب عن ابن مسعود
 وعمران وأبي سلمة وأنس وأبي بن كعب قال أبو عيسى
 حدثنا أبو هريرة حدثنا حسن صحيح وزوي عن أبيه عن
 الثوري وغير واحد من أهل العلم قالوا صلاة الرب
 الرحمة وصلاة الملائكة أراستغفار قال أبو هريرة
 سليمان بن ميمون المصاحفي الطحفي أنا النضر بن شميل عن
 أبي قرة المصدي عن سعيد بن المسيب عن عمر بن
 الخطاب قال إن الدعاء موقوف بين السماء والأرض
 أي ما قدمنا شيئا حتى تصلي على نبي صلى الله عليه
 وسلم قال القلاء بن عبد الرحمن بن يعقوب مؤمن
 الحرقة والقلاء مؤمن التابعين سمع من أنس بن مالك
 وأبي هريرة وعبد الرحمن بن التابعين سمع من أبي هريرة
 وأبي سعيد الخدري ويعقوب هذا القلاء مؤمن خيار
 التابعين فدأه ربه عمر بن الخطاب وزوي عنه قال عمار بن
 العتيبي قال عبد الرحمن بن ميمون عن أبيه عن أبي هريرة
 عن القلاء بن عبد الرحمن بن يعقوب عن أبيه عن جده
 قال قال عمر بن الخطاب لا يبيع بي مؤمنا آمنا قد

عبد الرحمن بن مسعود

رضي الله عنه

تفقه في دين من هذا حديثنا حسن عباد بن مؤانث عن ابي عبد الله

باب ما جاء في فضل الجمعة

نا فتية نا المغيرة بن عبد الرحمن عن ابي الزناد عن
ابن عمر عن ابي هريرة ان النبي صلى الله عليه وسلم
قال خير يوم خلق فيه الشمس يوم الجمعة فيه خلق
آدم وفيه امخل الجنة وفيه اخرج منه اول القوم
المساعة الا في يوم الجمعة قال وفي الباب عن ابي
لبابة ومسلم وان ابي عمير ومعد بن عمادة واوس بن
اوس قال ابو عيسى حديثنا اي من حديثنا حسن

باب ما جاء في السراعة التي ترجأ في يوم الجمعة

نا عبد الله بن المبارك التميمي البصري عن ابي عبد
الله بن محمد بن الميمون نا محمد بن حميد نا موسى بن
وزيد ان عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم
قال التمسوا المساعة التي ترجأ في يوم الجمعة بعد
الغضير ان يغيبونة الشمس قال ابو عيسى هذا حديثنا
عروبا ومحمد بن ابي عمير نا ابي عمير نا ابي عمير

من هذا الحديث

الذي ترجأ في يوم الجمعة

انما

ويقال له ابو ابي ربيعة انما نظر في مؤمن من المؤمنين وراى
تفضل اهل العلم من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم وغيرهم
ان المساعة التي ترجأ بعد الغضير ان تخرج الشمس
وبه يقول ابي واسق وقال ابي ابي كثير الملاحم في المساعة
ساعة التي ترجأ بيها احابة الزينة انما بعد الغضير وترجأ
بعد زوال الشمس نا زياد بن انون البغدادي نا ابو عمير
العقدي نا كثير بن عبد الله بن عمرو بن عوف المرزبي عن
ابيه عن جده عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ان في الجمعة
ساعة لا يستقبل الله العبد بها شيئا الا اقام الله اياه
نا ابو اسود نا ابي مائة ساعة في قال حين تغلام الصلاة
الى ان يصرف منها قال وفي الباب عن ابي موسى وايد
بن مسلمان وعبد الله بن مسعود وايد لبابة وسعيد بن
عبادة وايد امانة نا ابو عيسى نا محمد بن عوف
حديثنا حسن عروبا نا اسحق بن عمار نا ابي عمير نا
قال ابي ابي عن يزيد بن عبد الله بن ابي عمير نا محمد بن
ابراهيم عن ابي مائة عن ابي هريرة قال قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم خير يوم خلق فيه الشمس يوم الجمعة

بيدوا لهم وعبروا خا الجنة وفيه امية منه او فيه
 متاعه لا يوافقنا عنه من مبلغ يظلمه من ثمنه
 امرا اعطاء قال ابو هريرة قلعت عبد الله بن مسعود
 فركبنا من هذا الحديث فقال لنا انك انك الساعة ففقدت
 اخي يميننا ولا تفتن منا علي قال بنو العثم ان ان تفتن
 العثم من فقام كتيب تفتن بعد العثم وقد قال رسول الله
 صلى الله عليه وسلم لا يوافقنا عبد منسليم وهو يظلم
 المتاعه لا يظلمه من افعال عبد الله بن مسعود النبي صلى
 قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من جلس في مجلس من
 يهونه صلاة فلتبلي قال ابو هريرة قال ابو عبيد
 الحديث ايضا كقولك وهذا حديث صحيح
باب ما جاء في الاعتدال يوم الجمعة
 قال ابو هريرة في سبعين من عميدنا عن الزهري عن مسعود
 عن ابيه انه سمع النبي صلى الله عليه وسلم يقول في اثنى
 الجمعة فليغتسل قال وفيه الباب عن ابن مسعود
 وجابر بن عبد الله وعاصم بن عبيد الله قال ابو عبيد
 حديث ابن عمر حدثنا حماد بن عيسى وزاد عن الزهري

اراه

عن عبد

عن عبد الله بن عبد الله بن عمر عن ابيه عن النبي صلى الله
 عليه وسلم هذا الحديث ايضا فاذك فاشهدنا في الحديث عن
 ابن شهاب عن عبد الله بن عبد الله بن عمر عن ابيه
 عن النبي صلى الله عليه وسلم وقال محمد بن ابي
 عن سالم عن ابيه وحديث عبد الله بن عبد الله عن ابيه
 في الحديث صحيح وقال بعض اصحاب الزهري عن الزهري
 حديث ابن عبد الله بن عمر عن ابن عمر قال ابو عبيد
 في حديث عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم في
 غسل يوم الجمعة ايضا وهو حديث صحيح رواه يونس بن يعقوب
 عن الزهري عن مسعود عن ابيه في هذا الحديث يوم
 الجمعة انه دخل رجل من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم
 فقال اية ساعة هذه فقال ما هو امدان سمعت النداء
 وقازم شاعلي ان توحشات قال والوضوء ايضا وقد علمت
 ان رسول الله صلى الله عليه وسلم امر بالغتسل وحرقنا
 بذلك ابو بصير محمد بن اذنان في هذا الزمان عن معمر بن الزهري
 ونا عبد الله بن عبد الرحمن انا عبد الله بن صالح نا الليث
 عن يونس بن عمر عن الزهري بهذا الحديث وروى في هذا مقدا

عن عبد

عن عبد

الحد عن الزهري عن سلم قال بيننا عشر من خطبة يوم الجمعة
 فذكر الحديث قال وسألنا مجازا عن هذا فقال الصحيح حديث
 الزهري عن سلم عن أبيه قال وقد روي عن مالك
 أيضا عن الزهري عن سلم عن أبيه هذا الحديث
باب ما جاء في فضل الغسل يوم الجمعة
 قال محمود بن غيلان نا وكيع نا سعيد بن مسعود نا
 بن أبي حنيفة عن عبد الله بن عيسى عن يحيى بن محمد
 عن أبي الأشعث الصنعاني عن أوس بن أوس قال قال
 رسول الله صلى الله عليه وسلم من اغتسل يوم الجمعة
 وغتسل وتبخر وانكروا فإشمتع وأنصت كان له بال
 خلفوة يخطو بها أجزاسية صياها ما وفيها ما قال محمود
 قال وكيع اغتسل هو وغتسل امرأته وتروى عن
 عبيد الله بن المبارك أنه قال في هذا الحديث من غتسل
 واغتسل بعينه غسل رأسه واغتسل قال أبو الباق
 عن أبي بكر وعمران بن حذافين ومسلمان وأبي هريرة
 سعيد وابن عمر وأبي أيوب نا قال أبو عبيد بن خردث
 أوس بن أوس حدثنا حسن نا أبو الأشعث الصنعاني

٣

اسمه شراجيل بن أمية وأبو جابر نا عن جيب الفقان
باب ما جاء في الوضوء يوم الجمعة
 نا أبو موسى محمد بن المشني نا سعيد بن مسعود نا
 بلعينة عن قتادة نا الحسن بن سفيان نا جندب قال قال
 رسول الله صلى الله عليه وسلم من توضأ يوم الجمعة في
 وتغتسل ومن اغتسل بالغسل أحسن قال أبو جابر نا
 عن أبي هريرة وعائشة وأبي هريرة نا أبو عبيد بن خردث
 مائة قد روى بعض أصحاب فتاة نا الحسن بن الحسن نا
 عن قتادة نا جندب نا وروي تقطع عن فتاة نا عن
 الحسن بن أبي صالح نا عليه وسلم مشر من العجل على
 عند عتداهل العلم من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم
 ومن بعدهم اختاروا الغسل يوم الجمعة وروا أن محمد
 الوضوء من الغسل نا قال المشافعي ومما يدل على أن أمر
 النبي صلى الله عليه وسلم بالغسل يوم الجمعة أنه على
 الاختيار لا على الوجوب حدثنا حماد نا قال الغسل والوضوء
 أيضا وقد علمت أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أمر
 بالغسل يوم الجمعة فلو علمنا أن أمرنا على الوجوب لا على

حدثنا حسن

الاختيار لم يترك عمير عن حتى يرد كما ونقول له الرجوع فليس
ولما جئنا على عمير في الريح علمه ولينزل مقدار الحديث
ان الغسل يوم الجمعة فيه فضل من غير وجوبه على
المسرة ليرى كاهنانه قال في النوبة عن ابن عمير
عن ابي صالح عن ابي بصير قال قال رسول الله صلى الله عليه
وسلم من توضأ فأحسن الوضوء ثم أتى الجمعة فريها واستمع
وأصغى لخطبتي فبينه وبين الجمعة وزيداه ثلاثه أيام
ومن من الخطاف قد أفا قال ابو عبيد بن جراح حدثنا حسن بن

بلد سما على الثالث

باب ما جاء في التكرار الى الجمعة
قال ابن ابي عمير بن موسى فامعنى ما قاله عن النبي عن ابي صالح
عن ابي بصير ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من
استعمل يوم الجمعة غسل الجنابة ثم راح فكأنما
قرب بدنة ومن راح في المشاة الثانية فكأنما قرب
بقره ومن راح في المشاة الثالثة فكأنما قرب كبشاً
أقرن ومن راح في المشاة الرابعة فكأنما قرب دابة
ومن راح في المشاة الخامسة فكأنما قرب بيضة فإذا
خرج أهل قاع حضر الملكة فيسئمون الزكرة قال وفي

الباب

الباب عن عبد الله بن عمرو بن ميمون قال ابو عبيد
حدثنا ابي بصير حدثنا حسن بن جراح

باب ما جاء في ترك الجمعة من غير عذر

قال علي بن خنيس ان ابا بصير عن محمد بن عمرو عن
عبد الله بن ميمون عن ابي الجعد الصمري وكان له ضئفة
ببها ربيع محمد بن عمرو قال قال رسول الله صلى الله عليه
وسلم من ترك الجمعة ثلاث مرات متتابعات أصبح الله
على قلبه قال وفي الباب عن ابن عمر وابن عباس وميمون
قال ابو عبيد بن جراح حدثنا ابي الجعد حدثنا حسن بن جراح
حدثنا عن ابي الجعد الصمري قال قال رسول الله صلى الله عليه
وسلم ان من ترك الجمعة من غير عذر لم يزل يمشي في
الجنة قال ابو عبيد بن جراح حدثنا الامير حدثنا محمد بن عمرو

باب ما جاء من كرهت الجمعة

قال محمد بن حميد ومحمد بن قيس قال ان من كرهت الجمعة
عن ثوبان عن رجل من اهل بيتنا عن ابي بصير وكان من اصحاب
ابن ابي عمير قال قال رسول الله صلى الله عليه
وسلم ان من كرهت الجمعة من غير عذر قال ابو عبيد بن جراح

الفضل

حسنة تعرفه الامن هذا الوجه ولا يصح في هذا الباب عن النبي صلى
 الله عليه وسلم شيئا: وقد روي عن ابي هريرة عن النبي
 صلى الله عليه وسلم قال الجمعة على من اواه الليل الى اقبله
 وهذا الحديث استله: ضعيفا انما يروى من حديث مقار
 بن عباد عن عبد الله بن عبد المطلب: وضعيفا يحيى
 بن سعيد القطان عن عبد الله بن عبد المطلب في حديث
 واختلف اهل العلم على من تجب الجمعة فقال بعضهم تجب
 الجمعة على من اواه الليل الى حشره وقال بعضهم لا تجب
 الجمعة الا على من تمتع النية وهو قول المشافعية والشافعية
 من حديث احمد بن الحسن بن قولنا عند احمد بن حنبل قال
 على من تجب الجمعة فليترك اخصه عن النبي صلى الله
 عليه وسلم شيئا: قال احمد بن الحسن فقلت لا احمد بن حنبل
 عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال الجمعة
 النبي فلتا نفع: قال احمد بن الحسن فاجاب من نصير في
 مقار بن عباد عن عبد الله بن عبد المطلب عن ابيه
 عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال الجمعة
 على من اواه الليل الى اقبله قال بعضه على احمد بن حنبل

وتار

وقال لي استغفر ربك استغفر ربك: قال ابو عيسى انما يهل
 احمد بن حنبل هذا لانه لم يقد هذا الحديث شيئا وضعيفا فقال
باب ما جاء في وقت الجمعة
 نا احمد بن ميمون نا سريج بن العمير نا فلان بن سليمان عن عمر
 بن عبد الرحمن بن النبي عن ابي هريرة نا قال ان النبي صلى الله
 عليه وسلم كان يصلي الجمعة حين تهب الشمس نا يحيى بن
 موسى نا ابو داود نا فلان بن سليمان عن عمر بن عبد
 الرحمن عن ابي هريرة نا قال وفي الباب عن سلمة بن امية
 كوجع وجابر بن الزبير نا قال ابو عيسى حديث ابي هريرة
 حديث حسن صحيح وموافق لما جمع عليه اهل العلم
 ان وقت الجمعة انما ازالوا الشمس كوقت الظهر وهو
 قول المشافعية واحمد وانشق ورأي بعضهم ان صلاة
 الجمعة انما اضليت قبل الزوال انما يجوز ايضا: قال احمد
 ومن صلاة ما قبل الزوال فانه لم يبر عليه اعانة
باب ما جاء في الخطبة على المنبر
 نا ابو جعفر عمرو بن عبد القلاص القشيري نا عثمان
 بن عمار نا يحيى بن كثير نا ابو عثمان الغنوي نا انا نا معاوية

ابن الغلابي عن قبايع عن ابن عمر ان النبي صلى الله عليه وسلم
كان يخطب اليمين قبل المخذ النبي صلى الله عليه وسلم
المنبر من المذبح حتى اقام، فالتزمه فاستكنه قال
وبه الباب عن النيس وجابر بن عبد الله بن مسعود قاسي وكجا
قاسي عباسي ولم يسمه قال ابو عيسى جويث ابن عمر
حديث حسن صحيح غريب ومفاد من الغلابي وهو الغلابي

باب ما جاء في الخلو من بين الخطبتين

ناحمد بن مسعود البصري ناخاير بن الحرث ناخاير بن
الامر عن قبايع عن ابن عمر ان النبي صلى الله عليه وسلم
كان يخطبنا يوم الجمعة ثم يجلس ثم يقوم فيخطبنا قال
مثل ما فعلوا اليوم قال وفيه الباب عن ابو عباس
وجابر بن عبد الله وجابر بن عمر قال ابو عيسى في
ابن عمر حديث حسن صحيح ومثو الذي رآه امثل العلم
ان يعجل بين الخطبتين بخلوس

باب ما جاء في قصر الخطبة

نافتية وفتاة قالا نا ابوالاخوص عن جابر بن عبد الله
بن عمر قال كنا على مع النبي صلى الله عليه وسلم

كلام

فكانت صلاة فطر وخطبته فصدا قال وفيه الباب
عن جابر وابن ابي اوقاف قال ابو عيسى حديث جابر بن
عمرو حديث حسن صحيح

باب ما جاء في الغزاة على المنبر

نافتية نا محمد بن عمر بن عمرو نا يار عن عطاء بن صهيب
بن تغلب بن امية عن ابيه قال سمعت النبي صلى الله عليه
وسلم يقول اعلى المنبر وذاة وايا غلب قال وفيه الباب
عن ابي هريرة وجابر بن عمر نا ابو عيسى جويث
لعلي بن امية حديث حسن صحيح غريب ومثو حديث ابن خزيمة
وقد اختار قوم من امثل العلم ان يغزوا المرام في الخطبة
ايا من الغزاة قال الشافعي وانه اخطنا المرام قبل ان
يخطبته شيئا من الغزاة اعادة الخطبة

باب ما جاء في استيفان الامام اذ اخطب

نا عبد الله بن يعقوب نا محمد بن ابي بكر بن عتيق عن
منصور عن ابي بصير عن علفمة عن عبد الله قال كان
رسول الله صلى الله عليه وسلم امة المشرك على المنبر
استغفلا بوجوهنا قال ابو عيسى وفيه الباب

عن ابن عمر: وحديث منصور بن عوف بن الامر حذيث بن محمد بن
العقل بن عطيبة ومحمد بن الفضل بن عطيبة ضعيفان اسباب
الحديث عندنا صاحبنا والعمل على هذا عندنا هذا العلم من
اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم وغيرهم يعترضون
استقبال الامام انه اخطب وهو قول ضعيف التوريد
والشاذيبي واحمد واعني ولا يصح في هذا الباب عن النبي
صلى الله عليه وسلم شيئا

**باب ما جاء في الزكوة في الرجل
جاء الرجل ولا قام بخطب**

ناقصية فاحمد بن زيد عن عمرو بن دينار عن ابي
بن عبد الله قال سئل النبي صلى الله عليه وسلم ما خطب
يوم الجمعة اذا جاء رجل فقال النبي صلى الله عليه وسلم
اضليت قال لا قال وقع بل وقع قال هذا صحيح
منذ الباب قال ابن ابي عمير فامسعين بن عبيدة عن محمد
بن عجلان عن عبيد بن عمير قال سئل النبي صلى الله عليه وسلم
اذا سجد الخديعة من خطب يوم الجمعة ومروا ان الخطب
وقام يصلي فحذاء الحرم للجلسة قال حتى صلى قبلما انصرف

البناء

البناء فقلنا عندنا ان كارة واليقعوا يد قال ما كنت
تلاشي كرامة بعد شيئا ورأيت من رسول الله صلى الله عليه
وعلم ثم كسر ان رجلا جاء يوم الجمعة في مشيئة
تلاوة والنبي صلى الله عليه وسلم فخطب يوم الجمعة
قاموا فصلى ركعتين والنبي صلى الله عليه وسلم فخطب
قال وسمعت ابن ابي عمير يقول قال سمعت بن عبيدة
كان محمد بن عجلان ثقة فامرونا في الحديث قال وفيه البيان
عن خارج قال سئل النبي صلى الله عليه وسلم ما خطب
فخطب خمس صحح والعمل على هذا عند بعض اهل العلم
وهو يقول الشاذيبي واحد واصح وقال بعضهم انه انزل
والا فقام بخطب فانه يجلس ولا يصلي وهو قول ضعيف
التوريد واهل الكوفة والقول الاول اصح ناقتية
قال العلاء بن خازم في شيء قال رأيت الحسن البصري في خطب
المسجد يوم الجمعة والامام فخطب فصلى ركعتين ثم جلس
باب ما جاء في كرامة الكلام والامام فخطب
ناقتية نا الدمشقي عن عجلان عن الزهري عن معمر بن السائب
عن ابي عروة ان النبي صلى الله عليه وسلم قال من قال

يوم الجمعة والامام الخطيب انصت بعد لقائه قال وفي
 الباب عن ابن ابي اوفى وجابر بن عبد الله قال ابو
 عيسى خوت ابن مهران حدثنا حسن بن صالح والعماد عليه
 عليه عند اهل العلم كرموا للنزول ان تكلموا والامام
 الخطيب وقالوا ان تكلمت فخير فدا ينكر عليه اما لا تشاء
 واختلجوا به زهد السلام وتسميتا العاجس والامام
 الخطيب فرخص بعض اهل العلم في زهد السلام وتسميت
 العاجس والامام الخطيب وهو قول احمد واسحق وكثير
 بعض اهل العلم من التابعين وغيرهم له وهو قول الشافعي
باب ما جاء في كرامية الخطيب يوم الجمعة
 نا ابو كريبنا فارس بن بن سعيد عن زاذان بن قبايد عن مهمل
 بن عقاب بن ابي عمير الحميري عن ابيه قال قال رسول الله
 صلى الله عليه وسلم من خطب قابت النام يوم الجمعة
 اتخذ جسرا الى جنته قال وفي الباب عن جابر
 قال ابو عيسى حدثنا اسحاق بن عمار بن ابي عمير حدثنا
 محمد بن ابراهيم بن ابي عمير بن سعيد والعماد عليه
 عند اهل العلم كرموا ان يخطبوا الرجل وقابا النام يوم

المحدث

الجمعة ومثله واجبة ليد وقد تكلم بفخر اهل العلم
 في رشتين من تغير وضعفها **باب ما**
جاء في كرامية الاجتباب والامام الخطيب
 نا محمد بن حنفيد التزاني وعبد الله بن الزور في قالنا ابو
 عبد الرحمن المغربي عن سعيد بن ابي ابيو حرقية ابو
 مزخوم عن مهمل بن عقاب عن ابيه ان النبي صلى الله
 عليه وسلم نهي عن المجنونة يوم الجمعة والامام الخطيب
 قال ابو عيسى من مد اخذنا حسن بن ابي مزخوم امته
 عند الرجل من ميمون وقد ذكره قوم من اهل العلم
 المجنونة يوم الجمعة والامام الخطيب ورخص في ذلك
 بعضهم منهم عبد الله بن عتيق وغيره وبه يقول اكثر
 وانفق ما نرى بان الجفوة والامام الخطيب بالمشاه
باب ما جاء في كرامية رفع الراية على المشي
 نا احمد بن منيع نا هشيم نا اخصم قال سمعت عمارة
 بن زهبة الشيباني وبشر بن مزول الخطيب فوقع يديه
 في الزعارة فقال عمارة فبع الله ما بين اليدين الغصين
 بين لعدرا لينا رسول الله صلى الله عليه وسلم وما يزيد

من يخطب

عبد الرحمن

علي بن يقطين هكذا وأشار فسمع بالمسابقة قال أبو
عيسى هذا حديث حسن صحيح

باب ما جاء في آية ان الجمعة

نا اهدى من يبيع ناطقاً من خالها الحياكة عن ابي ابيدع
عن الزهري عن القاسم بن يزيد قال كان ابي ابيدع
رسول الله صلى الله عليه وسلم وانيد بغيره اذ اخرج
الا ملام اقيمت الصلاة فلما كان من رجب سنة
زاة الابداء الثالث على الرواية قال ابو عيسى هذا حديث حسن

باب ما جاء في الكلام بغد زول الامام من الدين

نا اهدى من يبيع اوه الكهتيا لبيبة نا جبر من خارج عن
قائبا عن ابي بن غالب قال كان النبي صلى الله عليه وسلم
يكلم بالخطبة انه انزل على المنبره قال ابو عيسى
هذا حديث لا يعرفه ارا من حديثنا جبر بن جابر قال وصفتنا
محمد يقول ومع جبر بن جابر في هذا الحديث والصحیح
ما زوي عن ثابت عن ابي قال اقيمت الصلاة فاخذ رجل
بيد النبي صلى الله عليه وسلم فقامت الصلاة حتى انفس
نفس القوم قال محمد والحديث هو من جبر بن جابر

في كتابه

ع

ب

في ما يبيع في الضيق وما وصروا قال محمد ومع جبر بن جابر
في حديث ثابت عن ابي عن النبي صلى الله عليه وسلم قال
انه اقيمت الصلاة فلا تقوموا حتى تروني قال محمد بن
عن حماد بن زيد قال كنا عند ثابت بن النخعي فحدثنا
الصواف عن يحيى بن ابي كتيبة عن عبد الله بن ابي فتارة
عن ابيه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال انه اقيمت الصلاة
فلا تقوموا حتى تروني فومع جبر بن جابر قال حدثنا
عن ابي عن النبي صلى الله عليه وسلم قال انه اقيمت الصلاة
فلا تقوموا حتى تروني فومع جبر بن جابر قال حدثنا
ابن ابي عمير عن ابي عبد الله قال انا عن النبي قال لقد
رايت النبي صلى الله عليه وسلم بعد ان اقيم الصلاة يكلمه
الرجل يقوم بينه وبين القبلة فقامت الصلاة فقلت يا
بعضنا ينغمس من صول فيلم النبي صلى الله عليه وسلم
قال ابو عيسى هذا حديث حسن صحيح

باب ما جاء في القراءة في صلاة الجمعة

نا فديعة ناظية بن ابي عبد الله عن جعفر بن محمد عن ابيه عن
عبد الله بن ابي جعفر قال استخلف من قبل ابي ابيدع على
المدينة وخرج الى مكة فمضى بنا ابو هرة يوم الجمعة

بقراءة سورة الجمعة وفي القصة الثانية انه اجازت المتأمنون
 قال عبد الله بن بكير ركننا ابا هريرة فقلت له انما في سورة
 كان علي بن ابي طالب بالكوفة قال ابو هريرة انه سمع
 رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول في يوم الجمعة وفي الباب
 عن ابن عباس قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول في يوم
 قال ابو عيسى حديث ابن عمر حديث حسن صحيح وقد روي
 عن النبي صلى الله عليه وسلم انه كان يقول في صلاة الجمعة
 يسبح الله بعد اذانك وعلى اذانك خدش الغاشية عبد
 الله بن ابي رافع كان يقول في صلاة الجمعة في صلاة
باب ما جاء في صلاة الصبح يوم الجمعة
 قال علي بن محمد بن ابي اسحق عن محمد بن راشد عن مسلم بن الحجاج
 عن سعيد بن جبلة عن ابن عباس قال كان رسول الله
 صلى الله عليه وسلم يقول في يوم الجمعة في صلاة الصبح
 المقبرة وهل اني على الانسان قال وفي الباب عن
 سعد بن ابي بشير قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول في يوم
 ابن عباس حديث حسن صحيح وقد روي في سبعة اشياء
 وغير ذلك عن محمد بن ابي اسحق **باب ما جاء**



في الصلاة قبل الجمعة وتعددها

قال ابو اسحق عن ابي اسحق بن عمار عن عمرو بن دينار عن ابي
 عن سالم عن ابيه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه كان
 يصلي بعد الجمعة ركعتين قال وفي الباب عن جابر
 قال ابو عيسى حديث ابن عمر حديث حسن صحيح وقد روي
 عن جابر عن ابن عمر ايضا والعمل على هذا عند بعض اهل
 العلم وفيه يقول الشاعر واحمدنا فافتتحة فاليوم
 فابوع عن ابن عمر انه كان اذا صلى الجمعة انصرف فصلى
 ركعتين في بيته ثم قال كان رسول الله صلى الله عليه
 وسلم يصنع ذلك قال ابو عيسى هذا حديث حسن صحيح
 قال ابن ابي عمير بن اسمعيل بن ابي صالح عن ابيه
 عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
 من كان منكم مضطرا بعد الجمعة فليصل ركعتين قال ابو
 عيسى هذا حديث حسن صحيح قال الحسن بن علي بن عمار
 بن المدني عن شعيب بن عبيدة قال كنت بعد صلاة الجمعة
 صلح ثبنا في الحديث والعمل على هذا عند بعض اهل العلم
 وروي عن علي بن ابي طالب عن عبد الله بن مسعود انه كان

يضيق قبل الجمعة ارتقا وبعد ارتقا وقد روي عن علي بن ابي طالب رضي الله عنه انه امر ان يصلى بعد الجمعة ركعتين ثم ارتقا
 ورواه عن التورثي وابن المبارك في قول ابن مسعود وقال
 اشفق ان يصلى في المشرك يوم الجمعة صلى ارتقا وان صلى في
 صلى ركعتين وانجى بان النبي صلى الله عليه وسلم كان يصلي
 بعد الجمعة ركعتين في بيته وحدث النبي صلى الله عليه وسلم
 من كان منكم من صليها بعد الجمعة فلا صل ارتقا قال ابو عبد
 وابن عمر هو الذي روي عن النبي صلى الله عليه وسلم ان يصلي
 يصلي بعد الجمعة ركعتين في بيته وان عمه نفع النبي صلى
 الله عليه وسلم صلى في المشرك بعد الجمعة ركعتين فصلى بعد
 الركعتين ارتقا حدثنا يزيد بن ابي عمير فاسمعين بن
 عبيدة عن ابن خزيمة عن عطاء قال رأيت ابن عمر صلى بعد
 الجمعة ركعتين ثم صلى بعد ذلك ارتقا قال ابو عبيد
 سمعت ابن ابي عمير قال سمعت مسعود بن عبيدة يقول ان
 كان عمر بن الخطاب من الرضوخ فاسمعين بن عبيدة
 الرضوخ المخرومي فاسمعين بن عبيدة عن عمر بن الخطاب قال
 قارأت احدنا انصر الحديث من الرضوخ وما رأيت احدا

الرضوخ

الرضوخ والرضوخ ممنون عند منة ان كانت الرضوخ والرضوخ
 عنده من الرضوخ

باب ما جاء في من ارتقا من الجمعة ركعة
 ناظر من علي وشعيب بن عبد الرحمن وغير واحد قالوا ان
 عبيدة عن الرضوخ عن ابي سلمة عن ابي هريرة عن النبي
 صلى الله عليه وسلم قال من ارتقا من الصلاة ركعة فقد ارتقا
 الصلاة قال ابو عبيد بن جابر حدثنا حسن بن علي
 حدثنا عبد الرحمن بن العليم من ابي عبد الله صلى الله عليه وسلم
 ورواه في الروايات من ارتقا من الجمعة صلى الله عليه وسلم
 امر ركعة جلوسا صلى ارتقا وقد يقول من عيّن التورثي

المبستر والمبستر واحد وامسح
باب ما جاء في القابلة يوم الجمعة
 ناظر من حجر فاسمعين بن ابي حازم وعبد الله بن جعفر
 عن ابي حازم عن مسهل بن معاذ قال قال الله تعالى في عتيد
 ومن قول النبي صلى الله عليه وسلم ولا تقبل الا بعد الجمعة
 قال روي التورثي عن ابي حازم قال ابو عبيد بن جابر
 سمعت من معاذ حدثنا حسن بن علي

باب ما جاء من نفوس يوم الجمعة انه لا يقبل
من يجلسه نا ابو سعيد الاشجى نا عنده بنو

سليم بن واو خالد الاخرة عن محمد بن اسحق عن تابع عن ابن
عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ان نفوس احدكم يوم
الجمعة فليتحول من يجلسه نا ابو عيسى من مراسدنا حسنة

باب ما جاء في التسبب يوم الجمعة

نا احمد بن منيع نا ابو معوية عن الجاهل عن الحكم بن مفضل

عن ابن عباس قال بعث النبي صلى الله عليه وسلم على عبد الله

بن رواحة في سيرة جوامع ذلك يوم الجمعة فقضى ما كان

فقال لا تخلفوا خطبة مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فخرج

الجمعة فلما صلى مع النبي صلى الله عليه وسلم رأى فقال ما

منعه ان يغدوم مع اصحابه فقال اذن اني اخطى بعد ذلك

الجمعة قال لو انبغى ما في الارض ما ركضت اظلم غدوم مع

قال ابو عيسى من مراسدنا لا تعرفه الا من هذا الوجه نا قال

علي بن المدوني قال نحى عن عبد الله وقال منعتة لم يفتح

الحكم بن مفضل الاحممة احمدة وعندهما سبعة وليس هذا

الحديث فيما عدا ما سبعة فكان هذا الحديث لم يفتح

الحكم

كلها
جمعها

عنه

ومعهم

الحكم بن مفضل نا وقد اختلفا مثل العلم في المشية يوم الجمعة
فلما تفرق بعضهم تا مشايل يخرج يوم الجمعة في المشية قال الحكم
الخلافة وقال بعضهم انه الاصح فلا يخرج حتى يمضي الجمعة

باب ما جاء في السواك والطيب يوم الجمعة

نا خليفة بن الحسن الكوفي نا ابو عيسى نا سعيد بن ابراهيم التيمي
عن يزيد بن ابي زياد عن عبد الرحمن بن ابي ليلى عن ابي ايوب

عن ابي قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم فليحس حقا على

المسلمين ان يغتسلوا يوم الجمعة ولينتمسوا بخروج من صيب

الطيب قال له نحو ثمانين ثمانمائة جنة نا قال وفي الباب عن ابي

سعيد وشيخ من الانصار نا احمد بن قيس نا عيسى بن عمار

بن عبد الله نا ابي زياد نا ابو عيسى نا حديثنا عن احمد بن

ورواية من شئنا الحسن من رواية ابي سعيد بن ابراهيم التيمي

وانتم تعيل بن ابراهيم التيمي نصغف في الحديث نا

باب ما جاء في المشي الى العيود

نا ابي عبيد بن موسى نا مشر بك عن ابي اسود عن ابي ايوب

عن ابي قال من المشي ان يخرج الى العيود ماشيا وان تاكل شيئا
شيئا قبل ان يخرج نا قال ابو عيسى من مراسدنا حسنة

نواس العيود

ممنوعة حديثاً حسن صحيح والعمل عليه عند أهل العلم
من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم وغيرهم أنه لا يؤمن
بصلاة العيدين ولا الضحى من التواضع

باب ما جاء في القراءة في العيدين

ناقصية قال أبو حنيفة عن إسماعيل بن محمد بن المنذر عن
أبيه عن حبيب بن سالم عن النعمان بن بشير قال كان النبي
صلى الله عليه وسلم يقرأ في كل عيد من الجمعة بفتح
الله ربنا الأعلى وهل أتانا حديث الغاشية وزها الخفق
يوم واحد في غيرهما قال وفي الباب عن أبي داود
ومحمد بن خالد وابن عثيمين قال أبو عيسى حديث
النعمان بن بشير حديثاً حسن صحيح: ومحمد بن زهير
الثوري وميشع بن إسماعيل بن المنذر نحو حديث أبي حنيفة
وأما ما يعين من حديثه فيختلف عليه في الرواية يروي
عنه عن إسماعيل بن محمد بن المنذر عن أبيه عن حبيب بن
سالم عن النعمان بن بشير ولا يعرف لحبيب بن سالم
رواية عن أبيه وحبيب بن سالم ما يروي النعمان بن بشير
وروي عن النعمان بن بشير أيضاً وقد روي عن ابن

محمد

عنه

والعمل على هذا الحديث عند أهل العلم مستحبون أن
يخرج الرجل إلى العيد ماشياً وأن لا يركب أهل من غير
باب ما جاء في صلاة العيد قبل الخطبة

بش

ناقص من المتن في أبو حنيفة عن عبد الله بن مهران بن
حفص بن حماد بن محمد بن الخطاب عن ذابغ عن ابن عمر قال
كان رسول الله صلى الله عليه وسلم وأبو بكر وعمر
يصلون مع العيدين قبل الخطبة ثم يخطبون قال وفي
الباب عن حنبل بن إبراهيم قال أبو عيسى حديث ابن
سنان حديثاً حسن صحيح والعمل على هذا عند أهل العلم
أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم وغيرهم أن صلاة
العيدين قبل الخطبة ويقال لأول من خطب قبل الصلاة
سروان بن الخنجر **باب ما جاء في صلاة**

العيدين يعني أذان ولا إقامة

ناقصية قال أبو حنيفة عن محمد بن عمار بن شمر قال
صليت مع النبي صلى الله عليه وسلم في العيدين غير مرة ولم
يؤذن يعني أذان ولا إقامة قال وفي الباب عن حنبل بن
سنان وابن عثيمين قال أبو عيسى في حديث حنبل بن

سنان

سنان

حدثنا ابن عتيق بن خديجة حدثنا حسن بن علي والعلامة عليه عند بعض
اشغال العلم من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم وغيرهم وبه
يقول المشايخ واهل القلوب وقد روي في كفاية من اشغال العلم
الخلافة بعد صلاة العيدين وقبلها من اصحاب النبي صلى
الله عليه وسلم وغيرهم والقول الاول اصح قال ابو
عقيل الخميني بن خزيمة نا وكيع عن ابن عباس عن عبد الله بن علي
عن ابي بكر بن حفص وموافي عن ابن عتيق بن عتيق بن عتيق
عن ابن عتيق نا انه خرج في يوم عيد فقام يظلم فبداوا لا يقبلوا
وته كراتي النبي صلى الله عليه وسلم فقلده قال ابو عتيق
وهذا حديثنا حسن بن علي

باب ما جاء في خروج النساء في العيدين

قال احمد بن منيع نا هشيم نا انا منصور وهو ابي رافع نا عن
ابن سيرين عن ابي عبيدة نا رسول الله صلى الله عليه وسلم
وستلم كان يخرجه الا بطان والغواتق وانا الخديجة والحيف
في العيدين فانا الخديجة فيعتزلن المصلى ويشهدن
في شجرة المسلمين قالنا احرام من رسول الله ان لم يكن
لمن جليلات قال قلدها اختا من خديجتها نا احمد بن منيع

حدثنا

نا هشيم نا عن عيشام بن حسان عن جعدة بنت اسيد بن عتيق
نا عطفية بن عوف نا قال روي في الباب عن ابن عتيق نا
قال ابو عتيق حدثنا ام عطفية حدثنا حسن بن علي نا وقد
نا هبة بعض اشغال العلم في هذا الحديث وروى في التمسك في
الخروج الى العيدين وكريمة بن عبيد نا وروى عن عبيد
الاشعث بن المبرزة نا قال اشعث اليوم الخروج للنساء في
العيدين نا فان آتت النساء الا ان يخرجن فليطعن لئلا يخرجن
ان يخرجن في اصفارنا وولدتنا نا فان آتت ان يخرج كذلك
بالخروج ان منعهن عن الخروج نا عمرو بن عثمان نا
قالنا لورث نا رسول الله صلى الله عليه وسلم نا انك
النساء والمنع من المصلى كما منعت النساء من اهل بيوتهم
عن سيرين التورث نا اشعث نا اليوم الخروج للنساء الى العيدين

باب ما جاء في خروج النبي صلى الله عليه وسلم

عليه وسلم الى العيدين كروى في روضة نا احمد بن منيع نا
نا عبيد بن علي نا واصل الكوفي نا محمد بن الفضل نا فلج
بن سليمان نا عن عبيد بن ابي رافع نا قال كل من
صلى الله عليه وسلم نا ان يخرج يوم العيدين كروى في روضة

بغيره قال وفي الباب عن عبد الله بن محمد وايد راجع
 قال ابو عبيد بن جوشانيد في حديثه عن جده عن جده عن جده
 ثمانية وثلاثون من هذا الحديث عن علي بن ابي طالب عن
 شعيب بن الحر عن جده عن جده عن جده عن جده عن جده
 مثل العلم للامام له ان يخرج في صوم من يرجع في غيره
 انما علم هذا الحديث وهو قول الشافعي وحديثه في كتابه
باب ما جاء في الاكل يوم البقر قبل الخروج
 قال الحسن بن الصباح البزاز في كتابه عن عبد الله بن
 عبد الوارث عن ثواب بن عتبة عن عبد الله بن ابي
 عن ابيه قال كان النبي صلى الله عليه وسلم لا يخرج يوم
 البقر حتى يطبخ ولا يطعم يوم الاضحى حتى يطبخ قال
 وفي الباب عن علي بن ابي طالب قال ابو عبيد بن جوشانيد
 بن جوشانيد امره في حديثه عن جده عن جده عن جده
 لثواب بن عتبة عن جده هذا الحديث وقد استعمله في يوم من ايام
 العلم ان لا يخرج يوم البقر حتى يطعم شيئا ويستعمله
 ان يطبخ على تغير ولا يطعم يوم الاضحى حتى يرجع
 فتيمة ما مشى عن جده عن جده عن جده عن جده عن جده
 ابن

بن ابي عمير عن ابي بصير بن مزار ان النبي صلى الله عليه وسلم
 كان يومه على ثياب بيض يوم البقر قبل ان يخرج الى المسجد
 قال ابو عبيد بن جوشانيد في حديثه عن جده عن جده عن جده

باب ما جاء في التفصير في التبر

قال عبد الوارث البزاز في كتابه عن جده عن جده عن جده عن جده عن جده
 عن جده عن جده عن جده عن جده عن جده عن جده عن جده
 انه عليه وسلم وايد بكر وعمر وعثمان وقتا فوايدتوني
 الضم والضم كعتين لا يصلون قبلها ولا بعدها وقال
 في كتابه لو كانت من قبلنا او بعدنا لامة ثمانين قال
 في الباب عن جده عن جده عن جده عن جده عن جده عن جده
 بن جوشانيد وعايشة قال ابو عبيد بن جوشانيد في حديثه
 عن جده عن جده عن جده عن جده عن جده عن جده عن جده
 اسمعيل وفرزوني هذا الحديث عن جده عن جده عن جده عن جده
 رجل من آل من رافة عن جده عن جده عن جده عن جده عن جده
 وقد روي عن عطية القوي عن جده عن جده عن جده عن جده
 انه عليه وسلم كان يتكلم في التبر فيل القادة ويعود
 وقد روي عن النبي صلى الله عليه وسلم انه كان يفتخر

ابو الوارث البزاز

الضم

في العترة وأبو بكر وعمر وعثمان صدرًا من خلافة فيه والعمل
على هذا عند أكثر أهل العلم من أصحاب النبي صلى الله عليه
وسلم وغيرهم وقد روي عن عائشة أنها كانت تفتح الصلاة
في العترة والعمل على ما روي عن النبي صلى الله عليه وسلم
والعترة وأصحابه وهو قول المشايخ وأحدوا من أهل أن
المشايخ يقولون التعمير رخصة له في العترة فإن أتم
الصلاة اجزا عنه: فأجر من منيع فافهمنا أنا على من
زيد بن جردان القتيبي عن أبي نصر قال سئل عن من نزل
حسين عن صلاة المشايخ فقال يحتج مع رسول الله
صلى الله عليه وسلم صلى ركعتين وصحبت مع أبي بكر
فصلى ركعتين ومع عمر صلى ركعتين ومع عثمان ست
سنتين من خلافة أو ما لي منين صلى ركعتين قال
أبو عيسى هذا حديث حسن في نافية ثمانين فن
عبد بن محمد بن المنكدر وأبو بصير من مائة سنة فما
أتم من قال قال صلى الله عليه وسلم في العترة
بالمدينة أرقا وبزيد الخليفة العترة ركعتين قال
أبو عيسى هذا حديث صحيح في نافية ثمانين عن

رواه أبو بكر

منصور

منصور من زاعة ابن علقمة بن مهران عن ابن عباس أن النبي صلى
الله عليه وسلم خرج من المدينة إلى مكة لا يخاف الله رب
العالمين فصلى ركعتين قال أبو عيسى هذا حديث صحيح
باب ما جاء في نقص الصلاة
فأجر من منيع فافهمنا أنا على من نزل
قال خرج النبي صلى الله عليه وسلم من المدينة إلى مكة ففعل
ركعتين قال قلت لأبي بكر كيف أفلام رسول الله صلى الله
عليه وسلم منة قال عشرين قال وفي الباب عن ابن عباس
وجاء قال أبو عيسى حديثنا أن عمر جردنا حديث صحيح
وقد روي عن ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه
أفلام في بعض أشقاء تسع عشرة أصليتان ركعتين وإن
زيدنا على ذلك أمفتا الصلاة ٥ وروي عن علي أنه قال
من أفلام عشرة أفلام أم الصلاة ٥ وروي عن ابن عمر
أنه قال من أفلام خمسة عشر أم الصلاة ٥ وقد روي
عنه ثمانون سنة: وروي عن سعيد بن المسيب أنه قال
إنه أفلام أرقا صلى أرقا ٥ وروي عنه ذلك أرقا ٥
وعطاء الخزاز بن أبي رزوي عنه ٥ أو من أبي بن ولاد

الأول

١٢١

هذا حديث صحيح

مقار: واختلفوا هل العلم بقدره ليرقاما من بين التوريب
 واهل الكوفة ورواهوا الى توفيت خمسين عشرة وقالوا
 انه اجمع على اقامة خمسين عشرة اتم الصلاة: وقال
 ابو نعيم انه اجمع على اقامة ثمانين عشرة اتم
 الصلاة: قال مالك بن النيس والمثلي ورواه اجماع
 على اقامة اربعة اتم الصلاة: واما اصف بن برخيا
 الفراهيدي حديثا من عباد بن عباس قال روي عن النبي
 صلى الله عليه وسلم قال بعد النبي صلى الله عليه
 وسلم انه اجمع على اقامة ثمانين عشرة اتم الصلاة
 اجماع اهل العلم على ان المتاجر يقضها ثمانين اتم
 وانى اتم عليه مائة: فاهتمام من القس في نا ابو بصير
 عن عمار بن الاخول عن عكرمة عن ابن عباس قال سافر
 رسول الله صلى الله عليه وسلم سقيا بضل تسعة عشر
 يوما ركعتين ركعتين: قال ابن عباس قوله اقمنا
 اكثر من ذلك صلينا اربعاه قال ابو عيسى هذا حديث صحيح
باب ما جاء في التطوع في المشي
 ناقضية من سعيد بن الليث بن عبد عن سمعان بن خلف

في رواية ما هنا
 ومن سبع عشرة
 ركعتين ركعتين

عن ابو

عن النبي صلى الله عليه وسلم في ركعتين ركعتين

عن ابي بصير العقلي عن التمار بن حازم قال حدثنا رسول
 الله صلى الله عليه وسلم ثمانين عشرة ركعتين اتم الله تطوع
 الركعتين انه اذا اعتب الممنوع قبل الضم: وفي الكتاب
 عن ابن عمر قال ابو عيسى حديثنا ابو حذيفة عن
 سالك ميمنا عنه فبلغ نعرفة الامن حديثا الليث بن سعد
 وبلغ يعرف اتم اي بسيرة العقلي ورواه حذيفة وروى
 عن ابن عمر النبي صلى الله عليه وسلم كان يمشي في
 في المشي قبل الصلاة ولا يقدرها وروى عنه صلى الله
 عليه وسلم انه كان يتطوع في المشي: ثم اختلفوا هل
 العلم بقدره صلى الله عليه وسلم في المشي
 النبي صلى الله عليه وسلم ان يتطوع الرجل في المشي وروى
 بقول احمد واصحق ولم يرضاه من اهل العلم ان يصلي
 قبلها ولا يقدرها ومعنى من لم يتطوع في المشي قول الرضا
 ومن تطوع فله في ذلك فضل كثير وهو قول اكثر اهل العلم
 بختارون التطوع في المشي: فاحمد بن محمد بن حنفية بن
 عتياب عن الحجاج عن عطيبة عن ابن عمر قال ضلقت مع النبي
 صلى الله عليه وسلم في المشي ركعتين واقدرها ركعتين

عن ابو

وقال ابو عيسى هذا حديث حسن وقد رواه ابن ابي ليلى
 عن عطية وقابح عن ابن ابي عمير قال سمعت ابا عبد الله يقول
 قيل من غاب عن صلاة من ابني ليلى عن عطية وقابح عن ابن
 عمر قال صلى مع النبي صلى الله عليه وسلم في الحضر
 والشمع فصلت معه في الحضر الظهر ان يقاوم بعد ركعتين
 وصلية مغنيت في الشبه الظهر ركعتين وبعدهما ركعتين
 والعصر ركعتين ولم يضل بعد ما شيا وانما عزت في الحضر
 والمغرب سوا ذلك ركعات ثلاث في الحضر واثنتين
 ومئتين في المغرب وتعد ركعتين قال ابو عيسى هذا حديث
 حسن سمعته محمد بن ابي قول قاروي ابن ابي ليلى حديثنا الحسن
 الذي من هذا **باب في الجمع بين الصلوات**
 نا فتيمة بن سعيدنا الليث بن سعد عن يزيد بن ابي حبيب
 عن ابي الخليل عن معاذ بن جبل ان النبي صلى الله عليه وسلم
 وسلم كان في غزوة تبوك انه ارتحل قبل زرع الشمس فيحل
 العصر الى الظهر وصلى الظهر والعصر جميعا ثم سار وكان
 له ارتحل قبل المغرب اخر المغرب حتى فصلت مع العشاء
 وانه ارتحل بعد المغرب فحل العشاء فصلا ما مع المغرب

وفي الباب عن علي وابن عمر وانس وعبد الله بن عمرو
 وعائشة وابن عباس وامامة وجابر بن عبد الله
 قال ابو عيسى والصحيح عن امامة وحديث مقلد حديث
 حسن عن ابي ثور به فتيمة لا تعرف احراز واهن الدين
 غيره وهذا الحديث يقول المتابعي واحرزوا عن قول
 لا يامس ان يجمع بين الصلوات في السفر وقت احرازها
 نا مائة بن المشيخ نا عمدة بن سليمان عن عبد الله بن
 عمر عن قابح عن ابن عمر انه امتنع على بعض اهل
 نجد في المشيخ فاخر المغرب حتى غابت الشمس ثم اتموا
 جمع بينهما ثم اخبرهم ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
 كان يفعل في ارضه اخذ به المشيخ قال ابو عيسى هذا
 حديث حسن صحيح نا عبد الصمد بن سليمان نا زكرياء
 المؤدبي نا ابو بكر المدائني نا علي بن المدني نا اخذ
 حنبل نا فتيمة سدا يعني خيرة معاني

باب ما جاء في صلاة الاستسقاء

نا يحيى بن موسى نا عبد الرزاق نا انا عن الزهري عن
 قتادة بن سعيد عن عمدة نا رسول الله صلى الله عليه وسلم

في الصلاة

في الصلاة



خرج بالناس يستمعين فصرخ بهم ركعتين حتى دلتهم فيهما
 وحول رءوسهم ورجع بيوتهم واستمعني واستقبل القبلة
 وفي الباب عن ابن عباس وأبي هريرة: قال أبو عيسى
 حديث عبد الله بن زحر حديث حسن صحيح وعلى هذا العمل
 عند أهل العلم وهو يقول المتتابع واحد واسمك وسبح
 عبادة من ميم هو عبد الله بن زحر من صحاح المازني. قال
 فتيبة ناخلة بن اسمعيل عن مشعل بن اسمعيل عن أبيه قال قال
 النبي من غفبه وهو أمير المدينة إلى ابن عباس أملا عن
 استسقاء رسول الله صلى الله عليه وسلم فأتته فقال
 رسول الله صلى الله عليه وسلم خرج مستبذرا متواضعا
 متضرعا حتى أتى المصلى ولم يخطبكم هذه ولعلكم ترون
 في الدعاء والتضرع والتكبير وصلوات ركعتين كما كان
 يفعل في العيرة قال أبو عيسى هذا حديث حسن صحيح
 ناقتة نا الليث بن سعد عن خالد بن يزيد عن سعيد بن
 أبي بديان عن مسروق عن عبد الله بن عمر عن أبي عبد الله
 عن أبي عبد الله أنه رأى رسول الله صلى الله عليه وسلم عند
 حجر الزيت يستمع مبقا يقيه يدعواه قال أبو عيسى

كذا

كذا قال فتيبة في هذا الحديث عن أبي عبد الله
 النبي صلى الله عليه وسلم لا هذا الحديث الواحد وعنه
 مولى أبي عبد الله قد روي عن النبي صلى الله عليه وسلم
 قوله عمة نا محمود بن عمار نا وبيع عن سبعين عن مشعل
 بن اسمعيل عن عبد الله بن كنانة عن أبيه قد ذكر نحوه
 وزاد فيه متبعا وهذا حديث حسن صحيح وهو قول المتابعي
 قال صلى صلاة المستسقاء نحو صلاة العيرتين يكبر
 في الركعة الأولى متبعا وفي الثانية خمسا وأصح حديث
 عن عثمان بن زهير عن ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم
 صلاة المستسقاء كما يكبر في صلاة العيرتين

باب ما جاء في صلاة الكسوف

نا محمد بن جابر نا يحيى بن سعيد عن سبعين عن جيب بن أبي
 ثابت عن حماد بن عمار عن ابن عباس عن النبي صلى الله عليه
 وسلم أنه صلى في كسوف فلما تم ركع ثم قرأ ثم ركع ثم
 قرأ ثم ركع ثم قرأ ثم ركع ثم قرأ ثم ركع ثم قرأ ثم ركع
 وفي الباب عن علي وعائشة وعبد الله بن عمرو والسهم
 بن بشير والمغيرة بن مغيبة وأبي بصير وأبي ثمره ومروان

هذا حديث حسن صحيح
 أخرجه أبو عبد الله
 في مسنده

وابنه موسى وابن مسعود وانما آية بنتا أبي بكر الجليلي وابن
 عمر وفيه صلاة السلاية وجماعة وعبدالرحمن بن مهران وأبي
 بن كعب: قال ابو عبيد بن جابر عن عثمان بن عفان حدثنا حماد
 بن عمار: وقد روي عن ابن عباس عن النبي صلى الله عليه
 وسلم انه صلى في الكسوف أربع ركعات في أربع سجرات
 وفيه يقول المشايخ واحد وامسوا واختلفوا في العلم في
 الفجأة في صلاة الكسوف فروي بعض اهل العلم ان يستر
 بالفجأة في صلاة الكسوف فدان بعضهم ان يجزئ بالفجأة في صلاة
 كسوف صلاة العيدين والجمعة: وفيه يقول قاله والحمد
 والصلوة من الخبز في صلاة وقال المشايخ لا يجزئ في صلاة
 صح عن النبي صلى الله عليه وسلم كلتا الروايتين صح عنه
 انه صلى أربع ركعات في أربع سجرات: وفيه عنه انه صلى
 مشرركا في أربع سجرات وهذا عند اهل العلم جائز
 على قدر الكسوف ان تكاثر الكسوف فصلى سائر ركعات
 في أربع سجرات فهو جائز وان صلى في أربع ركعات في أربع
 سجرات وكان الفجأة فهو جائز ويروي عن اهل العلم ان صلى
 صلاة الكسوف في جماعة في كسوف الشمس والقمر



فابن عمر عبد الله بن ابي المشوار فابن زيد بن ربيع نامته
 عن الربيع بن خثيم عن عروة عن ثعلبة بن جابر قال سألت عن صلاة الشمس
 صلى محمد رسول الله صلى الله عليه وسلم في صلاة رسول
 الله صلى الله عليه وسلم في صلاة بالنايس فأكل الفجأة ثم ركع
 فأكل الركوع ثم رفع رأسه فأكل الفجأة ومضى من
 المأولى ثم ركع فأكل الركوع وهو من المأولى ثم رفع
 رأسه فصعد ثم فعل مثل ذلك في الركعة الثانية: قال ابو
 عبيد بن جابر حدثنا حسن بن صالح: ومثل الحديث يقول المشايخ
 في صلاة الكسوف أربع ركعات في أربع
 سجرات قال المشايخ في الركعة المأولى بلام الفجر في
 ونحوها من سورة البقرة سائر ان كان بالنايس ثم ركع ركوعا
 كسوف نحو من قراءة ثم رفع رأسه بتكبير وثبت قائما
 كما هو ونقرأ أيضا بلام الفجر ونحوها من ال عمران ثم ركع
 ركوعا كسوف نحو من قراءة ثم رفع رأسه ثم قال سبح
 الله من حين ثم سجد سجدة من قامتين ويقع في كل سجدة
 نحو ما افهم في ركوعه ثم فطم فقرأ بلام الفجر ونحوها
 من سورة البقرة ثم ركع ركوعا كسوف نحو من قراءة

ثم رجع راسه بتكبير وثبتت فأيما ثم فرأى الخواص من سورة المائدة
ثم ركع ركوعا كركوع الخواص من قراءة ثم رجع فقال سمع
اللهين جوه ثم بعد ثنتين ركعتين سلم

ترتبه

باب ما جاء فيه الغزاة في الكسوف

عن محمود بن عبيد بن قان وكيعنا سمعنا عن ابن مسعود بن قيس
عن ثعلبة بن عكرمة عن سمرة بن جندب قال صلى بنا النبي صلى
الله عليه وسلم في كسوف الشمس مع له صوتا قال وقالوا
عن عائشة قال أبو عبيد بن جندب سمرة حدثنا عن النبي صلى
وقد هب بعض أهل العلم إلى هذا وهو قول النبي صلى الله عليه وسلم
أبو بكر محمد بن أنان بن أبي عمير بن جندب عن سمرة بن جندب
عن الزهري عن عمرو بن عائشة أن النبي صلى الله عليه وسلم
صلى صلاة الكسوف وتجهت بالغزاة بيها قال أبو عبيد بن
عند حديث حسن صحيح وزاد أبو إسحق العمري عن سمرة بن
بن جندب نحوه وهذا قول مالك وأحمد والشافعي

باب ما جاء في صلاة الخوف

عن محمد بن عبد الملك بن أبي العشوار نا يزيد بن زريع نا معمر
عن الزهري عن سمرة بن جندب عن أبيه أن النبي صلى الله عليه وسلم

صلى صلاة الخوف بلخري لها يقين ركعة والظلمة الأخرى
مواظمة الغزاة ثم انصرفوا فقاموا في مقام أولئك وجاء
أولئك فبصلى بهم ركعة أخرى ثم سلم عليهم فقام هؤلاء
بعضوا ركعتهم وقام هؤلاء ففوضوا بركعتهم قال أبو
صبيح بن عبد الله بن جندب وقدرت في موسى بن عفيفة عن
نافع عن ابن عمر مثل هذا قال وفي الباب عن جابر بن عبد الله
وقد روي عن ابن عباس وأبي هريرة وابن مسعود ومثل
ابن أبي خنمة وأبي عبيد بن الزبير وأسمه زهير بن سالم وأبي
بكر قال أبو عبيد بن جندب وقدرت في ما باليد من النبي صلى
الله عليه وسلم في حديثه من أبي خنمة وهو قول الشافعي وقال
أحمد بن حنبل عن النبي صلى الله عليه وسلم صلاة الخوف على
أبيه وفي العلم في هذا الباب إنما حديثا صحيحا واختار
حديثه من أبي خنمة ومحمد بن إسحق بن أبي عمير قال النبي
البرقيات عن النبي صلى الله عليه وسلم في صلاة الخوف فرأى
أن كل ما روي عن النبي صلى الله عليه وسلم في صلاة الخوف فهو
حديث حسن وعنه على قدر الخوف قال الشافعي وأحمد بن حنبل
حدثنا من أبي خنمة على عيني من الروايات نا محمد بن

قال الشافعي

وهذا هو الخبر
حسنه محمد بن عبد الله بن زهير
عن محمد بن عبد الله بن زهير
عن محمد بن عبد الله بن زهير

بشارنا يحيى بن سعيد الفطاني نا يحيى بن سعيد الانباري
 عن القاسم بن محمد عن صالح بن ثقات عن جهم بن ستميل بن
 ايبة خثمة انه قال في صلاة الخوف قال يقوم الامام مستقبل
 القبلة ويقوم كل باعة منهم مرة وكا يفتن من قتل العدو
 ويومئهم الى العدو وقتل كل باعة ركعة وفي كل ركعة يركع
 ويصلي ولا يقوم بعد ذلك في مكانه ثم يركع ركعة
 اولها ويجعل اولها بغير ركعة ويمطوئهم بعد ذلك
 وهي له ثنتان وثلاث واربعة ثم يركع ركعة ويصلي
 فصليت قال ابو عيسى قال محمد بن عثمان بن ابي عمير
 عن هذا الحديث محمد بن شعيب عن عبد الرحمن بن القاسم عن
 ابيه عن صالح بن ثقات عن ستميل بن ايبة خثمة عن النبي صلى الله
 عليه وسلم مثل حديث يحيى بن سعيد الانباري عن القاسم
 بن محمد بن كذا روى اليعاقبة عن يحيى بن سعيد الانباري
 وركعة شعيب عن عبد الرحمن بن القاسم وروى في الدين
 انهم عن ابن ابي عمير عن صالح بن ثقات عن النبي صلى الله
 عليه وسلم في صلاة الخوف فركع ركعة قال
 ابو عيسى من حديثنا صحيح وقد يقول قائل والمشايعه وان

مر
 وقال في الكشي الاخر
 ولسا اخطت الكشي
 من حديث محمد بن
 حسن بن محمد بن
 حسن بن محمد بن
 حسن بن محمد بن
 حسن بن محمد بن

حسن

والخاق

واصغر وروى عن غير واحد ان النبي صلى الله عليه وسلم
 صلى بركعتي الفايقين ركعة ركعة فكانت النبي صلى الله
 عليه وسلم ركعتان اولهن ركعة ركعة قال ابو عيسى
 ابو عيسى في الروضة في اسمه في حديثه

باب ما جاء في سجود القرآن

ناسع بن يحيى بن سعيد بن عبد الله بن وهيب عن عمرو بن الحارث عن
 سعيد بن ابي مالك عن عمر بن الخطاب عن ابي الدرداء عن
 ابي الدرداء قال سمعت ابا بكر بن عبد الله بن وهيب عن النبي صلى الله عليه وسلم
 في ركعة ركعة ركعة ركعة في الركعة قال ابو عيسى في حديث
 الحسن بن ابي عمير عن صالح بن ثقات عن ابي عمير عن ابي عمير
 عن محمد بن ابي عمير عن ابي عمير عن ابي عمير عن ابي عمير
 قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول في ركعة ركعة
 النبي صلى الله عليه وسلم في ركعة ركعة قال ابو عيسى في حديث
 حديث شعيب بن يحيى عن ابن ابي عمير قال سمعت ابا بكر بن
 علي وامن عثمان بن ابي عمير وامن شعيب بن ابي عمير وامن
 وامن شعيب بن ابي عمير قال ابو عيسى في حديث ابي الدرداء
 حديث شعيب بن ابي عمير قال سمعت ابا بكر بن ابي عمير

٢
 قال ابو عيسى في حديث
 عن النبي صلى الله عليه وسلم
 في ركعة ركعة ركعة
 في ركعة ركعة ركعة

باب ما جاء في خروج النسل الى الصاير

ناظر بن علي بن عيسى بن فوسر عن ابي عمير عن ابي بصير قال
كنا عند ابن عمي فقال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
ايذنبوا للبعث وبالليل الى المستاجر فقال ايذنبوا وائمة بلذات
من عبيدهم محمد فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم
ايذنبوا صلى الله عليه وسلم وتقولون انتم من قالوا في التار
عن ابي بصير عن ابي بصير عن ابي بصير عن ابي بصير
بن خالد قال ابو عيسى حديث ابن عمي حديث حسن صحيح

باب ما جاء في كرامية الزاوي في الصلاة

ناظر بن بشير ناظر بن سعيد عن سعيد بن عيسى عن ابي بصير
وعنه بن جراح عن ابي بصير عن ابي بصير عن ابي بصير
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اكنتم في الصلاة فادعوا
تسروا من منبه ولا يكن خلقك او تلفاء شهاده او تحت قريه
اليسري قال وفي الباب عن ابي بصير و ابن عمر و انيس
وابن مزيه قال ابو عيسى حديث ابي بصير حديث حسن صحيح
واعلم على هذا عند مثل العلم قال وسمعت ابا بصير
يقول سمعت وكيفا يقول لغيره لغيره لغيره لغيره لغيره لغيره

السلام
السلام
السلام

السلام كثره قال وقال محمد بن ابي بصير عن ابي بصير
مثل الكوفة منصور بن المغيرة ناقتيبة نا ابو عوانة
عن فتاة عن ابي بصير قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
السلام في المسجد خصية وكفان تمام فيها قال ابو بصير
في حديث صحيح باب ما جاء في الشجرة
في افراسم زيد الذي خلق واه الائمة المنقذ
ناقتيبة نا سعيد بن سعيد عن ابي بصير عن ابي بصير
من ابي بصير قال سمعت ابا بصير عن رسول الله صلى الله عليه
وسلم في افراسم زيد واه الائمة المنقذ ناقتيبة
نا سعيد بن سعيد عن ابي بصير عن ابي بصير عن ابي بصير
بن حاتم عن ابي بصير عن ابي بصير عن ابي بصير عن ابي بصير
بن ابي بصير عن ابي بصير عن ابي بصير عن ابي بصير عن ابي بصير
وسلم مثله قال ابو عيسى حديث ابي بصير حديث حسن
صحيح واعلم على هذا عند مثل العلم بيرون العنوة
في افة الائمة المنقذ وافر اسم زيد وفي هذا الحديث
ارفة من التاريعين

باب ما جاء في الشجرة في الحج



فامروا من عبد الله الذي ان البعداني عبد القدر بن عبد
 الوارثنا انه عن ابي عبيدة عن عكرمة عن ابن عباس قال
 سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول في النجم والمنظوم
 والمشركون والجن والانس قال وفي الباب عن ابن
 مسعود وايضا عن ابن مسعود قال ابو عبيدة عن ابن عباس عن
 الحسن بن علي قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول
 في سورة النجم وقال بعض مثل العلم من اعجاب الباطل
 عليه وسلم ونحوه ثم لم يزل يقول في المعطل سمعة وفي قوله
 قال ابن ابي عمير والفقول القول الخ وفيه يقول المشرك والجن
 المبارك والشايعي واحذوا حقن وفيه الباب عن ابن مسعود
 وايضا عن ابن مسعود **باب ما جاء من لم ينجح فيه**
 قال ابن مسعود قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول
 ان من لم ينجح في علمه او في دينه او في دنياه او في اخرته
 على رسول الله صلى الله عليه وسلم النجم قوله ينجح في
 قال ابو عبيدة عن ابن مسعود قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول
 بعض مثل العلم عند الحديث فقال لئن لم ينجح في علمه
 عليه وسلم المصنوع ان ينجح في دينه او في دنياه او في اخرته
 ينجح

و
 سون
 حرك
 حكي

بعض النبي صلى الله عليه وسلم وقالوا العبد واحبته علي
 من سمعنا قلم من خصوا في تراثها وقالوا ان نبيع الرجل ونسوق
 على غير قلمه وانما اقولنا بغيره وهو قول من يبيع ومن
 الكوفة وفيه يقول اشعق وقال بعض مثل العلم انما المصنوع
 على من الله ان ينجح في دينه او في دنياه او في اخرته
 ان اذاه ندمه واخذوا باحدنا المرفوع حديثا في قوله
 حيث قال قرآن على النبي صلى الله عليه وسلم النجم قوله ينجح في
 فقالوا لو كانت المشجرة والجنة ثم نزل النبي صلى الله عليه
 وسلم نزل حتى كلن يصدق تصد النبي صلى الله عليه وسلم
 ولم واخذوا الحديث ثم ان قرأ مشجرة على ابن مسعود
 ثم قرأ ما في الجملة الثانية فتحتها الثامن للمصنوع فقال انها
 لم تكفنا علمنا الا ان نعلم ينجح ولم ينجحوا فذهب
 بعض مثل العلم ان هذا وهو قول المشايعي واحذره

باب ما جاء في النجدة في ص

قال ابن مسعود قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول
 قال ابن مسعود قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول
 عباس وسمعت من خزيم المشجوة قال ابو عبيدة مقدرا



فروش حسن صحيح: واختلفا اهل العلم في ذلك فدان تعرف اهل
العلم من الصحاب ابي صلى الله عليه وسلم وغيرهم ان يصعدون
وهو قول سفيان وابن المبارك والساجي واهل اصفهان وقال
بعضهم انما ثوبه نجه ولم يبروا المنجوبة فيها
باب ما جاء في العجزة في الحج

ناقبة نافع بن السبعة عن مشرجه بن ماعان عن عيسى بن
قال فلما يرسل الله فضلت سورة الحج لان فيها بخر قال
نعم ومن الحج بخره مما قلنا نعم ائمه قال ابو عيسى
حدثنا ليمس اسناد يدرك العقوي: واختلفا اهل العلم في
مذاهب في عن عن من الخطباء وابن عمر انما قالوا بخر
الحج بلان فيها بخر قال فيقول ابن المبارك والساجي والاشعري
والشعبي: وراي بعضهم فيها بخر وهو قول سفيان الثوري

باب ما يقوله في صعود الغزاة

ناقبة نافع بن محمد بن خثيم قال الحسين بن محمد بن عبد الله
بن ابي عمير قال قال ابن جريج يا حسين اخرج في عمرة من
ابن عمير قال ابن عمير قال جاء رجل الى النبي صلى الله عليه
وسلم فقال رسول الله ابي ذر بنيتي الديلة وانا اكل كل اكل

الحسن
الحسين

خلد

خلف شيخه فتعوت فتعرت الشجرة المنجوبة فسمعتها وهي
تقول اللهم اكتب لي ما احبب وضع عني ما وزن او اخف لي ما
عندك خيرا وتغلبنا فيه كما لغبتنا من عنديك اوت
قال الحسن قال ابن جريج قال في حرد قال ابو عباس في قول النبي
صلى الله عليه وسلم تنجدة ثم تنجدة فقال ابو عباس في حرد
وهو يقول مثل ما اخبره الرجل عن قول النبي: قال في الباب
عن ابي سعيد قال ابو عيسى هذا اخبرنا ثورنا من حردنا
بناسين يعرفون هذا الوجه: فاحمد بن عثمان بن عبد الله
البحري اخبرنا اخذنا عن ابي الغالبية عن عاصم بن علي بن
ابن ابي عمير قال قال النبي صلى الله عليه وسلم يقول في صعود الغزاة
بالليل عبد
رجل الذي خلفه وشق منه في بعض الحوله وفوته قال ابو
عيسى بن اخبرنا حسن صحيح

**باب ما ذكره في
قارة حربة من الليل فقطء بالتمار**

ناقبة نافع بن ابي عمير عن يونس بن عمرو انهما بنيتا
وعبد الله بن عبد الله بن عبد الله بن سفيان اخبرنا عن
بن عبد الغفار قال سمعت عمر بن الخطاب يقول قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم من قام من حربه او عن شجرة منه فقرأ طاب

٥٢
عند

٥٤

صلاة الحج وصلاة الفجر يكتبه كما أفراء من الليل قال ابو
 عيسى هذا حديث حسن صحيح قال واذا نوى ان اسمه عبد
 الله بن عبد المطلب وروي عنه الحميدي وكتاب الناموس
باب ما جاء من التشديد في الزيادة في رفع رأسه قبل الصلاة
 ناقضه فاحمد بن زيد عن محمد بن يحيى بن ابي بصير قال قال
 محمد بن ابي عمير وسمعت ابا عبد الله عليه السلام يقول
 ان يقول الله رأسه وامن جملته قال ابو عيسى هذا حديث
 حسن صحيح ومحمد بن يحيى بن ابي بصير ثقة ويكنى ابا الحرث
باب ما ذكر في الزيادة في رفع الرأس في الصلاة
في يوم الناموس بعد ما صلى
 ناقضه فاحمد بن زيد عن عمرو بن دينار عن جابر بن عبد
 الله بن مغيرة بن جبل قال سئل عن رسول الله صلى الله عليه
 وسلم المغيري ثم يرجع الى قومه في يوم الناموس قال ابو عيسى هذا
 حديث حسن صحيح والعمل على هذا عندنا من ابناء المشافعي والحد
 واشتق قالوا انهم الرجل القوم في المكتوبة وقد كان صلاته
 قبل ان يصلي من صلاة جارية واحتملوا حديث جابر
 في قصة مقلبه وهو حديث حسن صحيح وقد روي من غير وجه عن

جابر

جابر وروى عن ابن الدرة انه انتميل عن طلحة بن عمار السجدي
 والقوم في صلاة العصر وهو يحسب انها صلاة العصر قال في
 صحيح قال صلاة جارية وقد قال قوم من اهل الكوفة انها
 ايتهم قومه باقلام وهو يحسب العصر ومنه محسب انما الله
 فصلى بهم واقترابهم فان صلاة المقترين فاسيرة انه ا
 اختلفت نية الاقلام ونية المطمئنين

**باب ما ذكر من الرخصة في الطهارة
 على التوب في الحر والترم**

الحديث محمد بن ابي عمير عن ابي بصير ان ابا عبد الرحمن
 حريش عن ابي الفطوح عن بكر بن عبد الله المزني عن انس
 بن مالك قال كنا انما اصلنا خلقا لبيد صلى الله عليه وسلم
 بالخمسة يتعدنا على ثيابنا ايقاظا الحج قال ابو عيسى هذا
 حديث حسن صحيح قال وفي الباب عن جابر بن عبد الله
 وابو عبيد بن جابر وقد روي وكيع هذا الحديث عن ابي بصير

**باب ما ذكر ما يستحب من الجلوس في
 المسجد بعد صلاة الصبح حتى تطلع الشمس**

ناقضه فاحمد بن زيد عن جابر بن عبد الله قال

الرجل

كان النبي صلى الله عليه وسلم انه اضلى اليه فعدت من صلاة
 حتى تطلع الشمس قال ابو عبيد بن جراح حدثنا حسن بن يحيى
 قال عبد الله بن معوية الجعفي البجلي قال سمعت ابا عبد الله بن مسلم
 قال ابو خليل عن ابي بصير قال قال رسول الله صلى الله عليه
 وسلم من تلى الفاتحة في جماعة ثم فعدت فقرأه حتى تطلع
 الشمس ثم صلى ركعتين كانت له كأجر حج وعمرة قال
 رسول الله صلى الله عليه وسلم فامة فامة فامة قال
 ابو عبيد بن جراح حدثنا حسن بن يحيى قال سمعت ابا عبد الله بن
 ابي عمير عن ابي خليل قال هو مفرق الحديث قال ابو بصير
 ملائكة **باب ما ذكر من الالتيقار في الصلاة**
 قال محمود بن عبيد بن عمير وحدثنا ابو الوفاء العطار بن موسى
 عن عبد الله بن معوية بن ابي ميمون عن ثور بن زيد عن
 عكرمة عن ابي بصير ان رسول الله صلى الله عليه
 وسلم كان يلحظ في الصلاة عبيدا وشماسا ولا يلبس عنقه
 خلف ظهره قال ابو عبيد بن جراح حدثنا حسن بن يحيى
 وكيع العطار بن موسى في رواية قال محمود بن عبيد بن
 نا وكيع عن عبد الله بن معوية بن ابي ميمون عن ثور بن زيد



اصحاب

اصحاب عكرمة ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يلحظ
 في الصلاة فذكر نحوه قال وعنه الباب عن ابي بصير وعائشة
 قال ابو خاتم مفضل بن خاتم البصري قال سمعت ابا عبد الله بن
 محمد بن ابي بصير عن ابي بصير عن ابي بصير عن ابي بصير
 المسيري قال قال النبي صلى الله عليه وسلم قال رسول الله صلى الله
 عليه وسلم يا ايها الذين آمنوا لا تقبلوا البيعة التي يكون فيها
 لتبعن في الصلاة فلكة فان كان لا يذبح في التطوع
 لا في العزيمة قال ابو عبيد بن جراح حدثنا حسن بن يحيى
باب ما جاء في الرجل يترك
الامانة وهو متاجر كيف يصنع
 قال هشام بن يوسف الكوفي قال الخليل بن عبد الحميد بن
 ابي بصير عن ابي بصير عن ابي بصير عن ابي بصير عن ابي بصير
 بن ابي بصير عن ابي بصير عن ابي بصير عن ابي بصير عن ابي بصير
 النبي صلى الله عليه وسلم قال النبي صلى الله عليه وسلم
 صلى خال فلا يصنع كما يصنع الامانة قال ابو عبيد بن
 جراح حدثنا محمد بن ابي بصير عن ابي بصير عن ابي بصير
 هذا الوجه والعمل على هذا عندنا في العلم قالوا لا

خاة الرجل والامام يراي قلبه بغيره قلاد الرقة
انه اجابته الركون مع الامام واختر عبد الله بن
ان يعبر مع الامام و... عن بعضه فقال لعل
يقع راسه عند العصرة حتى يفتبر له

**باب كرامته ان ينظر التام من الامام
ومع قيامه عند فتاح الصلاة**

قال احمد بن محمد بن ابي عبد الله اننا سمعنا عن ابي بصير
عن ابي بصير ان ابي فتاة عن ابيه قال قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم اذا افتتحت الصلاة فلا تقولوا
حتى تروا خرقة قال وفي الباب عن ابي بصير
وحدث ابي بصير عن ابي بصير قال ابو بصير حدثنا ابي فتاة
حدثنا حمر بن اشجث: وقد حضره قومه من اهل العلم ومن
اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم وغيرهم ان ينظر التام من
الامام ومع قيامه وقال بعضهم انه اكل من المذبح في الصلاة
وافتمت الصلاة فانه يقولوا ان اقل المؤمن قد قامت
الصلاة قد قامت الصلاة وهو قول ابن المبارك

باب ما ذكره التام على الله

والصلاة

والصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم قبل الصلاة

قال محمود بن غيلان قال حدثني ابي بصير عن ابي بصير عن
عاصم عن زر بن يحيى عن عبد الله قال كنت اخطب والنبي صلى
الله عليه وسلم واقف و... فقلت اخطبت فداق
بالثناء على الله ثم الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم
ثم دعوت لتقريبه فقال النبي صلى الله عليه وسلم وعلم مثل
لغفة مثل لغفة قال وفي الباب عن فضالة بن عبيد
قال ابو بصير حدثنا عبد الله بن مسعود حدثنا
ضحج قال ابو بصير هذا الحديث رواه احمد بن حنبل
عن يحيى بن ابي بصير

باب ما ذكره تظيد المساجد

قال محمد بن حاتم المومني البغدادي قال عاصم بن ضحج التميمي
قال يمشي بن عمرو عن ابيه عن عاصم بن ضحج قال التام
وسئل النبي صلى الله عليه وسلم عن بيتنا المصلي جردت الدوير
وان تظف وتضيب قال نعمتة قال عبيدة ووكيع عن معاذ
بن عمرو عن ابيه ان النبي صلى الله عليه وسلم لم يترك
لحوة قال ابو بصير هذا الحديث رواه احمد بن حنبل

أبو حمزة عن الحسن بن سعيد بن عبيدة عن عثمان بن عروة عن أبيه
أن النبي صلى الله عليه وسلم لم يترك ركعة من ركعاته قال سيبويه
بيننا والمستخرج في الضروري يعني القليل

باب ما جاء أن صلاة الليل والنهار متشبهتان

نا محمد بن عثمان بن عبد الرحمن بن مهدي نا شعيب بن عمار نا علي بن
عطاء عن علي بن إمام نا محمد بن الحسين نا محمد بن الحسين نا علي بن
ولم قال صلاة الليل والنهار متشبهتان قال أبو عبيد
اختلف أصحابنا في حركاتها من ركعة ركعة بعضها
وأوقفها بعضها ورؤي عن عبد الله بن عمر بن الخطاب نا
عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم نحو هذا والحج
ما روي عن ابن عمر أن النبي صلى الله عليه وسلم قال
صلاة الليل متشبهتان متشبهتان وروي الثقات عن عبد الله بن
عمر فلم يتركوا صلاة النهار وقد روي عن عبيد
الله عن قبايع عن ابن عمر أنه كان يعطي بالليل متشبهتان
وبالنهار رافعا وقد اختلف أهل العلم في ذلك بعض
أن صلاة الليل والنهار متشبهتان وهو قول الشافعي
وأحد وقال بعضهم صلاة الليل متشبهتان وصلاة

والنهار

الصلوة

الصلوة بالنهار أرفع مماثل الأربع قبل الظهر وغيره مما
صلاة الصلوة وهو قول سيبويه الثوري وابن أبي عمير

باب كيف كان ركوع النبي صلى الله عليه وسلم بالنهار

نا محمود بن عبيد نا وهب نا خير نا شعيب نا أحمد نا
عن حماد بن عمار نا حماد نا قال سألتنا عليا عن صلاة رسول الله
صلى الله عليه وسلم من النهار فقال لا تكمل ركعة من الركعات
فقلنا من الركعات ما كانا فقال كان رسول الله صلى الله عليه
وسلم إذا كانت الشمس من هاهنا كتمت من هاهنا
عند الغيم صلى ركعتين وإذا كانت الشمس من هاهنا
كتمت من هاهنا عبد الله بن علي نا رافعا
قبل الظهر وتعد ركعتين وقبل العشاء بقايع من
كل ركعتين بالتسليم على المدينة المنورة والنبي
والمؤمنين وموتى يومئذ من المؤمنين والمؤمنات نا محمد بن
إسحاق نا محمد بن جعفر نا شعيب نا أحمد نا حماد نا
ضمرة نا علي نا النبي صلى الله عليه وسلم نا قال
أبو عبيد نا محمد نا حماد نا وقال إسحاق نا محمد نا

ثقف في روي في تطوع النبي صلى الله عليه وسلم في التمار
 مقنا: قد روي عن عبد الله بن المبارك انه كان يضعف
 منذ الحرس وانما ضغفة عندنا والله اعلم بل انه
 يروي مثل هذا عن النبي صلى الله عليه وسلم انه من عندنا
 الوجه عن قاصم بن ضمرة عن قبيصة وعاصم بن ضمرة عن
 ثقة عند بعض اهل العلم قال علي قال يحيى بن سعيد
 الفكان قال سيعين اذا تعرب فقل حديثا عن قاصم بن ضمرة
 على حديث الحرسه **باب كرامة الصلاة في**
الحج النساء فاصحح عن عبد الله بن علي فاصحح
 الحرف عن اشعث بن موان بن عبد الملك عن محمد بن سيرين
 عن عبد الله بن شقيق عن عابسة قالت كان رسول الله
 صلى الله عليه وسلم لا يخلع في حيا نسائه قال ابو عيسى
 منذ حديث حسن وقد روي عن النبي صلى الله عليه وسلم
 رخصة في تلبسه **باب ما يجوز من المشي**
والعمل في صلاة التذوق
 قال ابو سلمة يحيى بن خلف فاصحح عن ابي بصير عن ابي بصير
 سنان عن الزهري عن عمرو بن عابسة قال سمعت

صحة

وروي

وروي عن النبي صلى الله عليه وسلم في الصلاة
 عليه معلق بقمي حتى فتح لي ثم رجع الى مكانه وومض
 البلب في الغنلة قال ابو عيسى منذ حديث حسن
باب ما ذكر في قراءة سورة تس في ركعة
 فاصحح عن عبيد الله بن ابي ابية او قال ابن ابي ابية عن
 ابي بصير قال سمعت ابا ذر قال قال رسول الله
 عن هذا الحرف غير اسين او يامين قال كل القرآن قرآن
 غير هذا الحرف قال نعم قال لئن قوما بقروته يدثروته نشر
 الذرلة بخا ورترا فتمم ايها الحرف العسور والنعاهم اليه
 كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقرأ بقرآن فقال
 فامرونا علمه فبئس له فقال عشرين سورة من سورة من المعقل
 وكان النبي صلى الله عليه وسلم يقرأ بقرآن كل سورة تس
 في ركعة قال ابو عيسى منذ حديث حسن
باب ما ذكر في فضل المشي الى
المسجد وما يكتب له من الاجر في خطاه
 فاصحح عن ابي بصير قال لئن انا شعبة عن ابي بصير
 ممتح كوان عن ابي بصير عن النبي صلى الله عليه وسلم

قال انه اثوفا الرجل فاخس الوضوء ثم خرج الى الصلاة
ملا بخيرته لولا ان يخرجه الا ايا ما قاله نكح خطوة الاربعة
لانها تمام رجة او حكة عنه ما خطبة قال ابو عيسى

مذا حديث حسن صحيح **باب ما ذكر**

في الصلاة تغرب عنه في البيت افضل

نا محمد بن بشير نا ابراهيم بن ابي الوزمي البصري نا محمد بن
موسى عن سفيان بن ابي عمير نا كعب بن عجرة عن ابيه عن
خبره قال صلى النبي صلى الله عليه وسلم في مسجد بني عبد
المطلب المسمى بالمغرب فقام ناس يتنقلون فقال صلى

صلى الله عليه وسلم عليكم هذه الصلاة في البيوت
قال ابو عيسى هذا حديث شريف لا تعرفه الا من هذا الوجه
والصحيح ما روى عن ابن عمر قال كان النبي صلى الله

عليه وسلم يقبل الركعتين تغرب في بيته قال ابو
عيسى وقد روى عن حذيفة ان النبي صلى الله عليه وسلم
صلى المغرب فبات الى ان يقبل في المسجد حتى صلى العشاء ثم

قبع هذا الحديث دلالة ان النبي صلى الله عليه وسلم صلى
ركعتين تغرب في المسجد في المسجد

ب

**باب ما ذكر في الاعتسار
عند ما يسلم الرجل**

نا محمد بن بشير نا عبد الرحمن بن مهدي نا سفيان بن ابي
بن الصبلج عن خليفة بن حفص عن قيس بن عاصم
انه اسلم فامر النبي صلى الله عليه وسلم ان يغتسل
بماء وسيدريك قال وفي الباب عن ابي هريرة قال

ابو عيسى هذا حديث حسن ملائمة الا من هذا
الوجه والعمل عليه عند اقل العلم يستحبون للرجل
ان اسلم ان يغتسل ويغسل ثيابه

باب ما ذكر من التسمية عند دخول الخلا

نا محمد بن حميد الرازي نا الحكم بن قيس نا سفيان نا خلف نا
الصقل نا عن الحكم بن عبد الله التميمي عن ابي اسحق عن
ابن حنيفة عن ابي بصير نا ابي صالح نا ابي ربيعة نا رسول
الله صلى الله عليه وسلم قال من دخل من اهل الجنة

وعوزات بني امة امه حل احدكم الخلا ان يقول
الله قال ابو عيسى هذا حديث شريف لا تعرفه الا من هذا
الوجه وامسناه ليعين برالد القوي وقد روى عن ابي



عن النبي صلى الله عليه وسلم اشياء في هذا
باب فانه كرم من سبها هذه الامة
يوم القيمة من اثار المشركين والخبيرين
 قال ابو الوليد احمد بن نكار بن ابي شيبه نا الوليد بن مسلم قال
 قال صهوان بن عمير واخيه يزيد بن خنيس عن عبد
 الله بن مسعود عن النبي صلى الله عليه وسلم قال في يوم
 القيمة عثر من العصور فخلون من الوضوء قال ابو عبيد
 منذ حديث حسن صحيح عوثا من هذا الوجه من حديث
 عبد الله بن نبي

باب ما يفتن بها من التيمر في الطهور
 نا منقلا نا ابو الاحوص عن ابي شعيبه بن ابي الشعثاء عن
 ابيه عن مسروق بن عمار عن ابي بصير عن ابي بصير عن ابي بصير
 عليه وسلم كان يخبز التيمر في كهنوز امة اظلمت عيون
 ترجله امة اترجله و...
 عيسى منذ حديث حسن صحيح و...
 بن اسود بن الجار...
باب...
ما يخرج من الماء في الوضوء

نا هناد

فامثلة نا وكيع عن مزيه عن عبد الله بن عيسى عن
 ابن جابر عن ابي بصير عن ابي بصير عن ابي بصير عن ابي بصير
 وملم قال بن جابر في الوضوء رضلان من ماء...
 عيسى منذ حديث غريب نا لعنه الامم حديث مزيه
 على هذا الوجه...
 ابيه عن ابي بصير عن النبي صلى الله عليه وسلم قال
 يتوضا بالانكوك ويغتسل بخمسة مكابح...
 بعض الثور...
 بن جابر عن ابي بصير عن النبي صلى الله عليه وسلم قال
 يتوضا بالماء وتغتسل بالطاهر وهذا...

باب فانه كرم في نيل الغلام الرضيع
 نا محمد بن عثمان بن عمار بن عمار بن عمار بن عمار
 عن ابيه عن ابي بصير عن ابي بصير عن ابي بصير عن ابي بصير
 نا محمد بن عثمان بن عمار بن عمار بن عمار بن عمار
 عن ابيه عن ابي بصير عن ابي بصير عن ابي بصير عن ابي بصير
 نا محمد بن عثمان بن عمار بن عمار بن عمار بن عمار
 عن ابيه عن ابي بصير عن ابي بصير عن ابي بصير عن ابي بصير
 نا محمد بن عثمان بن عمار بن عمار بن عمار بن عمار
 عن ابيه عن ابي بصير عن ابي بصير عن ابي بصير عن ابي بصير
 نا محمد بن عثمان بن عمار بن عمار بن عمار بن عمار
 عن ابيه عن ابي بصير عن ابي بصير عن ابي بصير عن ابي بصير

ربع مشرك الرستوانى هذا الحديث عن قتادة وارقفة
سعيد بن ابي عروة عن قتادة وبلغه بقعة

**باب في الرخصة للجنب
في الأكل والتوضؤ**

في هذه فافحصه عن حماد بن سلمة عن عطاء بن
اسد بنى عن يحيى بن يعمر عن عمار بن ابي بصير
عليه وسلم رخص للجنب ان ياكل ان كان
يتشبب او يتلم ان يتوضؤ وضوء الصلاة
عيسى هذا حديث حسن

باب في فضل الصلاة

في حديثه من ابي زيد الكوفي في حديثه من
موسى بن غالب ابو بصير عن ايوب بن عمار الكلابي
عن فيشير بن مسلم عن كاز بن شهاب عن ابي
بن عمرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
الحجيرة يا كعب بن عجرة من امره ان يكون
بغيره فممن عيشى انواتهم بصدقتهم في كذبهم واعانهم
على كلهم فليمن يمينه وامشاه منته ولا يبيد على الخوف

وروا

ومن عيشى انواتهم اولم يفسد فم بصدقتهم في كذبهم
ولم يعينهم على كلهم فهو يمينه وانما منه واستبره
على الخوف يا كعب بن عجرة الصلاة بيمينه والوقوف
حثة خصبة والصدقة تطهر الخطيئة كما يطهر
القاء النار: يا كعب بن عجرة ملاير يولج ثبنا من
سنتها الا كانت النار اولى به قال ابو بصير هذا
حديث حسن عن ابى من هذا الوجه لا تعرفه الا
حديثه عن عبد الله بن موسى وايوب بن عمار
بضعف ويقال كان يروي عن ابي جابر وماتت
عنه عن هذا الحديث فلم يعرفه الا من حديث عبد الله
بن موسى وامشاه جراه وقال يا ابن ابي عمير
عبد الله بن موسى عن عطاء بن سدا

باب منه

في حديثه الكوفي نا زيد بن الخطاب نا معاوية بن
سليم بن عامر قال سمعت ابا امامة يقول
سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول
لو دعا ففلا اتفوا الله وصا



منهم من كان من بيت ابي طالب
قالوا يا رسول الله
منهم من كان من بيت ابي طالب
قالوا يا رسول الله
منهم من كان من بيت ابي طالب
قالوا يا رسول الله

لا خير في ثواب الصلاة
ولا في ثواب الزكاة
ولا في ثواب الصوم
ولا في ثواب الحج
ولا في ثواب العمرة
ولا في ثواب الصدقة
ولا في ثواب الجهاد
ولا في ثواب النكاح
ولا في ثواب البر

لما سمعوا هذا جتمعوا
على ان يقولوا يا رسول الله
انما نزل في بيتك
لانك خير بيت
نزل في بيتك
لانك خير بيت
نزل في بيتك
لانك خير بيت

قالوا يا رسول الله
منهم من كان من بيت ابي طالب
قالوا يا رسول الله
منهم من كان من بيت ابي طالب
قالوا يا رسول الله
منهم من كان من بيت ابي طالب

قالوا يا رسول الله
منهم من كان من بيت ابي طالب
قالوا يا رسول الله
منهم من كان من بيت ابي طالب
قالوا يا رسول الله
منهم من كان من بيت ابي طالب
قالوا يا رسول الله
منهم من كان من بيت ابي طالب

صحيح لكانت في الفقه
لكن لم يستعمل في الفقه
لكن لم يستعمل في الفقه
لكن لم يستعمل في الفقه

الجزء الثاني من سنن

الامام ابو عيسى

الترمذي

رحمه

الله

ام

دفع استغاثي على طالب العلم الشوق
وقد جازته المخرجاتي من اني الى
لعني اسما فيبره عن وقف ورحمة الله
الواقعا

صحة اثره اشهد ان لا اله الا الله
محمد عبده ورسوله
٦٦

بسم الله الرحمن الرحيم

ابواب الزكاة

باب ما جاء عن رسول الله صلى الله عليه وسلم
في منع الزكاة من التشديد **حدثنا** هناد بن السري
القمي الكوفي انبانا ابوامار بن عمار عن الامام عن المروزي
ابن سويد عن ابي ذر قال جئت الي رسول الله صلى
الله عليه وسلم وهو جالس في ظل الكعبة قال فاني
مقبلا فقال لهم الاحمر بن وارب الكعبي يوم
القيامة قال فقلت مالي لعله انزل في شئ
قال قلت من هم فداك ابي واسي فقال رسول
الله صلى الله عليه وسلم هم الاكثرون الاما قال هكذا
وهذا فحشي بين يديه وعن يمينه وعن شماله
ثم قال والذي نفسي بيده لا يموت رجل نبي
ابلا ويغفر له يوم ذكاتها الا جاته يوم القيامة
اعظم ما كانت واسمته تطاه باحضانها وتنظف
بقرورها كلما تغذت اخرها عادت عليه اولادها
حتى يقض بين الناس وفي الباب
عن ابي هريرة مثله علي بن ابي طالب
رضي الله عنه لعن مانع الصدقة وقتيصة

ابن هبل

ابن هبل عن ابيه وجاهل بن عبد الله وعبد الله بن عبد
قال ابو عبيد بن جردث انه في حديثه حسن صحيح واشتم الي
في حديثه عن المشركين ويقال ان جلدته في عبد الله بن
منه عن عبد الله بن مونس عن مونس بن العوف عن حكيم
بن الزبير عن ابي ابي بن ابي قال الملك بن ابي
عمر بن ابي لهب **باب ما جاء في آية**
لما نزلت الزكاة فقد فضيت ما علي
فانهم من بعض المشيبياتي المصري قال عبد الله بن وهب
انا عن ابن ابي عمير عن ابي ابي بن جندب عن ابي عبد الله
بن جندب المصري عن ابي ابي بن جندب ان النبي صلى الله عليه
وقال آية الزكاة باله وقد فضيت ما علي قال
ابو عبيد بن جردث عن ابي ابي بن جندب عن النبي صلى الله
عليه وسلم من غير وجه انه في كل الزكاة فقال رجل فمولى
انه غل غلتي عنها فقال لا الا ان تتلوه في محراب
انه عيل فاعلى بن عبد الحميد الكوفي قال من لم يزل
الغنية عن ثبات عن ابي قال كنا نكفنا نكفنا عن ابي بن جندب
عن ابي العاقيل فيمثل النبي صلى الله عليه وسلم ونحن عنده

وهذا الخبر كذلك انه اخبرني محمد بن يزيد النبي صلى الله
 عليه وسلم فقال يا محمد ان رسولك اذا فارقك فاعلم انك قد فارق
 ان امة الربك فقال النبي صلى الله عليه وسلم نعم قال
 في الزيد ووجع السماء وسمت الارض ونصب الجبال امة
 لم تملك فقال النبي صلى الله عليه وسلم نعم قال فان رسولك
 زعم لنا انك تزعم ان عليا خمس صلوات في اليوم والليل
 فقال النبي صلى الله عليه وسلم نعم قال في الزيد ارسلك
 لامة امرت بهذا قال نعم قال فان رسولك زعم لنا انك
 تزعم ان عليا صوم شهر في السنة فقال النبي صلى الله
 عليه وسلم صدق قال في الزيد ارسلك لامة امرت بذلك
 قال النبي صلى الله عليه وسلم نعم قال فان رسولك زعم
 لنا انه تزعم ان عليا ما جاء من التركة فقال النبي صلى
 الله عليه وسلم صدق قال في الزيد ارسلك لامة امرت بهذا
 قال النبي صلى الله عليه وسلم نعم قال فان رسولك زعم
 لنا انك تزعم ان عليا الحج الى البيت من استطاع اليه سبيلا
 فقال النبي صلى الله عليه وسلم نعم قال في الزيد ارسلك
 لامة امرت بهذا فقال نعم فقال في الزيد ارسلك بالحق ارسلك

الشيء الذي عليه

من من شيئا ولا اعدا وزهني ثم وثقت فقال النبي صلى الله عليه
 ان صدقوا الاخر ابي بن مغل الجنة قال ابو عيسى هذا
 حديث حسن صحيح من هذا الحديث وقد روي ابن حجر
 منذ الحديث عن ابي عن النبي صلى الله عليه وسلم في حديث
 محمدا بن اسمعيل يقول قال نافع اقل العلم فقه هذا الحديث
 ان العزاة على العالم والعرض عليه جايست مثل المتابع
 واحتج بذلك الاخر ابي محمد عن النبي صلى الله عليه وسلم
 في قوله النبي صلى الله عليه وسلم

باب ما جاء في زكاة الذهب والورق

ناحمد بن عبد الملك بن ابي المشوار نا ابو عوانة عن ابي
 عن عاصم بن ضمرة عن علي قال قال رسول الله صلى الله عليه
 وسلم قد بعونا عن صدقة الخيل والروبيق فمناوا صدقة البرية
 من ذلك ربع درهم وكما وكما وليس في تصعب وبائة شتى
 وانه ابلغ ما يفتن فبعها بمائة درهم وتبعها بالبايع عن
 بكر الصديق وعمر بن الخطاب قال ابو عيسى روي منذ
 الحديث ارسلك عن ابي عوانة وغيرهما عن ابي اشوق عن
 عاصم بن ضمرة عن علي وروي من قبله وروى ابو عوانة

درهم

وعنه واخرج عن ابي اصف عن ابي عبد الله عن علي قال وسئل
عن هذا الحديث فقال كذا ما عندك حتى يحتمل عن
ابن اصف ويحتمل ان يكون عهدهما جميعا

باب ما جاء في زكاة الايل والغنم

في قوله من ائوت البغدان في وائرميم بن عبد الله الهروي
ومحمد بن كامل المتروزي المعنى واخرج في الوانة عن ابي
الغزالي عن شعيب بن خميس عن الزبير بن سفيان عن
ابيه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كتب كتاب
التصدقة فاحمى فيه الى عماله حتى قبض وعنه بسنده
في بعض قبيل به ابو نكير حتى قبض وعنه حتى قبض وعنه
فيه خمسين من ايل شاة وعنه شاة اربع وخمسين
عشرة ثلاثا مائة وعنه عشرة من اربع شاة وعنه خمسين
وعنه من بقايا ايل الى خمسين وثلاثين: فانه اذ كان
في بيتها ائوت ليو الى خمسين واربعين فانه اذ كان
حقة الى سبعين: فانه اذ كان فحقة الى خمسين وسبعين
فانه اذ كان في بيتها ائوت ليو الى تسعين فانه اذ كان في بيتها
حقتان الى عشرين ومائة: فانه اذ كان على عشرين

روى

روى

رواية

ومائة في كل خمسين حقة وفي كل اربعين ائوت ليو
وفي المشاة ائوت ليو في كل اربعين شاة الى عشرين ومائة
فانه اذ كان فحقتان الى مائة فانه اذ كان فحقتان شاة
الى ثلاث مائة شاة: فانه اذ كان على ثلاث مائة شاة
في كل مائة شاة شاة ثم ليعن فيها شاة حتى تبلغ مائة
ولا تجمع بين متبصرين ولا بين فحقتان شاة الصدقة
وما كان من خليفين فانه ائوت ليو في الصدقة ولا يوجب
في الصدقة معرفة ولا ائوت ليو: وقال الزبير
انه اجزاء المحروق فتمنع المشاة ائوت ليو فحقتان شاة
وثلاث شاة واخذ من الصدق من الوصية ولم يذكر الزبير في
البقر وفي الباب عن ابي بكر الصدوق وعنه عن حكيم
عن ابيه عن حماد وابيه عن ابي عبد الله قال ابو عيسى
حدثنا ابن عمر حدثنا حسن والفضل علي بن ابي عبد الله
عامة البغدان: وقد روي في نفس من بين يدي وعنه واخرج
عن الزبير عن ابن ابي عمير هذا الحديث ولم يروى في غيره وانما
رواه سفيان بن عيينة

باب ما جاء في زكاة البقر

قال محمد بن عبيد الله بن عمار بن ربيعة بن الواسع بن المديني قال لما كتب
 السلام من حريا عن خصيب عن ابي عبيدة عن عبد الله
 عن النبي صلى الله عليه وسلم قال في ثلاثين من التبر تبيع
 او تبيعة وفي اربعين مبينة وفي الباب عن معاذ بن
 جبل قال ابو عيسى ما كان رواء عبد السلام بن حريا
 عن خصيبا وعند السلام ثقة خافية وزعم من يروى هذا
 الحديث عن خصيبا عن ابي عبيدة عن ابيه عن عبد الله
 وابو عبيدة بن عبد الله لم يسمع من عبد الله بن محمود
 حبلان فا عبد الرزاق اما معين عن الامام عن ابي
 قاتل عن مشرور عن معاذ بن جبل قال يعني النبي صلى
 الله عليه وسلم الى اليمن فامر ان يخذ من كل ثلثين بقره
 تبيع او تبيعة ومن كل اربعين مبينة ومن كل خالط يثرا
 او عزله مغافرة قال ابو عيسى هذا حديث حسن وزعم
 بعضهم هذا الحديث عن الامام عن ابي وايل عن مشرور
 ان النبي صلى الله عليه وسلم بعث معاذ الى اليمن فامر
 ان يخذ وهذا صحيح فامحمد بن بشر بن محمد بن جعفر بن مشجعة
 عن عمرو بن مرة قال متا القابا عبيدة بن عبد الله قبل

زعموا عن ابي عبد الله
 في الصواعق
 اقدم

١٦٥

يتركهن عبد الله شيئا قال لا باب فاجار
 في كرامية اخبر حبل المال في الصرفة
 قال ابو حنيفة ما وليت نازك فادرس ابن امير المؤمنين ناخني عن عبد
 الله بن حبيب عن ابي عبد الله عن ابن عباس ان رسول الله
 صلى الله عليه وسلم بعث معاذ الى اليمن فقال لا بد فاني
 فوق اهل كتاب فانه علمهم اني شهادة ان عبد الله
 الالهة وان رسول الله قال من اعطوا الذليل فاشتمهم
 ان الله افترس عليهم خمس صلوات في اليوم والليل
 فان منع اعطوا الذليل فاشتمهم ان الله افترس عليهم صرفة في
 اموالهم ثوب خذم اشعبا بهم وشركة على ففر آيةم فان منع
 اعطوا الذليل فابيلد وكرايم اموالهم واتود غوة المثلوم
 فانه ليس ببيدنا وبين الله حجاث وفي الطيب عن
 الضمالي عن قال ابو عيسى حديث ابن عباس حديث
 حسن صحيح وان ابو عبد الله بن عباس اشتمه فافترس
باب فاجار في صرفة الزرع والتمير
والحنوب فاقضية فاعبد العزير بن محمد بن عمرو
 بن يحيى المازني عن ابيه عن ابي سعيد الخدري ان النبي

صلى الله عليه وسلم قال ليس بماء من خمس في صدقة
 ولا خمس بماء من خمس او اوق صدقة وليس بماء من خمسة
 اوق صدقة وفي الباب عن ابي هريرة وان عمر
 وعاصم وعبد الله بن عمرو قالوا من يشارنا عبد الرحمن
 بن موهب بن موهب بن موهب وشعبة ومالك بن انس بن عمرو بن
 يحيى عن ابيه عن ابي سعيد عن النبي صلى الله عليه وسلم
 نحو حديثنا عند العزيم عن عمرو بن يحيى قال ابو عبيد
 حدثنا ابي سعيد حدثنا حمزة بن يحيى وقد روى في
 غيره عنه والعمل على هذا عند اهل العلم ان ليس
 من خمسة اوق صدقة والوشق مستوفى طاعا وخمس
 اوق ثلاث مرات طاع وطاع النبي صلى الله عليه وسلم
 خمسة اوقا وتلك طاع اهل اللوقه ثمانية اوقا
 وليس بماء من خمسة اوق صدقة والاول فية ان يكون
 من ماء وخمس اوق ما يتاخر منه وليس بماء من خمس
 اوق صدقة يعي لم يمس بماء من خمس وعشرون من
 اربل صدقة وانه اقلعنا خمسا وعشرين من اربل
 فبها بنتا طاعا وماء من خمس وعشرون من

ولا

خمس

اربل

الاربل في كل خمس من اربل شاة **باب ما**
قال ليس في الخيل والرفيق صدقة
 قال ابو كريب محمد بن العلاء ومحمود بن عثمان قال ابو كريب
 عن سفيان وشعبة عن عبد الله بن حبان عن سليمان بن
 يوسف عن عبد الله بن حبان عن ابي هريرة قال قال رسول
 الله صلى الله عليه وسلم ليس على المسلم في ريسه ولا
 في كسبه صدقة وفي الباب عن علي وعبد الله بن
 عمرو قال ابو عيسى حدثنا ابي هريرة حدثنا حمزة
 بن يحيى عن ابي سعيد عن النبي صلى الله عليه وسلم
 صدقة ولا في الرفيق اذ كانوا للخدمة صدقة الا ان
 يكونوا للتجارة فانه اذ كانوا للتجارة في ايامهم الزكاة اذ
 حال عليه الجول **باب ما جاء في ذاة العجل**
 قال محمد بن يحيى التميمي بنور بن احمد بن ابي سلمة التميمي
 عن صدقة بن عبد الله بن موسى بن بصير عن ابي
 عن ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
 في العجل في كل عشرة اوق من ذاة وفي الباب عن
 ابي هريرة وابي بصير المتعيني وعبد الله بن عمرو قال

النفقة أن الأب من ذابغ عن ابن عمر قال من استغفرت
فلا فلا زكاة فيه حتى يحول عليه الحول عند ربه
قال أبو بصير ومما أخرج من حديث عبد الرحمن بن زيد
بن أسلم قال أبو بصير وزوي أيوب وشبيل بن
صخر وشيخ واحد من ذابغ عن ابن عمر موقوفاً عند
الرحمن بن زيد بن أسلم ضعيفاً في الحديث ضعيفاً
حنبل وعجلي بن موري وغيرهم من أهل الحديث وهو
كثير القلة وقد زوي عن غير واحد من أصحاب أبي
صلى الله عليه وسلم أن زكاة في المال المستعمار حتى
يحول عليه الحول وفيه يقول مالك بن أنس والمشايع
وأحمد واسحق وقال بعض أهل العلم أنه أكل عند
قال يجب فيه الزكاة فبفيه الزكاة وإن لم يكن عند
سوى المال المستعمار ما يجب فيه الزكاة لم يجب عليه
في المال المستعمار زكاة حتى يحول عليه الحول فإن
استغفرت ما لا قبل أن يحول عليه الحول فإنه يركب المال
المستغفرت مع ماله الذي وجب فيه الزكاة وفيه يقول
شيبان الثوري وأهل الكوفة

أبو بصير حدثنا ابن عمر في استغفرت مقال ولا يحسن
صلى الله عليه وسلم في هذا الباب كسبي شيئا والعمل على
مذا عند أكثر أهل العلم وفيه يقول أحمد والشافعي وقال
بعض أهل العلم ليمتن في الغسل شيئا وصرفه من عند
ليمتن بحاجته وقد خولف صدقة من عند ابن عمر في رواية
مذا الحديث عن ذابغ قال محمد بن بشرنا عبد الوهاب
النفقة في غير ذلك من غير ذابغ قال مالك بن
عبد القاهر عن صدقة الغسل قال مالك ما عندنا غسل
ولا كن أخيراً في المغيرة بن حكيم أنه قال ليس في الغسل
بقال عند من في كتب الأئمة أن نوضع في غير ذلك

**باب ما جاء في زكاة على المال
المستغفرت حتى يحول عليه الحول**

فأخرجني مومني ما هو من صلح الفلحني الذي فاعند
الرحمن بن زيد بن أسلم عن أبيه عن ابن عمر قال قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم من استغفرت ما لا قبل
زكاة عليه حتى يحول عليه الحول وفيه يقول
سراوية بنت دينار الغنوية قال محمد بن بشرنا عبد الوهاب

عمر

سراوية

الغنوية

باب ما لا يستر على المسلم جزية

ناجس قال أبو بصير عن ابن أبي عمير عن ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تصلي قبلتان في أرض واحدة ولستم على مسلم جزية قال أبو بصير ناجس عن قابوس بن هذا الاستماع نحوه: وفيه الباب عن سعيد بن زيد وخرجه بن عبد الله الشافعي قال أبو بصير حديث ابن عباس في رد روي عن قابوس بن أبي ضبان عن أبيه عن النبي صلى الله عليه وسلم علم من علم والعمل على هذا عند كل جماعة أهل العلم أن التصلي في الأرض اشع ومقتضاها جزية زفعية وقول النبي صلى الله عليه وسلم ما لا يستر على المسلمين عمشوا إنما يعثروا الرقبة وفي الحديث ما يعسر مناجيت قال إنما العشرة على اليهود والنصارى وليس على المسلمين عمشوا

باب ما جاء في زكاة الخليلي

ناهية قال أبو بصير عن ابن عباس عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما لا يستر على المسلمين عمشوا

عن زينب امرأة من بني النضير

قال

بقال ما مفسر النساء تصدقوا ولو من خليلكن يا نكس أكثر أهل بيتك يوم القيمة قال أبو بصير عن ابن عباس عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما لا يستر على المسلمين عمشوا قال أبو بصير عن ابن عباس عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما لا يستر على المسلمين عمشوا قال أبو بصير عن ابن عباس عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما لا يستر على المسلمين عمشوا قال أبو بصير عن ابن عباس عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما لا يستر على المسلمين عمشوا

وبه يقول قال ابن ابي عمير والشافعي واحمد وابو حنيفة
 قال ابن ابي عمير عن عمرو بن شعيب عن ابيه عن ابي عبد الله
 ان رسول الله صلى الله عليه وسلم وعنه ابي بصير ما سواران
 من ذهب فغار لهما التوم فان زكاة قالوا قال فقال
 لهما رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يجعلان ان يصورا لهما
 الله بسوارين من كل قالوا قال قال الله يا زكاة قال
 ابو عيسى وهذا حديث قد رواه المشيخ بن صباح عن
 بن شعبة بن ميمون والمشيخ بن صباح وابن ابي عمير
 في الحديث لا يصح في هذا الباب عن ابي عبد الله عليه السلام
باب ما جاء في زكاة الخمر اوراق
 ناقل بن خنيس انا عيسى بن يونس عن الحسن بن
 عمار عن محمد بن عبد الرحمن بن عبد الله بن عيسى
 بن كريمة عن معاوية بن ابي سفيان عن ابي عبد الله عليه
 وسلم فيما له عن الخمر اوراق ومعنى النقول فقال ليس
 فيها شيء قال ابو عيسى استناه هذا الحديث ليس
 بصح في هذا الباب عن النبي صلى الله عليه وسلم
 شيء وانما يروى هذا عن موسى بن كريمة عن ابي

صالح

صلى الله عليه وسلم من رسول والعمل على هذا عندنا قبل
 العلم ان ليس في الخمر اوراق صدقة قال ابو عيسى
 والحسن بن ابي عمير عن ابي بصير ما سواران
 من ذهب شعيرة وشيرة وتركه ان النبي صلى الله عليه وسلم
باب ما جاء في الزكاة فيما ليس في الاوراق
 قال ابو عيسى لا تصار يدنا صاحب بن عبد الله بن ابي عمير
 قال الحرث بن عبد الرحمن بن ابي عبد الله عن سليمان بن ابي
 بصير عن ابي عبد الله بن ابي مرفوعة قال قال رسول الله صلى
 الله عليه وسلم فيما سقت الممتاء والغنم والعشي وبها
 في ما ليس في نصف العشي قال وفي الباب عن ابي
 بن مريم وابن ابي عمير وجابر قال ابو عيسى وقد روي
 هذا الحديث عن يونس بن عبد الله بن ابي عمير عن سليمان
 بن ابي عمير عن ابي عبد الله بن ابي عمير عن النبي صلى الله عليه وسلم
 وكان هذا صحيح وقد صح حديث ابن عمر عن النبي صلى الله
 عليه وسلم في هذا الباب وعليه العمل عند جماعة الفقهاء
 قال احمد بن الحسن بن سعيد بن ابي مريم قال ابي
 خديجة بن يونس عن ابن شهاب عن قتادة عن ابيه عن



رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم انه سئل فيما سئل الفناء و
 العيون لو كان عمر قال العشرة وما سئل بالفتح ثمانية الف
 قال ابو عيسى من اخبر حديثا حسنا صحح
باب ما جاء في زكاة مال اليتيم
 اخبرنا محمد بن اسمعيل بن ابراهيم بن موسى بن الوليد بن
 مسلم عن المشفق بن الصلاح عن عمرو بن شعيب بن صالح
 عن جده ابي النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال
 الا من ولي يتيما له مال قال تجزئه ولا يبيده في يده
 الضرفة قال ابو عيسى وانما روي في الحديث من
 الوبي وفي اشداه فقال سليمان المشفق بن الصلاح تصف
 في الحديث من هذا الوجه وروي بعضهم عندنا عن
 عمرو بن شعيب ان عمر بن الخطاب قد ذكر هذا الحديث
 وقد اختلفوا على العلم في هذا الباب مما روي وغيره
 من اصحاب النبي صلى الله عليه وآله وسلم في مال اليتيم زكاة
 يجمع عمر وعلي وعائشة وابن عمر وفيه يقول الله
 والمساكين واحدا واصفوه وقالوا طبيعة من اعمل العلم
 ليس في مال اليتيم زكاة وفيه يقول من قبل التورج ويصدق

الله من المتبارك وتحمروا من شعيب هو ان محمد بن عبد الله
 بن عمرو بن العاص وشعيب فرمعه من جده عند
 الله بن عمرو وخذت كلمة يحيى بن سعيد بن جريش
 بن شعيب وقال هو عسرا واياه ومن ضعفه من قبل انه
 حديث من صيغة جده عبد الله بن عمرو وانما اكثر اهل
 الحديث فيتحققون بحديث عمرو بن شعيب فينبشونه
 منهم احمد وانصروا وغيرهم

باب ما جاء في الغنم اخرج حنابا
حنابا وفي الركاك الخمس

ناشئة نا اللبث بن معمر عن ابن شهاب عن سعيد بن
 المسيب وابي سلمة عن ابي هريرة عن رسول الله صلى
 الله عليه وآله وسلم قال الغنم اخرج حنابا والمغزى
 حنابا وفي الركاك الخمس قال وفي الباب عن انس
 بن مالك وعبد الله بن عمرو وعيسى بن ابي طالب
 وعمرو بن شعيب المزني وخار قال ابو عيسى من اخبر حديثا حسنا
 صحح
باب ما جاء في الخرص
 نا محمود بن عثمان نا ابو اوية اليماني نا اشعقبة

انا سمعته

والبيهقي

أخبرني حبيب بن عبد الرحمن قال سمعتنا عبد الرحمن بن
 مسعود بن نيار يقول جاء سهمان بن أبي خثمة إلى مجلسنا
 يحدث أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يقول إنه
 خرصتم فخذوا وتم عواء عوا التلث قال لم تدر عوا التلث
 فبرعوا الزرع قال وفي الباب عن عائشة ومثلها
 بن أسيد وابن عباس قال أبو عيسى والقول على
 حديث سهمان بن أبي خثمة عندنا أهل العلم في الخمر
 والخمر لغة الدرر التماز من الرطب والغنم مقابله الدرر
 تعنى المشغلان خارضا خرص عليهم والخرص الخمر
 من بحر ذل ويقول يخرج من مدام الزبيب كذا وكذا
 التمر كذا وكذا فيصح عليهم وينضرم تبلغ العشر من ذلك
 ويشب عليهم ثم تخلط بينهم وبين التمار وتصنعوا مثل
 احتوا فاجاء الدرر التمار أخذ منهم العشر هكذا جئت
 بعض أهل العلم بهذا القول فاليد والمناجيع واجدوا نحو
 نا أبو عمرو ومسلم بن عمرو الخزاز المدعي فاعبده الله بن
 تابع الضابط عن محمد بن صالح التمار عن ابن شهاب عن
 سعيد بن المسيب عن عثمان بن أسيد بن أبي خثمة عن علي بن محمد بن

وتعلم كذا ويقع على الناس من خرص من عليهم كروية وماروخ
 وهذا الاشتراك أبو النبي صلى الله عليه وسلم قال في زكاة
 الكروية أنها خرصتها خرص الخمل ثم يؤدهم زكاة
 زبيبها إنما تؤدهم زكاة الخمل ثم يؤدهم زكاة
 وقد روي ابن خريج هذا الخبر عن ابن شهاب عن
 عروة عن عائشة ومثالثها محمد بن عمار وقال حديثنا
 ابن خريج عن عروة بن محبوب وحدثنا ابن المسيب عن شهاب بن

باب ما جاء في الصدقة بالحن

قال ابن عباس في صحيحنا في زكاة الخمر قال في زكاة الخمر
 ما صح من حديث ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
 يا أيها الذين آمنوا انزلوا ما رزقناكم من الثمر والحب والحب
 بالحق قالوا يا رسول الله حتى يزرع إلى بيته قال
 أبو عيسى حديثنا قال ابن خريج حديثنا حسن وهو
 بن عتيق ضعيفا عندنا في الحديث وحدثنا محمد بن إسحاق
 بن عتيق قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يا أيها الذين آمنوا
 انزلوا ما رزقناكم من الثمر والحب والحب بالحق قالوا يا رسول الله
 حتى يزرع إلى بيته قال أبو عيسى حديثنا حسن وهو
 بن عتيق ضعيفا عندنا في الحديث وحدثنا محمد بن إسحاق

عن ابن عباس في صحيحنا في زكاة الخمر قال في زكاة الخمر
 ما صح من حديث ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
 يا أيها الذين آمنوا انزلوا ما رزقناكم من الثمر والحب والحب
 بالحق قالوا يا رسول الله حتى يزرع إلى بيته قال أبو عيسى
 حديثنا حسن وهو بن عتيق ضعيفا عندنا في الحديث وحدثنا
 محمد بن إسحاق بن عتيق قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
 يا أيها الذين آمنوا انزلوا ما رزقناكم من الثمر والحب والحب
 بالحق قالوا يا رسول الله حتى يزرع إلى بيته قال أبو عيسى
 حديثنا حسن وهو بن عتيق ضعيفا عندنا في الحديث وحدثنا
 محمد بن إسحاق بن عتيق

سنان عن أنس بن مالك قال قال رسول الله صلى الله عليه
 وسلم المعتبر في الصدقة كما جاء في الباب عن
 أنس بن عمر ولم يسمه وإنما هو من قوله قال رسول الله صلى
 حديث أنس بن حذيفة ثورث من هذا الوجه وقد تكلم أهل
 حنبل في متغيرين سنان ومتكذبا يقولان أن متغير
 عن يزيد بن أبي جيب عن متغيرين سنان عن أنس بن
 ويقول عم - ومن الحديث وابن لبيعة عن يزيد بن أبي جيب
 عن سنان بن متغير عن أنس بن قال ومنه غشاق يقول
 والبيهي سنان بن متغير وقوله المعتبر في الصدقة
 نعم يقول على المعتبر من المراتم كما على المانع أنه
باب ما جاء في رخص المضروب
 قال علي بن حجر أنا محمد بن يزيد عن محمد بن شعيب عن
 قال قال النبي صلى الله عليه وسلم إن أفلح المضروب
 فلا يقبل قنم المر عن رعي قال أبو عثمان السعدي
 حبيبة عن عروة عن الشعبي عن حمزة عن النبي صلى
 الله عليه وسلم يقول قال أبو عبيد بن خديجة أو
 عن الشعبي أصح من حديثه في الباب وقد ضعفه محمد بن

أفلح

أفلح العلم وهو كسير القلب **باب ما جاء**
أز الصدقة تؤخذ من الأغنياء وزد في الفقراء
 قال علي بن سعيد الكندي الكوفي ناخيم بن غياث
 عن الأشعث بن عمار بن زيد بن أبي حنيفة عن أبيه قال قدم
 عليهما فصدق النبي صلى الله عليه وسلم فأخذ الصدقة
 من أغنيائنا فجعلنا في فقرايتنا وكنت غلاما يجمع
 فأعطاني منها قلوفا قال وفي الباب عن ابن
 عباس قال أبو عبيد بن خديجة حديثه عن أبيه حبيبة حديثه
باب ما جاء من أجل الزكاة
 ناخيم بن غياث بن حجر قال أنا شريك وقال علي بن شريك
 العوفي وأحمد بن حنبل بن خيثم عن محمد بن عبد الرحمن بن
 يزيد عن أبيه عن عبد الله بن مشعوم قال قال
 رسول الله صلى الله عليه وسلم من سأل الناس ولده
 ما يغنيه جاء يوم القيمة ومثله في وجهه خموش
 أو خدوش أو كدوخ فيأمر رسول الله وما يغنيه
 قال حمزة بن عمرو أوفيتنا من الزكاة قال وفي الباب
 عن عبد الله بن عمرو قال أبو عبيد بن خديجة حديثه

قال أيضا

حدثنا خمس وثلاثون شعبة في حكيمة بن خنيس بن ابي
عبد الله الحديث: قال محمود بن غيلان قال حدثني من ابي
عن حكيمة بن خنيس بن ابي عبد الله فقال له عبد الله بن
طحا شعبة لو غيرت حكيمة حديث هذا الحديث فقال له
سبعين وما الحكيم من الحديث عنه شعبة قال نعم قال سبعين
ثم غابوا فحدثنا بهذا الحديث عن محمد بن عبد الرحمن بن يزيد
والعمل على هذا عند بعض اصحابنا وانه يقول الثوري وعبد
الله بن المبارك واحمد والشافعي قالوا انه كان عند الرجل
خمسون ومائة لم يحل له الضيقة: قال ولم يزد بها فغضب
امثل العلم الى حكيمة بن خنيس ووسعوا في هذا وقالوا
انه اكل عشرة خمسون ومائة واكثر وهو محتاج فله
ان يأخذ من اربكاه وهو قول المشايخ وغيره من اهل
البيعة والعلم **باب من لا يحل له الضيقة**
قال ابو بكر محمد بن ابي ابية اوام الفينا لم يسمعنا
ونما محمود بن غيلان قال عبد الرزاق قال سمعنا عن محمد بن
ابراهيم عن ابي ابيان بن يزيد عن عبد الله بن عمرو عن ابي
صلى الله عليه وسلم قال لا يحل الضيقة للغير ولا للزينة

سوي

سوي قال في الباب عن ابي ابية وخنيس بن خنيس
وقبيصة بن عمار قال ابو عبيد حدثنا عبد الله بن عمرو
حدثنا حسان: وقد روي شعبة عن سعد بن ابي مريم هذا
الحديث بهذا الاسناد ولم يسمعنا: وقد روي في حكيمة هذا
الحديث عن النبي صلى الله عليه وسلم لا يحل المسئلة للغير
ولا للزينة من غير اذنه وان كان الرجل فوطيا محظيا
ولم يكن عنده شيء فتصرف عليه اجزا الحسن المتصدين
عند مثل العلم ووجه الخبر عند بعض اهل العلم
هل المسئلة نكاح من تعبير الكهنة في عبد الرحمن بن ابي
المنذر بن ابي عن ابي ابية عن خنيس بن خنيس السلمي قال
سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم في حجة الوداع
وهو واقفا بعرفة اذ جاء القرابين واخذ يرفو ربه آية فتالة
اياها فلا غطاء وانه يبايع عندهم ابا حنيفة المسئلة فقال رسول
الله صلى الله عليه وسلم ان المسئلة لا يحل للغير ولا
مرة متوي الا لزيد فغيره فذبح او غزى مقطوع ومن قال
الناس لي بشرى به فانه كان خموشا في وجهه يوم القيمة
ورضعا ياكله من حنقه ومن شاء فليعلم ومن شاء فليستن

سوي



في محمود بن عتيق بن يحيى بن أبي عبد الرحمن بن سليمان
نحوه قال أبو عبيد بن جراح عن عمرو بن عبد الوهيد

باب ما جاء من أجله

الصدقة من الغارمين وغيرهم

ناقصه في الحديث عن بك بن عبد الله بن أبي شيبة عن عياض
بن عبد الله عن أبي سعيد الخدري قال الصبي رجل في عهد
رسول الله صلى الله عليه وسلم في ثمار بائنة فكثير بينه
وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم يا تصدقوا عليه فتصدق
الناقص عليه فبلغ نيلك من البر وفاءه بينه فقال رسول الله
صلى الله عليه وسلم لغير ما به خذوا ما وجدتم وتيسر لكم
الاولاد قال وفي الباب عن غياثة وخويرية وأنس
قال أبو عبيد بن جراح حدثنا حماد بن عيسى

باب ما جاء في كرامته الصدقة

لنبيه صلى الله عليه وسلم وأهل بيته

نا محمد بن مسلمة قال في أبي سعيد بن يوسف بن يعقوب الشيباني
السدي ويبي قال لا تأتوا من خكيم عن أبيه عن جده قال كان
رسول الله صلى الله عليه وسلم في الأتي بعثته بمثل الصدقة

بني أو مدينية قال قالوا صدقة لم تأكلوا قالوا هتيرة
أكله قال وفي الباب عن سلمان بن أبيه مروي
وأنس بن مالك بن علي وأبي سعيد خديجة بن واصل
وأسمه زبيد بن صالح وميمون بن مهران وأمن بن عباس وعبد
الله بن عمر بن أبي رابع وعبد الرحمن بن عمارة وقد
روي بهذا الحديث أيضا عن عبد الرحمن بن علقمة عن عبد
الرحمن بن أبي عوف عن النبي صلى الله عليه وسلم وخبر
تم من خكيم أمه مرفوعة بن خديرة الغمشية وحديث
عبد بن حنبل حدثنا حسن بن علي قال نا
محمد بن جعفر نا شعبة عن الحكم بن ابن أبي رابع عن أبي
رابع أن رسول الله صلى الله عليه وسلم بعث رجلا من
بني نحرزوم علي الصدقة فقال له رابع **أعني كتمان**
تصيته من أفعال حتى أتى رسول الله صلى الله عليه وسلم
فما مثله فأنطلق إلى النبي صلى الله عليه وسلم فبئنا له فقال
إن الصدقة لا تجل لنا وإن موالنا القوم من الغنم
قال أبو عبيد بن جراح حدثنا حسن بن علي وأبو رابع مروي
صلى الله عليه وسلم أمه أسلم وأنس بن رابع مروي

عبد الله بن ابي رافع كتابه عليه السلام في كتابه في الله عنه
باب ما جاء في الصدقة علي بن ابي طالب
 ثمانية فاصبح بن عبيدة عن عاصم بن ابي حمزة عن جعدة
 بن مسروق عن الزيات عن عمار بن سليمان بن عمار بن
 ابي بصير عن النبي صلى الله عليه وسلم قال اية الصدقة اخرج
 قلبه من علي بن ابي طالب فانه تركة فان لم يجد ثمرا فاما الله
 خور وقال الصدقة علي بن ابي طالب الصدقة وهي علي
 بن ابي طالب فقال الصدقة وصلة قال ابو عبد الله عن
 زينب امراة عبد الله بن مشعوم وجماعة وانما الصدقة
 قال ابو بصير حديث سلمان بن عمار حدثنا حنيفة والربيع
 بن ابي رافع الترمذي بن ابي صالح وهو كذا روي في بعض الثوري
 عن جعدة بن مسروق عن الزيات عن سلمان بن عمار عن
 النبي صلى الله عليه وسلم قال اية الصدقة اخرج قلبه من علي
 عن عاصم بن جعدة بن مسروق عن سلمان بن عمار عن
 ولم تذكر فيه عن الزيات وحدثنا سليمان بن عمار
 عبيدة بن ابي رافع وهو كذا روي في بعض الثوري
 عن جعدة بن مسروق عن الزيات عن سلمان بن عمار عن

بدر

انهم قالوا في صدقة الاحكام يشا امره وما يلا كبره ومكره قول
 امثل العلم من اهل العسمة والجماعة واما الجمعية فانحوت
 مقدره البر واياتها وقالوا هذا التشبيه وقدره كراهة عز وجل
 في غير موضع من كتابه التيد والسمع والبصر فتا وليت
 الجمعية مقدره الادوات ويعتبر وهذا علي بن ابي طالب اهل العلم
 وقالوا ان الله لم يخلق له مع بيده وقالوا ان ما تعلى اليد واليد
 القوة وقال ابو بصير عن ابي بصير انما يكون التشبيه ان اقال
 يد كيد او مثل يد او تمنع كتمنع او مثل تمنع فانه اقال تمنع
 كتمنع او مثل تمنع فهذا التشبيه واما ان اهل الجماعة
 تعلى يد تمنع وتخصر ولا يقول كيد ولا يقول مثل تمنع
 ولا كتمنع فهذا لا يكون تشبيها وهو كما قال الله تعلى في
 كتابه ليس كمثل شدة وهو المصيح البصير فاحمد
 بن اسمعيل بن ابي بصير نا صدقة بن موسى عن
 ثابت بن ابي رافع قال سئل النبي صلى الله عليه وسلم اي الضوم
 افضل بعد فض فقال شعبان لتعظيم رمضان فيل قال في
 الصدقة افضل قال صدقة في رمضان قال ابو بصير هذا
 حديثنا عن ثابت وصدقته بن موسى ليعتبر عندنا هذا النوع

لا يشترط

واعففته بن مكرم البجلي عن يونس بن عمار عن
الحسن بن نصر بن ماله قال قال رسول الله صلى الله عليه
وسلم ان الصدقة لتطبع غضب الرب وترفع عن مغيبة
السوء قال ابو عيسى هذا حديث حسن غريب من غير الورد

باب ما جاء في حق المتأويل

ناقضية كاللثام من متغير عن سعيد بن ابي سعيد عن
عبد الرحمن بن عمار عن جده ابي جبير وكان من رواة
رسول الله صلى الله عليه وسلم انما قالت رسول الله ان
المتكبر لا يقوم على دابة فما اجد له شيئا اعطيه اليه
فقال لئان رسول الله صلى الله عليه وسلم ان لم تجرو شيئا
تغيبته اياه انما ضلقتا محرفا فانه بعبه اليه يد

قال وفي الباب عن علي وحسين بن علي وابي بصير قال
امامة قال ابو عيسى حديث ابي جبير حديث حسن صحيح

باب ما جاء في اعطاء المولقة فلو لم

قال الحسن بن علي الخليل نا يحيى بن ادم عن ابن ابي عمير
عن يونس بن يزيد عن الثوري عن سعيد بن المسيب
عن صفوان بن ابية قال اعطاني رسول الله صلى الله عليه

وسلم يوم حنين وانه لا يقض الخلق التي فمما زال بعيني
حتى انه اخذ الخلق التي قال حدثني الحسن بن علي بن
او مشبهه في المناصرة قال وفي الباب عن ابي سعيد
قال ابو عيسى حديث صفوان بن ابي عمير وعنه عن
الثوري عن سعيد بن المسيب ان صفوان بن ابي عمير قال
اعطاني رسول الله صلى الله عليه وسلم وكان هذا الحديث
عند الحديث الصحيح واسمته انما هو سعيد بن المسيب ان صفوان
وقد اختلفوا هل العلم في اعطاء المولقة فلو لم
انما العلم ان لا يعطوا فقالوا انما كانوا قوموا على عهد النبي
صلى الله عليه وسلم كان يتالفهم على المثلح حتى
اسلموا ولم يروا ان يعطوا اليوم من الزكاة على مثل هذا
المعنى وهو قول سعيد بن الثوري وامثل الطوفة وغيره
وبه يقول اخذوا اشقوه وقال الغففة من كان اليوم
على مثل حال هؤلاء فربما انما العلم ان يتالفهم على الاسلام
فان اعطاهم جاز في ذلك وهو قول المشايخ

باب ما جاء في المتصرفين وقرئ صرفته

قال علي بن ابي حمزة عن ابي بصير عن عبد الله بن عطاء عن

عبدالله بن زياد عن ابيه قال كنت جالسا عندنا لبي
 صلى الله عليه وسلم اتمه امرأة فقالت يا رسول الله
 ان كنت تصدقت علي ابي بجارية وانما ماتت قال وحي
 اليك ووجهها عليك الميراث قالت يا رسول الله انما
 كان عليهما صوم شهري افا صوم عنهما قال صوم عنهما
 قاله يا رسول الله انما لي انا انا قال نعم يحي عنهما
 قال ابو عبيد بن جراح حدثنا حسنة صحح واليعرف من
 حديث بن زياد الامن هذا الوجه وعبدالله بن عطاء
 عندنا من الحديث والعمل على هذا عندنا من اول العلم
 ان الرجل ان تصدق بصدقة ثم ورثتها خلت له من ثمنها
 بعض انما الصدقة فيه جعلها الله قاتل او رثتها من ثمنها
 يرضى ما في مثله وروي في بعض روايات هذا الحديث
 عن عبد الله بن عطاء وموثقة عندنا هذا الحديث
باب ما جاء في كرامة القود في الصدقة
 نا مرفوع من اهل البيت في ما غلبنا الرضا عن محمد بن
 الزبير عن محمد بن مسلم عن ابي عبد الله عليه السلام في
 سبيل الله ثم قال ما جاء في ان يمشي بها فقال النبي صلى

عمر

الله عليه وسلم لا تغرب صدقة قال ابو عبيد بن جراح
 حدثنا حسنة صحح والعمل على هذا عندنا من اول العلم
باب ما جاء في الصدقة على الميت
 نا اهدى من صحيح فاروخ بن غنادة نا زكريا بن اسحق
 حدثنا عمه وروى عن ابي عبد الله عن ابي عبد الله او رجا
 قال يا رسول الله ان ابي توفيته افتدفع ان تصدقت عنهما
 قال نعم قال فلان في تخزوا فاشهدك ان تصدقت عنهما
 قال ابو عبيد بن جراح حدثنا حسنة وروى بقول اهل العلم
 يقولون ليس بشيء قيل ان الميت الا الصدقة والدرقاء
 وروى بعضهم هذا الحديث عن عمرو بن ابي ربيعة
 عن النبي صلى الله عليه وسلم مرسل قال ومعنى قوله
 ان في تخزوا يعني بغيره
باب في
بقعة المرأة من بيتها ووجهها
 نا مثله نا اسمعيل بن عمار نا شريك بن مسلم القوي
 نا عن ابي امامة البجلي قال سمعت رسول الله صلى الله
 عليه وسلم يقول في حديثه عام في الزواج يقول لا تصنع امرأة
 شيئا من بيتها ووجهها الا ما في رءوسها فيل يا رسول الله ولا

العلم قال في الرجل اقبل من الناء وفي الباب عن شعيب بن
 ابي وقاص وانه قال ما بيننا وبين ابي وقاص وعبد الله بن
 عمرو وعائشة قال ابو عبيد بن جريح حدثنا ابي امامة حدث
 حسن قال اخبرني ابي عن ابي جريح قال سمعت عن عمرو بن
 مرة قال سمعت ابا ابل يحدث عن عائشة عن النبي صلى الله
 عليه وسلم انه قال ان اتخذت المرأة من بيت زوجها طين
 لعل اجبر وللمروج مثل لاد وللخازن مثل نخ لاد وللباق
 كل واحد منهم من اجبر طاب حديثه لاد ما كسب وللماء
 انفق قال ابو عبيد بن جريح هذا حديث حسن
 غيلان قال الموقل عن شعيب بن منصور عن ابي ابل عن
 شعيب بن عمرو عن عائشة قال قال رسول الله صلى الله
 عليه وسلم انك ان اتخذت المرأة من بيت زوجها طين
 لعل اجبر وللمروج مثل لاد وللخازن مثل نخ لاد
 وللخازن مثل نخ لاد قال ابو عبيد بن جريح هذا حديث حسن
 ومذاخر من حديث عمرو بن مرة عن ابي ابل وعمر بن
 مرة لا يذكر في حديثه عن منصور بن

باب ما جاء في صرفة العظم

حدثنا محمود

فاحمد بن محمد بن ابي واو كيع عن شعيب بن عمرو عن ابي
 عن عياض بن عبد الله عن ابي سعيد الخدري قال كنت
 بالخروج وكلمة العظمير ان كان في بيتك من اول الله صلى الله
 عليه وسلم طين من كعاب او طين من شعير او طين
 من ثمن او طين من زبيب او طين من ابي قلع من الخرج
 حتى قديم مقونة المديونة فتكلم فيما تكلم به الناس في
 لاري فدين من شعير او الشمع تعدل طين من شعير قال
 واخذ الناس بذلك قال ابو سعيد بن ابي ابل ان اخبرته
 طين الخرج قال ابو عبيد بن جريح هذا حديث حسن
 والعمل على هذا عندنا في مثل العلم يورث من كل شئ
 طيناً وهو قول المشايخ واحمد واصحابنا وقال بعض
 العلم من اهل البيت صلى الله عليه وسلم من كل شئ طين
 اهل البيت وانما الخرج يورث طيناً وهو قول شعيب بن
 واين المنار والاصل الكوفة يورث طيناً قال شعيب بن
 بن مكرم النخعي فاستأخ من شرح عن ابي جريح عن عمرو
 بن شعيب عن ابيه عن جده ان النبي صلى الله عليه وسلم
 تغتسل بانه قال في فحاج مكة الا ان صدقة العظم والجب على

علم الناس

العلم وهو المعروف

كل من سئل في صراواتي خيرا او غيبا صغيرا او كبيرا فدا من
 فنج او ميتا، طاعنا من كعالمه قال ابو عيسى هذا
 حديثا حسن شريفا، وروى عنه من متروكين هذا الحديث عن
 ابن جبرئيل وقال عن العباس بن مينا عن النبي صلى الله
 عليه وسلم في ذكر بعض هذا الحديث: نا خا روه نا عقر من
 متروكين هذا الحديث ه نا فتية نا حمانه بن زهد عن ابي
 عن نافع عن ابن عمر قال فرض رسول الله صلى الله عليه
 وسلم صدقة العسر على الذكر والراثة والحج والتمليك
 خا عامين ثم اوتوا عامين شعير قال بعدل الناس ان يبعوا
 طاع من يره قال ابو عيسى هذا حديث حسن صحيح
 وفي الباب عن ابي سعيد و ابن عباس وحدهما عن
 عبد الرحمن بن ابي نديب وثعلبة بن ابي صغير وعبد الله
 بن عمرو ه نا اصبو من موسى الا نظر به نا معر نا ما ليد
 عن نافع عن عبدالله بن عمر ان رسول الله صلى الله
 عليه وسلم فرض زكاة العسر من رمضان طاعنا من شهر
 او طاعنا من شعير على كل خيرا وعنده كراواتي من الغلبين
 قال ابو عيسى حديثا ابن عمر حديثا حسن صحيح وروى

ملائك

قال عن نافع عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم
 نحو حديث ابي و نامة فيه من المسلمين وروى غيره واجر
 عن نافع ولم يذكر فيه من المسلمين ولا اهل العلم
 في هذا فقال بعضهم اهل كل امرجا عبد غير مسلمين
 لم يؤد عنهم صدقة العسر وهو قول قتادة والشاذي واحد
 وقال بعضهم يوم في عنهم وان كانوا غير مسلمين وهو قول
 الثوري و ابن المبرزة واشتق ه

باب ما جاء في تغيب الخلاء

نا مسلم بن عمرو بن ميثم ابو عمرو اخذاه الدرني حركه
 عبدالله بن نافع الضايغ عن ابن ابي الزناد عن نوح بن
 عتبة عن نافع عن ابن عمر ان رسول الله صلى الله عليه
 وسلم كان يامر ما خراج الزكاة قبل الغد وللضلاة
 يوم العسر ه قال ابو عيسى هذا حديث حسن صحيح
 شريفا ومتوالذي يستحب اهل العلم ان يخرج الرجل صدقة
 العسر قبل الغد والى الضلاة ه

باب ما جاء في تغيب الزكاة

نا عبدالله بن عبد الرحمن انا سعيد بن منصور نا اسمعيل

بن زكرياء عن الحجاج بن يوسف عن الحكم بن عتيبة عن حبيبة
 بن عدي عن علي بن العباس بن عثمان بن مولى الهذلي عن علي بن عتيبة
 وتعلم في تعجيل صرفته قبل ان يحل فزحف له في ذلك قال
 الفاسم بن ميسرة الحوفي قال سمعت بن منصور عن اسرائيل
 عن الحجاج بن يوسف عن الحكم بن عجل عن محمد بن عمار عن
 علي بن الحسين بن علي بن عتيبة وتعلم قال لعمران بن خزيمة
 العباس بن علي بن ابي طالب قال سمعت في التراب عن ابن عباس
 قال ابو عبيد بن اسحق حدثنا تعجيل الزكاة من حديث
 اسرائيل بن ابي رافع هذا الوجه وحدثنا اسمعيل بن زكرياء عن
 الحجاج بن يوسف عن اسرائيل بن عمار عن الحجاج بن يوسف
 وقد روي هذا الحديث عن الحكم بن عتيبة عن ابي بصير الهذلي
 عليه السلام وتعلم من عثمان وقد اختلف اهل العلم في تعجيل الزكاة
 فيل يحلها من اهل البيت من اهل العلم اهل البيت وقال ابن
 النعمان لا يحلها وبه يقول بعضهم وقال اكثر اهل العلم ان
 يحلها قبل حياها اخرها عنه وبه يقول المتأخرون واخروا
باب ما جاء في التخيير عن المسئلة
 ثمانية ابي الاحوص عن عثمان بن ميسرة عن قيس بن ابي حازم

عن ابي بصير

عن ابي بصير قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول
 يقول ان يعذر احدكم في حربه فيقتل على امره فيقتل ودمه
 ويستغنى به عن الناس حتى له من ان يقتل رجلا اخطاه
 او منعه له ليدان اليد العليا افضل من اليد السفلى وابدا
 من تعول قال وفي التراب عن حبيب بن حزام قال
 سمعت ابا عبد الله الخديج والنزير بن العولم وعظيمة النعريه وتعلم
 الهذلي بن ميمون بن عمرو بن عثمان بن عيسى بن عثمان
 بن هاشم بن الحرث الضحاك والنسب وخبير وفيه من
 كثر في سنة واثم عمر قال ابو عيسى حدثنا ابي
 حنيفة حدثنا حجاج بن اسحق عن ابي بصير عن ابي بصير
 قال سمعت بن عجلان قال سمعت ابا بصير عن ابي بصير
 عن ابي بصير عن ابي بصير عن ابي بصير قال قال رسول الله صلى
 الله عليه وسلم ان المسئلة كثر تكدمها الرجل وجمته الا
 او تفضل الرجل سلفا او في امره لا يرميه قال ابو عيسى
 هذا حديث حسن صحيح

خبر

بن حبان

ملوك سما عا 2 عن علي بن ابي بصير
 قوله النبي صلى الله عليه وسلم في التراب

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ وَصَلَّى اللَّهُ عَلَى مُحَمَّدٍ وَعَلَى آلِهِ

أَبْوَابُ الصَّوْمِ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

بَابُ مَا جَاءَ فِي فَطْرِ شَهْرِ رَمَضَانَ
 ثنا أبو بكر بن محمد بن القائل بن بكر بن نا أبو بكر بن عياش عن
 الأعمش عن أبي صالح عن أبي هريرة قال قال رسول
 الله صلى الله عليه وسلم إن أكل أو شرب أو جامع في شهر رمضان
 ضربت المشايخ ومردة الجن وشغلعت أبواب الجنان
 فلم يدخل منها قلب وفجعت أبواب الجنة فلم يدخل منها
 ملك وإنما في منزله ما ياقا عن الخبير قبل وياتي عن أبي
 أفضر وثابت بن مالك عن النضر بن عبد الله بن عبد الله بن
 الباب عن عبد الرحمن بن عوف وابن منعم وغيرهم وسئل
 قال يا مائة ثمانية وأربعين ألفاً من الجنة والجارح من محمد بن عمار بن أبي
 سلمة عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه
 وسلم من صام رمضان وقامه إيماناً واحتساباً غفر
 له ما تقدم من ذنبه قال أبو عيسى من ذكركم

هذا باب من أبواب الصيام

صحيح

صحيح، حدثنا أبو عبد الله بن محمد بن زياد عن أبي بصير عن عياش
 عن الأعمش عن أبي صالح عن أبي هريرة قال قال رسول الله
 صلى الله عليه وسلم من صام رمضان وقامه إيماناً واحتساباً
 غفر له ما تقدم من ذنبه قال أبو عيسى من ذكركم
 بين الأبي قال أبو بصير عن الأعمش عن أبي هريرة قوله
 قال إن أكل أو شرب أو جامع في شهر رمضان ضربت
 قال محمد بن عبد الله عن أبي بصير عن أبي بصير عن عياش

بَابُ مَا لَا تَقْدِمُوا عَلَيْهِ فِي الصَّوْمِ

ثنا أبو بكر بن محمد بن عبد الله بن سليمان عن محمد بن عمرو عن أبي
 سلمة عن أبي هريرة قال قال النبي صلى الله عليه وسلم
 لا تقدموا الشهر يومين ولا يومين إلا أن توافقوا الصوم
 كان يصومه أحدكم صوموا لي أو لغيري قالوا وما لغيري
 قال غنم عليكم وغردوا ثلاثين ثم أبحروا قال وفي الباب
 عن بعض أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم قال أبو
 عيسى حدثنا أبو بصير عن أبي بصير عن محمد بن عمار بن أبي
 سلمة عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
 من صام رمضان وقامه إيماناً واحتساباً غفر له ما تقدم
 من ذنبه قال أبو عيسى من ذكركم

صحيح

صيامه ثم لا يقلد باسره عندهم هـ فامثلة فاوريج عن
 علي بن المبارك عن يحيى بن ابي كثير عن ابي سلمة عن ابي
 هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تصوموا
 شهر رمضان قبله بيوم او يومين الا ان يكون دخل كان
 يصوم صوما فليصمه هـ قال ابو عيسى هذا حديث حسن صحيح
باب ما جاء في كرمية صيام يوم المشرك
 قال عبد الله بن سعيد المديني قال ابو خالد الاحمق عن عمرو بن
 قيس الملائي عن ابي اسحق عن جده قال لما عند عمار بن
 قاسم يروي في رواية مقلية فقال خلوا فتخطا تعقلوا
 فقال ابي صالح فقال عمار من صالح اليوم الذي يشك
 فيه فقد عطا ابا القاسم صلى الله عليه وسلم هـ قال وروي
 الباب عن ابي هريرة واما ما قال ابو عيسى حديث عمار
 حديثا حسن صحيح والعل على هذا عند اكثر اهل العلم
 من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم ومن بعدهم من التابعين
 وقد يقول بسعي الثوري وما ليد بن انيس وعبد الله بن
 المبارك والشافعي واحدا واصح كرموا ان يصوم الرجل
 اليوم الذي يشك فيه ورأي اكثرهم ان صامه وكان من

صيام
 صور

شهر

شهر رمضان يفضى يوما منكم هـ **باب**
ما جاء في احوال ميلاد شعبان لرمضان
 قال مسلم بن حجاج نا يحيى بن يحيى قال ابو عقوبة عن محمد بن
 عمرو عن ابي سلمة عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى
 الله عليه وسلم اخصوا ميلاد شعبان لرمضان هـ قال ابو
 عيسى حديثنا ابي هريرة لا نعرفه مثل هذا المثل من حديث
 ابي عقوبة هـ والصحيح ما روي عن محمد بن عمرو عن ابي سلمة
 عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا تصوموا
 شهر رمضان بيوم ولا يومين هـ وهذا ما روي عن يحيى بن
 ابي كثير عن ابي سلمة عن ابي هريرة في حديثنا محمد بن
 عمرو والله
باب ما جاء في الصوم
لرؤية الهلال والافطار له
 نا فتيمة نا ابو اخوص عن سماعة عن عكرمة عن ابن
 عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تصوموا
 فكل رمضان صوموا لرؤيته وابصروا لرؤيته فاني جاهل
 بموته غيبا فاكملوا ثلاثين يوما هـ وفي الباب عن ابي
 هريرة وابي بصير وامين عني قال ابو عيسى حديثنا ابن

عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم

القائمة كل شي اطل الانسان يوتي
 راسه لا يجاب ويوماه الزمان
 في سنة

عن ابن خزيمة حدثنا حسن بن يحيى وقد روي عنه من ثلثي وخمسة
باب ما جاء في شهر تكون تسعاً وعشرين
 قال احمد بن حنبل في صحيحه فاشهر من ذكره من أيدي زائدة اخبرني عيسى
 بن عيسى عن ابيه عن عمر بن الخطاب عن ابي جابر عن ابي
 منصور قال لما مشى مع النبي صلى الله عليه وسلم تسعاً وعشرين
 اشراً مفاضتاً فلا تيسر قال وفيه الباب عن عمر وأبي هريرة
 وعائشة وسعد بن أبي وقاص وابن عمر وأبي جابر
 وأم سلمة وأبي بكر أن النبي صلى الله عليه وسلم قال الشهر تسع
 وتسعون وعشرين يوماً فاجل من جرت فاستعمل من جرت عن خديجة
 عن انس أنه قال لا رسول الله صلى الله عليه وسلم من تسعة
 مشهراً في أيامه في تسعة وتسعة من يومه قالوا ليس سواها
 انذاليتاً مشهراً فقال الشهر تسعة وعشرون قال ابو
 عبيد بن هذا حدثنا حسن بن يحيى
باب ما جاء في الصوم بالشهامة
 قال محمد بن اسمعيل فاشهر من الجاهل قال الوليد بن ابي ثور عن
 سماعة عن عكرمة عن ابن عباس قال جاء اشترابي الى النبي
 صلى الله عليه وسلم فقال ابي رايتك الصائم فقال اشهد

وروي

الاشهر

ان لا الله الا الله اشهد ان محمداً رسول الله قال نعم قال يا
 فلان اريدني في الناس ان تصوموا غداً قال ابو كريب قال
 حشيش بن الجعفي عن زائدة عن سماعة بن جهم قال ابو
 عبيد بن خزيمة ابن عباس روى اختلاقاً روى سليمان بن ابي
 عمير عن سماعة عن عكرمة عن النبي صلى الله عليه
 وسلم من سئل واكثى اهل بيتنا في روزه ارضى سماعة عن
 عكرمة عن النبي صلى الله عليه وسلم من سئل والعمل على
 هذا الحديث عندكم اكل اكل العلم فالواضعين شهامة رجل
 في حديثه الصائم وهو يقول ابن البار والشماعة واخذوا
 قال الحق لا يطعم الا بشهامة ورجلين ولم يخفيا اقل
 العلم في الاطفال لا تقبل الشهامة ورجلين
باب ما جاء في شهر اعيد لا تقصان
 قال محمد بن خلعة النخعي في شهر من المفضل عن خالد بن ابي
 عمير عن عبد الرحمن بن ابي بكر عن ابي قال قال رسول الله
 صلى الله عليه وسلم شهر اعيد لا تقصان ومضى في
 الحديث قال ابو عبيد بن خزيمة عن ابي بكر حدثنا حسن بن يحيى وقد
 روى هذا الحديث عن عبد الرحمن بن ابي بكر عن النبي صلى

قال

انه عليه ويلم سر من له قال احد من هذا الحديث شهر واحد
لا يفتن بقول لا يفتن مقاد ستة وواحدة شهر رمضان
وهو والجمعة ان بعض احدث ما تم الاخرى وقال لا يفتن مقاد
لا يفتن بقول وان كان ثمان وعشرين من ثمان وعشرين يفتن
وعلى مذاهب ائمة يكون يفتن الثمانين مقاد ستة وواحدة

باب ما جاء لكل اهل بلد رؤيته

ناجى بن حجرنا انه قيل بن جعفر فاجاب عن ابي بكر ملة اخبرني
ان لع الفضل بن العزب بفتنه الى بقوة بالمسلم قال قدمت
المسلم بفضيحتا جنتا واستهبل على هلاك رمضان والجمعة
بالمسلم فورا انا الملائكة الجمعة فدمت المدة في احدى
المنه ربهما اليه ابن عباس ثم ذكر الملائكة فقال حتى
رايت الملائكة فقلت رايت الملائكة الجمعة فقال انت رايت الملائكة
الجمعة فقلت رايت الناس وطاموا وطام مقونة قال بل كنت
رايت الملائكة الشيبا قلنا انما انصوم حتى نعلم ثلثون يوما ان
نؤاء فقلت انما نكسر من قوة مقونة وصيامه قال لا استكنا
امر فان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ابو عبيد
حدث ابن عباس حدث يحيى بن عمار والعل على هذا الحديث

عنه

باب ما جاء قال العتق عليه الا بكار

ناجى بن حجرنا انه قيل بن جعفر فاجاب عن ابي بكر ملة اخبرني
ان لع الفضل بن العزب بفتنه الى بقوة بالمسلم قال قدمت
المسلم بفضيحتا جنتا واستهبل على هلاك رمضان والجمعة
بالمسلم فورا انا الملائكة الجمعة فدمت المدة في احدى
المنه ربهما اليه ابن عباس ثم ذكر الملائكة فقال حتى
رايت الملائكة فقلت رايت الملائكة الجمعة فقال انت رايت الملائكة
الجمعة فقلت رايت الناس وطاموا وطام مقونة قال بل كنت
رايت الملائكة الشيبا قلنا انما انصوم حتى نعلم ثلثون يوما ان
نؤاء فقلت انما نكسر من قوة مقونة وصيامه قال لا استكنا
امر فان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ابو عبيد
حدث ابن عباس حدث يحيى بن عمار والعل على هذا الحديث

الناجى

هذا هو الموضع
في نسخة أخرى

سلمان بن عمار والزهري في أم الرايح - فأممودة بن جيلان
 ناوكيع نامعين عن غاصم الأخول عن جعفة بن
 سير بن عن الرباب عن سلمان بن عمار الكوفي عن النبي
 صلى الله عليه وسلم قال لا ابصر أحدكم فليعصر على
 ثمرين لم يجز عليه وعلى ما له قانته كمنور قال ابو عيسى
 منذ خربت صحبي - فأممودة بن جيلان ناوكيع نامعين
 جعفر بن سليمان عن ثابت بن نسر بن مال قال كان النبي
 صلى الله عليه وسلم يلعن الجمل فلعن علي بن ابي طالب
 قال لم تكن رضيت فتميرك فان لم تكن فتميرك حدث
 حمزوات من ما - قال ابو عيسى منذ خربت صحبي
باب - اخبرني محمد بن اسمعيل قال سمع
 بن المنذر بن اسعور بن جعفر بن محمد بن عبد الله بن
 جعفر عن عثمان بن محمد بن خنيس عن المغيرة بن عبد
 مبرة ان النبي صلى الله عليه وسلم قال الصوم يوم تصومون
 والبطيخ يوم تصومون وانما يصح تصومون قال ابو عيسى
 منذ خربت صحبي عن عثمان بن عيسى عن اهل العلم منذ
 الحديث فقال ان ما مغي هذا ان الصوم والبطيخ مع الجماعة

حسن

ما جاء في الحديث
والاصح يوم الصوم

وعنه

وعنه الناسي **باب** - ماجاء اذ اقبل
 الليل وانه جبر التمار فقد افطر الصائم
 فاممودة بن اسعور فاخذت بن سليمان عن عثمان بن
 عمرو عن ابيه عن غاصم بن عمن عن محمد بن الخطاب
 قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اقبل الليل
 وانه جبر التمار وعما بن التمار فقد افطرت - قال ابو
 التياب عن ابن ابي اوقب وأبو سعيد الخديري قال ابو
 عيسى حديث عمر بن الخطاب حين صحح

سعيد

باب - ماجاء في تفجيل الافطار

فأممودة بن اسعور فاخذت الرحمن بن مهدي عن شعيب بن
 ابي خازيم قال وانا ابو مضعبة فرأته عن ابي ابي
 خازيم عن سمبل بن سعيد قال قال رسول الله صلى الله
 عليه وسلم اقبل الليل وانه جبر التمار ما تجعلوا البطيخ
 وفي التياب عن ابن ابي مبرة وابن عباس وعائشة وائس
 بن قالد قال ابو عيسى حديث سمبل بن سعيد حديث
 حسن صحيح وهو الذي اخبرني اميل العلم من اصحاب
 النبي صلى الله عليه وسلم وغيرهم انهم كانوا يفعلون

وبه يقول المشايخ واحد وانفقوا قال الحسن بن موسى
 ابن ابي عمير قال الوليد بن مسلم عن ابي ابي عن ابي
 بن عبد الرحمن عن ابي عبد الله عن ابي عبد الله عن ابي
 مازين قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الله
 عز وجل لا يحب الله والرسول الذي اعطى بطرا قال عبد الله
 بن عبد الرحمن انما سمعوا قاتوا المغيرة عن الاوراعي
 هذا الاسناد نحو قال ابو عيسى هذا حديث حسن
 قريب قال هشام قال ابو معاوية عن ابي عبد الله عن ابي
 بن عمير عن ابي عبيدة قال قلت لابي عبد الله عن ابي
 عابدة فقلت يا ابا عبد الله المومنين يدخلون من اصحاب محمد
 صلى الله عليه وسلم اكلوا من اكل اهل البيت ولا يعمل
 الصلاة والآخر يوجب الصلاة وتوجب الاكل فالت
 انما يعمل اكل اهل البيت ولا يعمل الصلاة فالتنا عبد الله بن
 مكيه قال قلت لابي عبد الله عن رسول الله صلى الله عليه
 وسلم والآخر ابو موسى قال ابو عيسى هذا حديث
 حسن صحيح قال ابو عبيدة اسمه مالا بن ابي عمير
 الهذلي ونقال ابن عمير الهذلي وان عمير صالح

ابو

بابها

باب ما جاء في تاريخ القصور

قال يحيى بن موسى قال اوتد الصيا لبي فاهتمت بالقسوة
 عن فتنة عن النير بن خالد عن زيد بن ثابت قال اخذنا
 مع النبي صلى الله عليه وسلم ثوب من ثياب الصلاة قال قلت
 كم كان قدر ثوبك قال قدر خمسين انة قال هشام فاكبح
 عن معتمد بن عوف الا انه قال قدر خمسين انة قال وي
 الباب عن خزيمة قال ابو عيسى حديث زيد بن ثابت
 حديث حسن صحيح وبه يقول المشايخ واحد وانفقوا
 ما تحبوا تاريخ القصور

قراة

باب ما جاء في بيان الخبر

قال هشام قال لابي عبد الله بن عمر وحديثي عبد الله بن النعمان عن
 قيس بن كليب حديثي ابي كليب عن ابي ان رسول الله صلى
 الله عليه وسلم قال كلوا واشربوا ولا تبسوا فيكم المشايخ
 المصعد وكلوا واشربوا حتى يعرض لكم المصحف فان
 وفي الباب عن عروة بن خاتم وابي عبد الله بن مسعود قال
 ابو عيسى حديثي خديجة بن كليب حديثي حسن قريب من هذا
 الحديث والعمل على هذا عند اهل العلم انه لا يخرج على

يعني

بابها

الطاهر الملائك والشرف حتى يكون العلم اخصه العظمى به
 وقد يقول جماعة اهل العلم: فانهم وبومس بن عيسى قال
 نا وكيع عن ابي سلال عن سوادة بن حنظلة عن العتيبي
 عن مروة بن خنيس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
 من علمتكم من شيوخ امة ان بلال ولا العير المشطيل ولا من
 العجم المستطعم في الاقبح قال ابو عبيد بن جابر حدثنا
باب ما جاء في التثديري في القينة للضاهي
 نا محمد بن المشفق نا عثمان بن عمار نا ابي عبد الله عن ابي بصير
 عن ابيه عن ابي مزة ان النبي صلى الله عليه وسلم قال من لم
 يدرع قول الزور والعمل به فليس لله حاجة في اذنيه
 ومثناة: قال وفي الباب عن ابي بصير نا ابو بصير نا ابي بصير نا
 صحح **باب ما جاء في فضل النذور**
 نا ابي بصير نا ابو عوانة عن قتادة وعبد الله بن ابي بصير
 النبي صلى الله عليه وسلم قال قال النبي صلى الله عليه وسلم
 النذور يبركة قال وفي الباب عن ابي مزة وعبد الله بن
 بن موهوب وجابر بن عبد الله واصل بن عمار وعمر بن الخطاب
 والعلاء بن ربيعة وعنه بن عبد الله بن عبد الله بن عبد الله قال

ابو بصير

ابو عبيد بن جابر حدثنا النبي حدثنا حسنة صحح: وروى عن النبي
 صلى الله عليه وسلم انه قال فاحمل ما بين صيامنا وصيام اهل
 الكتاب اذلة للمؤمنين نا يزيد بن قبيصة نا الليث بن سعد نا
 بن عجلان عن ابيه عن ابي قيس مولى عمرو بن العاص عن عمرو
 بن العاص عن النبي صلى الله عليه وسلم نا يزيد بن قبيصة نا
 حديثنا حسنة صحح: واهل مصر يقولون موسى بن جابر واهل
 العسراء يقولون موسى بن جابر وموسى بن جابر نا ابي بصير نا
باب ما جاء في كرامة الضوم والشمع
 نا عبد الله بن عبد العزيز نا محمد بن جعفر نا محمد بن ابي
 عن عبد الله بن ابي رزوق نا رسول الله صلى الله عليه وسلم نا ابي بصير نا
 مكة عام البقيع فضلع حتى بلغ كرايح العجم وضلع الناس
 معه قليل ان الناس قد مشق عليهم الصيام واتي الناس
 ينظرون فيما يفعلون فخرجوا من قرايع العجم جثثا
 والناس ينظرون فابصر بعضهم وضلع بعضهم فبلغوا فلما
 ضاموا افعال اولئك العصابة: قال وفي الباب عن ابي بصير نا
 عامر وامر بن عثمان وايد مزة نا ابي بصير نا ابي بصير نا
 خابر حدثنا حسنة صحح: وقد روى عن النبي صلى الله عليه

ابو بصير



وعلم انه قال ليس من البر الصيام في المنى واختلافه
العلم في الصوم في المنى وراى بعض اهل العلم من اصحاب
الشيخ صلى الله عليه وسلم وغيرهم ان العذر في المنى افضل
حتى ان بعض عليه الصلاة والسلام في المنى وان كان
احد واصغر العذر في المنى وقال بعض اهل العلم من
اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم وغيرهم ان وجوهه بطاع
محسن وهو افضل وهو قول بعض الثوريين وقال الذين ليس
وعند الله من المتكلمين وقال المتكلمين وانما معنى قول النبي
صلى الله عليه وسلم ليس من البر الصوم في المنى وهو
حيث بلغه ان قداما صاموا فقال اوليد الغضاة في قوله
مقدانه الميعمل فله قبول الرخصة انه قداما من راي البعض
مباحا وصالحا وفوقه فنوا بحجبه النبي
باب ما جاء من الرخصة في الصوم في المنى
ناثروني بن ابي المنذر بن عبيد بن سليمان عن ابي
بن عمرو عن ابيه عن حماد بن عمار عن ابي اسحق
رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الصوم في المنى وكان
يسره الله مع فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان شئت

حسن
عزله

ناظر

فأفطر وان شئت فطمح قال وفي الباب عن النبي قال
ولا يستعبد وعبد الله بن تمسحويه وعبد الله بن عمرو
واند التزاة آة وجمعة بن عمرو وامر عليه قال ابو كعب
حدثنا ابينا ان حمزة بن عمرو وسأل النبي صلى الله عليه
وسلم حدثنا حمزة بن عمار قال قال رسول الله صلى الله
بن المعطل عن عبد بن يزيد بن ابي مسلمة عن ابي نضر عن ابي
سعيد الخدري قال كنا المتأخرين مع رسول الله صلى الله
عليه وسلم في رمض فما يعين على الصيام صومته ولم يعل
في الاقطار قال ابو بصير عن ابي بصير عن ابي بصير
واخيه بن علي بن يزيد بن زريع قال اخبرني قال وقال بعض
بن وكعب قال اخبرني عن ابي بصير عن ابي بصير عن ابي
سعيد قال كنا المتأخرين مع رسول الله صلى الله عليه وسلم
فمننا الصائم ومننا المفطر ولا نجد العذر على الصائم ولا
الصائم على المفطر فكانوا يرفق الله من وجوهه فصالح
محسن ومن وجوهه عفا واهل محسن قال ابو بصير عن ابي
حدثنا حمزة بن عمار قال **باب ما جاء**
في الرخصة لافطار

قال فتبينت بان لسبعة عن قرون من ابي حنيفة عن محمد بن
 ابي حنيفة عن ابن المقتيب انه سئل عن الصوم في السبع
 فحدث ان عمر بن الخطاب قال عز و قام مع رسول الله صلى الله
 عليه وسلم في رمضان عز و ثين فوج بدر و الفتح فابان
 فيما قال في الباب عن ابي سعيد قال ابو عيسى
 حديثا عن ابي حنيفة الا من هذا الوجه وقد روي عن ابي
 سعيد عن النبي صلى الله عليه وسلم انه امر باليمن في شدة
 حرمانا وقد روي عن عمر بن الخطاب نحو هذا الا انه روي
 في الافكار عند لقاء العدو و به يقول بعض اهل العلم
باب ما جاء في الرخصة في الاضطرار للحمل والمرح
 قال ابو حنيفة و هو من اجابني قال لا و كعب قال ابو حنيفة عن
 محمد بن ابي حنيفة عن ابي حنيفة عن ابي حنيفة عن ابي حنيفة عن
 ابي حنيفة قال ان ابا حنيفة خيل رسول الله صلى الله
 عليه وسلم فاقبها رسول الله صلى الله عليه وسلم فوجرت
 بقدرها فقال لا في كل وقتنا في حياج فقال له من اخبرك
 عن الصوم او الجمل ان الله وضع عن المسافر شهر رمضان
 وعن الحمل او المرض الصوم او الجمل و الله اعرف بالحق

حسب

للصوم

السنن

النبي صلى الله عليه وسلم كلامها او احدهما اجابني
 ان لا اطعم صوم من حلق النبي صلى الله عليه وسلم
 قال ابو حنيفة عن ابي حنيفة قال ابو عيسى حركت
 النبي بن عبد الله بن النعمان حدثنا حنيفة و لم يعرفه الا نحن من
 قال ابو حنيفة عن النبي صلى الله عليه وسلم عن هذا الحديث
 الواحد و العمل على هذا عندنا من العلم و قال ابو حنيفة
 العلم الحامل والمرح يعلى و تفضيل و تظمان و به
 يقول سبعين و ما ايدوا المشايخ و احده و قال ابو حنيفة
 و ما ايدوا المشايخ و احده و قال ابو حنيفة و ما ايدوا
 المشايخ و احده و قال ابو حنيفة و ما ايدوا المشايخ

باب ما جاء في الصوم عن الميت

قال ابو حنيفة لا يصح قال ابو حنيفة لا يصح عن ابي حنيفة عن
 مسلمة بن كنانة و من قبل عن ابي حنيفة عن ابي حنيفة
 عن ابن عباس قال جاءنا امرأة الى النبي صلى الله عليه
 وسلم فقالت اني اخصي ما تسوا عليهما صوم شهر من شهرين
 قال ارايت لو كان علي اخيك من فضلك اكنيتا نفسيه فقلت
 نعم قال ابو حنيفة اخوه قال ابو حنيفة عن ابي حنيفة

البيهقي

وابن عمه وغلامته قال ابو بكر ما ابو خالد الامام عن
امام عيسى هذا الاستاذ نحو قال ابو عيسى حدث ابن
عبد الله حدثنا حمزة بن يحيى قال وسعد بن عبد الله بن جهم
ابو خلد الحارثي عن الامام عيسى قال محمد بن قيس بن عمار
خالد بن الامام عيسى مثل رواية ابي خالد قال ابو عيسى
وزواء ابو معاوية وعيسى واحمد بن محمد بن عيسى عن الامام
عيسى بن مسلم بن عيسى بن جهم عن ابن عباس عن
البيهقي صلى الله عليه وسلم ولم يذكر واياه سلمة بن
كثير بن عبد الله بن عمار بن محمد بن عيسى بن خالد بن سليمان بن عمار

الاصح

باب ما جاء في الكفارة

ناقشبة قال عيسى بن امام عن ابي بصير عن محمد بن طابع
عن ابن عمه عن ابي بصير عن ابي بصير عن ابي بصير عن ابي بصير
وعليه صيلغ شهر فليخرج عنه فكل كل يوم يسكننا
قال ابو عيسى حدثنا ابن عمه بن عمار بن محمد بن عمار
هذا القيد والضحك عن ابن عمه موقوف قوله
واختلف اهل العلم في هذا الباب فقال بعضهم يكلم عن
الميت وبه يقول احمد واسحق فالاحكام على الميت

نقل بعضهم

تروصيلم يظلم بعنه وانه اطلق عليه فذاور مخصي
الصحح عنه وقال قتادة وشيبان والمناجعة لا يوضع اخذ
عن ابي بصير قال واشعثه هو ابن من واهي محمد بن عمار بن
عبد الرحمن بن ابي بصير

باب ما جاء في الخطي يزرعه الفتي

ناقشبة قال عيسى بن امام عن ابي بصير عن محمد بن طابع
عن عطاء بن يونس عن ابي بصير عن ابي بصير عن ابي بصير
ابن علي انه عليه وساع ثلاث لا يفطن في اتيان الجماعة
والبيعة والامام عيسى قال ابو عيسى حدثنا ابي بصير
اخذري حدثنا عيسى بن جهم قال وقد روي عبد الله بن زيد
بن اسلم وعبد الله بن محمد بن عيسى واحمد بن محمد بن عيسى
عن ابي بصير عن ابي بصير عن ابي بصير عن ابي بصير عن ابي بصير
وعبد الله بن محمد بن عيسى بن اسلم بن عيسى بن عيسى بن عيسى
سمعنا ابانة اوية البجلي يذ يقول سألنا ابا بصير عن
عبد الله بن محمد بن عيسى فقال لاخوه عبد الله بن زيد
لا ياتر به قال وسمعنا محمد بن عيسى عن ابي بصير
قال عبد الله بن زيد بن اسلم ثعة وعبد الله بن زيد

ابن اسلم ضعيفا قال محمد بن ابي اسلم ضعيفا
باب ما جاء في من اشتقوا عفترا
 نا علي بن حجرنا عيمتي بن يوسف بن عثمان بن عثمان بن محمد
 بن مسير بن عن ابي هريرة ان النبي صلى الله عليه وسلم قال من
 تم زكاة الفضة وقلبت عليه فضاء ومن اشتقوا عفترا فليفتن
 قال وعبد اللطيف عن ابي الدرداء او وثوبان وقضالة بن
 عبيد قال ابو عيمتي حدثنا ابي هريرة حديثا حسن عفترا
 سألته من حديث عثمان بن مسير عن ابي هريرة
 عن النبي صلى الله عليه وسلم ان من حديث عيمتي بن ابي
 وقال محمد بن ابي اسلم ضعيفا قال ابو عيمتي وقد روي عن
 الحديثين من غير وجه عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه
 وسلم وروي عن ابي اسلم ضعيفا قال ابو عيمتي وقد روي عن
 وقضالة بن عبيد ان النبي صلى الله عليه وسلم قال من
 وانما معنى هذا ان النبي صلى الله عليه وسلم كان حيا ثم
 فناء فضعف فافترس ^{الله} فكان روي في بعض الحديث ما عمترا
 والعمل عندنا مثل العلم على حديث ابي هريرة عن النبي
 صلى الله عليه وسلم ان الطابع انما زكاة الفضة وقلبت فضاء

عبد

عليه وانه اشتقوا عفترا فليفتن ومن يقول سبعين الثور
 والمثالي واهلها
باب الطابع فاكل او يشرب ناسيا
 نا ابو سعيد بن ابوخالد الاحمر عن ابي اسلم عن ابي هريرة
 ميسر بن عثمان بن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله
 عليه وسلم من اكل او شرب ناسيا فلا يقبل ما يقبله فانما هو زرق
 زرقه الله نا ابو سعيد بن ابي هريرة نا ابو اسلم عن ابي
 عن ابي هريرة عن ابي اسلم عن ابي هريرة عن النبي صلى الله
 عليه وسلم مثل او نحوه قال وعبد اللطيف عن ابي سعيد
 وابو اسلم عن ابي هريرة نا ابو عيمتي حديثا ابي هريرة
 حديث حسن صحيح والعمل على هذا كثيرا مثل العلم
 وانه يقول سبعين الثور والمثالي واهلها
 وقال ما يلد من النسيان اكله وقض ناسيا بقلبه الفناء
 والقول الاول صحيح

باب ما جاء في الاضطرار من غير

نا محمد بن ابي اسلم عن ابي سعيد بن عثمان بن محمد بن
 قال لا ناسي من كسبنا بن ابي هريرة نا ابو اسلم عن ابي

ابيه عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه
ولهلم من ابصر يومئذ من رمضان رمض من غير رخصة ولا من
لم يعط عنه صوت الله كله وان ضامة قال ابو عيسى
حديث ابي هريرة لان في هذا الوجوه وسفوف هذا
يقول ابو المطوهر امه نيزيد بن المطوهر ولا يعرف له
غير هذا الحديث

باب ما جاء في كفارة الفطر في رمضان

ناقص بن عيال الجهمي وابو عمار والمغني واحد والنفق
لعبد ابي عمير انما يعين بن عميرة عن الزهري عن حميد
بن عبد الرحمن عن ابي هريرة قال اتاه رجل فقال رسول
الله صلى الله عليه وسلم ما املكك قال وقعت على امرأتي
في رمضان قال تستطيع ان تعتق رقبة قال لا قال فهل تستطيع
ان تصوم شهرين متتابعين قال لا قال فهل تستطيع ان تطعم
سبعين مسكينا قال لا قال اجلس فجلس فأتته النبي صلى
الله عليه وسلم بعرويه ثم والعروى المشكل الفخ قال
تصدق به فقال فأتته ببيتها احتراقا فبينا قال ففعل
النبي صلى الله عليه وسلم حتى يرد ابياته قال ففعلها

اصح

أخلفه قال وفي الباب عن ابن عمر وعائشة قال ابو
عيسى حديث ابي هريرة حديث حسن صحيح والعمل على
متن الحديث عند فضل العلم بين ابي هريرة ومخض ما عدا
من حجاج وانما من ابي هريرة من كل او شرب من اكل
العلم فلا يتلفوا فقال بعضهم عليه الغطاء والتفارة
وشقوا المأكول والمشرب بالجماع وهو قول من عن الثوري
وابن المنبر وانفق وقال بعضهم عليه الغطاء والتفارة
عليه لانه انما من عن النبي صلى الله عليه وسلم الدعاء
في الجماع ولم يترك عند في المأكول والمشرب وقالوا
شيء الاكل والمشرب الجماع وهو قول المشايخ واحمد
وقال المشايخ وقال النبي صلى الله عليه وسلم من جمل
الذي اكل وشرب عليه خذ فأكسجه املاك تعطل مدا
مقاني لتعمل ان تكون الكعبة على من قدر عليها وهذا
رجل لم يقدر على الكعبة فلما انقطع النبي صلى الله
عليه وسلم شيئا وملكه فقال الرجل اقل ففر ابيه بشا
يقال النبي صلى الله عليه وسلم خذ فأكسجه املاك من
البقرة الماتكون بعد القتل عن قوته واخذ المشايخ

بذلك

لم يكن على مثل هذا الحال ان قاله ويكون الكفر
عليه يتابعه ما ملك يوم ما تكبر

باب ما جاء في السواك للظالم

فما محمد بن بشر بن عبد الرحمن بن قنبر بن قاسم بن عاصم
بن عبيد الله عن عبد الله بن عامر بن ربيعة عن ابيه
قال رأيت النبي صلى الله عليه وسلم ما الا احيى يسود
وموصاه **باب ما جاء في السواك** عن عائشة قال ان
عيسى حديث عامر بن ربيعة حديث حسن والعقل على
هذا عهدا مثل العلم لا يرى في السواك للظالم بل انما
ان بعض العلم كرموا السواك للظالم بالعود النخب
وكرموا السواك الاخرى النماز ولم يجر المشايخ بالسواك
بل انما اول النماز والاخرة وكرة المشايخ والحد واسن
السواك الاخرى النماز

باب ما جاء في الكحل للظالم

فما عبد الله بن علي بن وايل الكوفي نا الحسن بن علقمة نا
ابو عاتكة عن محمد بن عمرو بن مهران قال جاء رجل الى النبي صلى الله
عليه وسلم فقال اشتكت عيني اوقا كحل واذا صابح

كل يوم

قال نعم **باب ما جاء في السواك** عن ابي رابع قال بعثني
حدثنا اشهر حديثنا اشهرنا، ليعتد بها القوي ويروي عن
النبي صلى الله عليه وسلم في مثل الباب مشهور وان
عائكة بصغها واختلاف أهل العلم في الكحل للظالم
بكرهته بعضهم وهو قول منيع وان المبرك والحد واسن
ورخص بعض أهل العلم في الكحل للظالم وهو قول المشايخ

باب ما جاء في القبلة للظالم

ما هنالك وقتيبة فالانا ابوالاخوص عن ابي بن علقمة
عن اشهر بن قيس عن عائشة ان النبي صلى الله عليه
ولم كان يقبل في شهر الصوم **باب ما جاء في السواك**
من الخطاب وحقصة واهي اسمعيل ولم يمتلئ وان قيل
وايديه نوره قال ابو عيسى حديث عائشة حديث
حسن صحيح واختلف أهل العلم في السواك النبي صلى الله
عليه وسلم وغيره في القبلة للظالم فخص بعض أصحاب
النبي صلى الله عليه وسلم في القبلة للمشرك ولم يخصصوا
للمشرك مخالفة ان لا يمتلئ له الصوم والمباشرة عند من
اشد وقد قال بعض أهل العلم القبلة تنقض الاجرة

سنة

ولا يعطى الظاهج وزاوا التي للظاهج اذا امتلأ بغيره ان يقبل
قائه الخ يامن على نفسه ترتب الغنلة لتسلم له صومه
وهو قول شيخ الثوري والمشايخ

باب ما جاء في مناشرة الظاهج

قال ابن ابي عمير فابو كعب قال اشترى ايل عن ابي اسود عن ابي
ميمونة عن عائشة قالت كان رسول الله صلى الله عليه
وسلم يمشي في وهو ظاهج وكان املأكم لاربه فامسكتم
ما انتم موعودة عن الامم من عن ابي اسود عن عائشة
عن عائشة قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم
يقبل وهو ظاهج وكان املأكم لاربه قال هذا حديث
حسن صحيح وابو ميمونة امه عمه روي عن ابي جليل ومغني
بازيه لنفسه

فبما شير

باب ما جاء في صيام لمن لم يغفر من الليل

قال اسحق بن منصور قال ابن ابي عمير قال سمعت ابا اسود
عن عبد الله بن ابي بكر عن ابن شهاب عن قتادة بن
عبد الله عن ابيه عن حفصة عن النبي صلى الله عليه
وسلم قال من لم يغفر من الليل فليل العبد ولا يصلي له

قال

قال ابو عبيد خربت حفصة حوتة مملعة فمرفوعا الا
من هذا الوجه وقد روي عن قايح عن ابن عمر فقولوه وهو
قوله مكثنا ابطار وروي هذا الحديث عن الزمخري وهو
تعالى اخذنا ربيعة الماشي من ابيوب واما ما في هذا عندنا
العلم لا يصلي لمن لم يجمع الصيام فلصالح العبد
وممن لو في فطار رمضان او في صيام نذرا له الم كثير
الليل لم يجزه واما صيام التطوع فمباح له ان تواتره
بغير اصح وهو قول المشايخ واجد واشفق

باب ما جاء في فطار الظاهج المتطوع

قال ابن ابي عمير عن سماعة بن مهران عن ابي
عن ابي مائة قال كنت فاعرة عند النبي صلى الله عليه
وسلم فالتفت بشراي فبشر بي منه ثم قال ولي فبشر بي منه
فقلت ابي انه يبتدأ فاستغفر لي فقال وما ايد قال كنت
ضايمة فابكرت فقال من فطار كنت تغفرتة قالت
قال فلا يشركه قال وفيه الي عن ابي سعيد وعائشة
قال سمعت ابن عمر قال ان امة فاشعبة قال كنت اشبع
سماعة بن مهران يقول اخذ ابنتي ام مائة فبشر بي

اذا افضلتها وكان اسمها خيرة وكانت أم متاني وخيرة
 يحدثني عن حذرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
 عليهما فبرعا بشراب - فبشرنا ثم ذاولنا فبشرنا فقال
 يرسول الله اقل ايدي كنت ضاربة فقال رسول الله صلى
 الله عليه وسلم الطابع المتطوع امين نفسه ان شاء صلح
 وان شاء اظلم قال شعبة فقلت له انك سمعت هذا من ام
 متاني قال لا اخبرني اذ هو صلح واهلنا عن ام متاني وروى
 حماد بن مسلمة هذا الحديث عن من ايد من حرب فقال عن
 مرفوع بن يونس ام متاني عن ام متاني ورواية شعبة
 احسن منه كذا فاصح من ايد امه فقال امين نفسه
 وناجني محمود عن ايد امه فقال امين نفسه او امين
 نفسه على الشيد - ومثله روى من غير وجه عن شعبة
 امين او امين نفسه على الشيد - قال وحدثنا ام متاني
 استلمه وفعال والعمل عليه عند بعض أهل العلم من اصحاب
 النبي صلى الله عليه وسلم وضميهم ان الطابع المتطوع
 انه ابيض فلهذا غلبه لانه ان يحب ان يعضيه وهو
 قول سليمان التوري واحد واشفق والمثابرة نامنة

باب صاب
 المتطوع من حرب

نا وكيع عن طلحة بن يحيى عن عمته عامسة بنت كنانة
 عن عامسة ام المومنين قالت دخل علي رسول الله صلى
 الله عليه وسلم يوما فقال مثل عندكم شيئا فقلت لا قال
 فاني صائم فاصوم من مثل الذي فابشرنا من المتبرع عن
 سليمان عن طلحة بن يحيى عن عامسة بنت كنانة عن
 عامسة ام المومنين قالت دخل علي رسول الله صلى الله
 عليه وسلم وكان النبي صلى الله عليه وسلم يبايعني فيقول
 اعندك غدا فاقول لا فيقول ايدي ضاح قال فاقبل بيها
 فقال يرسول الله انه قد اهديتنا لاهدية قال وما هي
 فقلت قلت حينئذ قال امه اني اهديتنا لاهدية فقلت اصل
 قال هذا حديث حسن **باب ما جاء في الحجاب القفا**
 نا احمد بن ميمون نا كثير بن عثمان نا جعفر بن برقان عن الزهري
 عن عمرو بن عثمان عن عامسة قالت كنت اذ وخفصة طابيتين
 وعرض لنا الصلح اشهرتنا. قال كذا منه فجاء رسول الله
 صلى الله عليه وسلم فبدرتني اية خبيثة وكانت اية
 ابنتها فقالت يرسول الله انا كنا طابيتين وعرض لنا الصلح
 اشهرتنا. قال كذا منه قال افضيها يوما آخر مصابة

فلك

قال ابو عيسى وروى صالح بن ابي ابي اسحق وروى عن
 جعقة هذا الحديث عن الزهري عن عمرو بن عابسة
 مثل هذا ورواه قتادة بن انيس ومعتز وعبيد الله بن
 عمير وزيد بن اسود وعبد بن واوحد عن الخفاف عن الزهري
 عن عابسة مشرمتك ولم يذكر وابعه عن عمرو
 ومثله في لانه روى عن ابن جريج قال سئلت الزهري
 قلت له اخبرني عن عمرو بن عابسة قال لم اسمع من
 عمرو في هذا شيئا ولا في غيره في خلافة مسلم بن عبد
 الملك من قاصد عن بعض من سئلت عابسة عن هذا الحديث
 قال بن عيسى بن سيرين البغدادي في تاريخه
 عابسة عن ابن جريج في ذكر الحديث وقد روىها قوم
 من اهل العلم من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم وغيرهم
 الى هذا الحديث في اثاره الفاضلة ابا بكر ومثله في
باب ما جاء في وقال شعث بن قمر
 قال محمد بن عثمان بن احمد بن محمد بن عيسى عن منصور
 عن صالح بن ابي الجعد عن ابي سلمة عن ابي سلمة قال سئلت
 رايت النبي صلى الله عليه وسلم يعطوهم شعث بن قمر

وهذا الحديث الذي روى
 عن ابن جريج قال
 سئلت الزهري

الاشعث وروى عن النبي صلى الله عليه وسلم عن عابسة
 عيسى بن جريح قال سلمة حدثنا حدثنا وقد روى هذا
 الحديث ايضا عن ابي سلمة عن عابسة انها قالت قال رايت
 النبي صلى الله عليه وسلم في شهر الكثر صياطته في شعب
 كان يعطونه الا قليلا فلما كان يعطونه كله فانهما
 فاعبده عن محمد بن عمرو بن ابي سلمة عن عابسة عن النبي
 صلى الله عليه وسلم بنه وروى عن ابن المبارك انه قال
 في هذا الحديث قال هو جريح في كلام العرب انه اكل
 في هذا لان يقال ضاع الشهر كله ويقال فاقم بلان ليلة
 الضحى ولعله تعشا وامتنع من بعض الفروع كان ابن المبارك
 قد روى ذلك الحديثين متبعين بقول انما مغي هذا انه طلق
 يعطوهم اكثر الشهر قال ابو عيسى وقد روى صالح بن
 النضر وعبد بن واوحد عن ابي سلمة عن عابسة في خبر عمرو
باب ما جاء في كرامته في الصوم
في النصف الثاني من شعبان
 قال محمد بن احمد بن محمد بن عيسى عن ابي سلمة عن ابي سلمة
 عن ابي سلمة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم انا

بغني لصعب من شعبين فلا تصوموا قال ابو عيسى حديث
ابن مزيه حديث حسن صحيح لا يعرفه الا من هذا الوجه على
هذا الوجه ومعنى هذا الحديث عند بعض اهل العلم ان
يكون الرجل يعطى اجابة النبي من شعبين شيئا خردا لا يفرغ
لحال شهر رمضان وقد روي عن ابن مزيه عن النبي صلى
الله عليه وسلم ما يشبه قولكم حيث قال صلى الله عليه وسلم
لا تغدوا شهر رمضان بغيركم الا ان توافقوا في الصوم
كان بصومه احدكم وفيه في هذا الحديث انما الايام
على من تعذر الصيام لحال رمضان

باب ما جاء في ليلة النصف من شعبين

نا ابراهيم بن قتيب نا يزيد بن مزيه نا انا الهجاج بن ابي اسد
عنه عن ابن مزيه عن عمرو بن شعيب عن ابي عبد الله
عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم ليلة النصف من شعبين
قال اكنتم تطافين ان النبي صلى الله عليه وسلم قال ان
يرسل الله طفتا انك انيت بعض شيئا قال صلى الله
عنه وجل نزل ليلة النصف من شعبين الى المتماز الويل
ويغيب الكثير من عباده من غير علم كذا في كتاب عن ابي

بكر الصديق قال ابو عيسى حديث شعيب بن ابي
من هذا الوجه من حديث الهجاج بن ابي اسد
الحديث وقال يحيى بن ابي كثير لم يسمع من عمرو
والهجاج بن ابي اسد لم يسمع من يحيى بن ابي كثير

باب ما جاء في صوم المحرم

نا ابي بصير نا ابو عوانة عن ابي بصير عن حميد بن عبد الرحمن
البحري عن ابن مزيه قال قال رسول الله صلى الله عليه
وسلم افضل الصيام بعد شهر رمضان شهر المحرم
قال ابو عيسى حديث ابن مزيه حديث حسن نا علي بن
الحجر قال نا علي بن فضال عن ابي بصير عن ابي بصير عن ابي بصير
بن سعيد عن علي قال سألته رجل فقال ابي شهر تامر في الصوم
بعد شهر رمضان قال له تامر في اجدا فيمثل عن هذا الا
رجل سمعته يمثل رسول الله صلى الله عليه وسلم وانا
فا عبد فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الصوم بعد
شهر رمضان قال ان كنت حيا بعد شهر رمضان فاصم المحرم
فانه شهر الله فيه يوم قات فيه على قوم ويتوب
فيه على قوم قال ابو عيسى حديثا حديثا حسن حديثا

باب ما جاء في صوم يوم الجمعة

قال القاسم بن ميسرة قال سئل عن يوم الجمعة
عن شيبان عن عاصم بن زرير عن عبد الله قال قال رسول
الله صلى الله عليه وسلم تعلم تصوم من شجرة كل شجر ثلاثة
ايام وقل ما كان يفعل يوم الجمعة قال وفي الباب عن
ابن عمر وابير بن... قال ابو عيسى حدثنا عبد الله
حدثنا حسن بن... وقد اشتمت فوقع من اهل العلم
صيلة يوم الجمعة وانما يكون ان تصوم يوم الجمعة
تصوم قبله ولا بعده قال وزين شعبة عن محمد بن
هذا الحديث ولم يرفعه **باب ما جاء**

في ذكر ايام صوم يوم الجمعة وخبرها

قال القاسم بن ميسرة قال سئل عن يوم الجمعة
عن شيبان عن عاصم بن زرير عن عبد الله قال قال رسول
الله صلى الله عليه وسلم تعلم تصوم من شجرة كل شجر ثلاثة
ايام وقل ما كان يفعل يوم الجمعة قال وفي الباب عن
ابن عمر وابير بن... قال ابو عيسى حدثنا عبد الله
حدثنا حسن بن... وقد اشتمت فوقع من اهل العلم
صيلة يوم الجمعة وانما يكون ان تصوم يوم الجمعة
تصوم قبله ولا بعده قال وزين شعبة عن محمد بن
هذا الحديث ولم يرفعه **باب ما جاء**

عمل

انما العلم يكرهون ان يختص يوم الجمعة بصوم
قبله ولا بعده **باب ما جاء في صوم يوم السبت**

قال القاسم بن ميسرة قال سئل عن يوم السبت
عن خالد بن معدان عن عبد الله بن ميمون عن اخيه ان رسول
الله صلى الله عليه وسلم قال لا تصوموا يوم السبت
الا فيما اقره صلى الله عليه وسلم فان لم يجز ذلك الا في ليلة
او ليلة اخرى فليمتصغه قال ابو عيسى هذا حديث
حسن ومعنى كرامته يوم هذا ان يختص بالرجل يوم السبت
بصوم لاني اليهود تغفل يوم السبت

باب ما جاء في صوم يوم الاثنين والجميس

قال ابو عيسى محمدا بن علي القاسم بن ميسرة قال سئل عن يوم
عن ثور بن يزيد عن خالد بن معدان عن ربيعة بن الحارث بن ابي
عمر عاصم قال قال النبي صلى الله عليه وسلم تعلم تصوم
صوم الاثنين والجميس قال وفي الباب عن حبيبة
وايد فتاة وايضاً عن ربيعة وامامة بن زبير قال ابو عيسى
حدثنا حماد بن حريش حدثنا حسن بن... من هذا الوجه

فأحمد بن حنبلان قال بأحد من غيرة من مشايخه قال لا
منع من منصرف من خبثه عن عائشة قالت كان
رسول الله صلى الله عليه وسلم يصوم من الشهر المني
والأحد والأثنين ومن الشهر الآخر الثلاثة والأربعاء
والخميس قال أبو عيسى هذا حديث حسن وروى
عبد الرحمن بن مهدي في هذا الحديث عن شهرين ولم
يزدغه قال محمد بن يحيى نا أبو جهم عن محمد بن رافع
عن سفيان بن أبي صالح عن أبيه عن ابن عمر أن رسول
الله صلى الله عليه وسلم قال تعرض لإلهام يوم
والخميس وأما أن تعرض لغيره وأما ضابطه قال
محمد بن حنبلان في حديثه في هذا الباب حديث حسن

باب ما جاء في صوم يوم الأربعاء والخميس
نا الحسين بن محمد بن يحيى نا أبو جهم نا أبو جهم نا
أحمد بن موسى نا عمرو بن سنان عن عبد الله بن مسعود
الغريبي عن أبيه قال سمعت رسول الله صلى
الله عليه وسلم يقول في صيام الدنيا فقال لا تأكلوا عليه حنظل
صوم رمضان والنبي عليه وسلم قال لا تأكلوا حنظل في ذلك الشهر

منه

صمت الزمى وأفطرت في وفي الباب عن عائشة قال
أبو عيسى حديث مشايخ الغريبي حديث شريف وروى يعقوب
عن عمرو بن سنان عن مشايخ عبد الله بن أبي عمير
باب ما جاء في فضل صوم يوم عرفة
نا فتية وأحمد بن حنبلان نا أبو جهم نا ابن زبير عن
حنبلان بن حنبلان عن عبد الله بن معتزل نا أبي عن
فتية نا النبي صلى الله عليه وسلم قال صيام يوم عرفة
أجر اختيب على أنه أن يذهب الشنة التي قبله والشنة التي
بعده قال في الباب عن أبي معوية قال أبو عيسى
في رواية فتية حديث حسن وقد استجبا مثل العلم صيام
يوم عرفة الأبرقة

باب كراهية صوم يوم عرفة بعرفة
نا أحمد بن محمد نا أحمد بن محمد نا أبو جهم نا
عن ابن عباس نا النبي صلى الله عليه وسلم قال لا يصوم بعرفة
وأرسلنا إليه العطل بدين فثبت في وفي الباب
عن ابن عمر نا النبي صلى الله عليه وسلم قال لا يصوم بعرفة
أبو عيسى حديث حسن صحيح وقد روى عن ابن عمر



قال محمد بن معاذ بن الربيع صلى الله عليه وسلم قلتم نيامه يوم
 عرفة ومع انك بكر قلم نيامه ومع عظم قلم نيامه والعل
 صلى الله عليه وسلم عند كل مثل العلم يستحبون ان يقرأوا بقرعة
 ليثقوا به الرجل على الدعاء وقد ضاع بعض اهل العلم
 يوم عرفة بقرعة ه نا احمد بن ميمون وعلي بن حجر قالوا
 سبعين بن عينة واسمه عيل بن ابراهيم عن ابي بصير عن
 ابيه قال سئل ابن عمر عن صوم يوم عرفة فقال صلى
 مع النبي صلى الله عليه وسلم قلم نيامه ومع انك بكر قلم نيامه
 ومع عظم قلم نيامه ومع عظم قلم نيامه وانما الاطعمة
 ولا امره ولا امره ه قال ابو عيسى من حديث
 حسن وقد روي هذا الحديث عن ابن ابي عمير عن ابي بصير
 عن ابي بصير عن ابن عمر وانما نيامه نيامه ه
باب في الاحتيا على صوم يوم عاشوراء
 نا فتية واحمد بن عتبة النخعي قالوا نيامه بن زيد
 عن عطاء بن يسار عن عبد الله بن عبيد عن ابي قتادة
 ان النبي صلى الله عليه وسلم قال صليتم يوم عاشوراء
 راني احتسبنا على الله ان يكفر السنة التي قبله وني

ومع عظم
 قلم نيامه

الباب عن علي بن محمد بن قيس وسامة بن ابي كعب وهند
 بن اشعث و ابن عباس والزبير بن عدي بن عباد وعبد
 الرحمن بن سائلة الخوازمي عن محمد بن عبد الله بن الزبير
 ذكروا عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه جث
 على صليتم يوم عاشوراء ه قال ابو عيسى من اعلم في
 شي من الروايات انه قال صليتم يوم عاشوراء كعب
 سنة الابه حديثه فنادى ونحوه ان يقول الحمد لله
باب ما جاء في الرخصة في ترك يوم عاشوراء
 في امر من لم يصوم الا في نيامه بن سليمان بن عمار
 بن عروة عن ابيه عن عاتبة قالت كان عاشوراء يومنا
 نضومه فترى من الجاهلية وكان رسول الله صلى
 الله عليه وسلم يصومه فلما قدم المدينة نيامه واموال الناس
 بصيامه فلما ابرأ من رمضان كان رمضان هو الرخصة
 وترى عاشوراء من نيامه ونيشأ نيامه ونيشأ نيامه وني
 الباب عن ابن مسعود وفيه بن مسعود وحده بن مسعود
 وابن عمر ومعووية ه قال ابو عيسى والعل عند اهل
 العلم على حديث عاتبة وهو حديث صحيح كما يروون



صيام يوم عاشوراء واحبنا الامن رغبنا في صيامه لنا
ذ كرفيه من القضاة

باب ما جاء عاشوراء في يوم من

فاهتاه وانو كرها فالافا وكيع عن حاجب بن عمر عن الحكم
بن الاقرع قال انتهيت الى ابن عباس ومثوب بن عمار
في ربيعة فقلت اخبرني عن يوم عاشوراء اني يوم هو
اصومه قال انه ازالنا ميلال المحرم فاجزته ثم اضع
التاسع قايما قال فقلت امكرا كان يصومه محمد صلى الله
عليه وسلم قال نعم فاقفينا فاعبر الوارث عن يومين

عن الحسن قال امر رسول الله صلى الله عليه وسلم بصوم
عاشوراء يوم القاشي قال ابو عبيد بن جريح
حدثنا حسن صحح واختلفا مل العلم في يوم عاشوراء
فقال بعضهم يوم التاسع وقال بعضهم يوم القاشي
وروي عن ابن عباس انه قال صوموا التاسع والقاشي
وخالفوا اليهود وهذا الحديث يقول المشايخ واجروا

باب ما جاء في صيام الغم

فاهتاه ابو معوية عن ابي عمير عن ابي بصير عن الاموي

عن ابن عباس

عن ابن عباس

عن ابن عباس

عن ابي عمير عن ابي عمير عن ابي بصير عن الاموي

عن ابي عمير عن ابي عمير عن ابي بصير عن الاموي
في العشر فكل قال ابو عبيد بن جريح عن ابي بصير
واحد عن الاموي عن ابي بصير عن الاموي عن ابي عمير
وروي عن الثوري وغيره هذا الحديث عن منصور عن ابي بصير
ابن النبي صلى الله عليه وسلم لم يخطب في العشر
وروي ابو الاحوص عن منصور عن ابي بصير عن ابي عمير
ولم يذكر فيه عن الاموي وقد اختلفوا على منصور
في هذا الحديث ورواية الاموي صحح واوطل استاه
قال ومثوب بن عمار يقول صوموا وكيفا يقولون
الاصح صحح لامتداد ابي بصير عن منصور

باب ما جاء في العمل في ايام الغم

فاهتاه ابو معوية عن ابي عمير عن ابي بصير عن الاموي
ولما من ابي عمير عن ابي بصير عن ابي عمير عن ابي بصير
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما من ايام
العمل الا طلع فيها نور الى الله من هذه الايام العشر
فقالوا رسول الله ولا يجتهد في سبيل الله وقال رسول
الله صلى الله عليه وسلم ولا يجتهد في سبيل الله الا

عن ابن عباس

عن ابن عباس

رجل خرج بنعمه وماله قلم ثم حج من ذي الحجة وفي البلاد
 عن ابن عمر وأبي هريرة وعبد الله بن عمرو وجابر
 قال أبو عبيد بن جريح عن ابن عباس حدثنا حتى صححنا
 قال أبو بكر بن قانع البصري قال مشعور بن واصل عن عباس
 بن قهم عن قتادة عن سعيد بن المسيب عن أبي هريرة
 عن النبي صلى الله عليه وسلم قال قال من أيام احب الي امة ان
 يتعبت له يومها من عشرين يومه يعدل صيام كل يوم
 منها بصيام سنة وقيل كل ليلة منها بصيام ليلة القدر
 قال أبو عبيد بن جريح حدثنا عن قتادة لا تعرفه الا من كان
 مشعور بن واصل عن التماسين قال ومما كنا نحدث عن
 هذا الحرف قلم يعني من عي هذا الوجه مثل هذا وقال
 قد روي عن قتادة عن سعيد بن المسيب عن النبي صلى الله
 عليه وسلم من فليل حفته ه **باب ما**
جاء في صيام ستة ايام من شوال
 قال احمد بن حنبل قال ابو معوية قال سمعت ابن عمر عن
 ابن ثابت عن ابي ايوب قال قال النبي صلى الله عليه وسلم

من صام

من صام رمضان ثم اتبعه ستة اشهر من شوال قبله صيام النبي
 وفي الباب عن جابر واولاد منة وتوفان قال ابو
 عبيد بن جريح عن ابي ايوب حدثنا حتى صححنا
 صيام ستة ايام من شوال هذا الحديث قال ابن المبارك
 وهو حديث موقوف مثل صيام ثلثة ايام من كل شهر قال ابن المبارك
 وقد روي في بعض الحديث والحق هذا الصيام من رمضان
 واختلاف من الميزان ان تكون ستة ايام في اول الشهر
 وقد روي عن ابن المبارك انه قال ان صام ستة ايام من
 شوال فتعريفه هو جابر وقد روي عن عبد العزيز بن محمد
 عن عمرو بن دينار عن سعد بن مسعود عن عمر بن الخطاب
 عن ابي ايوب عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من صام ستة اشهر
 شعبه من رزق الله بن عمر بن سعد بن مسعود هذا الحديث
 وسعد بن مسعود بن واصل عن ابن مسعود الملقب بـ وقد
 تكلم بعض أهل الحديث في سعد بن مسعود من قبل حفته
باب ما جاء في صوم ثلاثة ايام من كل شهر
 نا فتيمة نا ابو عوانة عن يمامة بن حبيب عن ابي الربيع
 عن ابي هريرة قال قال النبي صلى الله عليه وسلم

من صام

ثلاثة ايام على وفتر وصوم ثلاثة ايام من كل
 شهر وان صلى الفجر فامحونه بن عبد الله بن ابي
 قال ابنا فاشعبه عن الاعمش قال سمعت ابا جهم بن
 عثروت عن موسى بن كعبه قال سمعت ابا جهم بن
 رسول الله صلى الله عليه وسلم يراة بياض راحة اصمته من
 المنة ثلاثة ايام قبض ثلاث عشرة واربع عشرة
 وخمسة عشرة وبيد الباب عن ابي قتادة وعبد الله
 بن عمرو وقر بن ابي المني وعبد الله بن منصور
 وليد عفي ووا بن عباس وعائشة وفتاة بن علي بن
 بن ابي الغار وجرير قال ابو عيسى حديث ابي جهم
 حديث حسن وقد روي في بعض الحديث ان من صام
 ثلاثة ايام من كل شهر كان من صام التوبة فامثله
 نا ابو معوية عن عاصم الاحول عن ابي جهم التميمي
 عن ابي بصير قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
 من صام من كل شهر ثلاثة ايام قبل ان يصلي الله
 وانزل الله عز وجل تصديق ذلك في كتابه من جاء بالحسنة
 فله عشر امثاله اليوم بعشرة ايام قال ابو عيسى هذا

حديثا حسن وقد روي في نسخة هذا الحديث عن ابي
 وايد النيارج عن ابي جهم عن ابي جهم عن النبي صلى الله
 عليه وسلم نا محمود بن عبد الله بن ابي جهم ان ابا جهم عن
 يزيد الرشيد قال سمعت ابا جهم قال قلت لعائشة اكلت
 رسول الله صلى الله عليه وسلم وتام نضوع ثلاثة ايام من كل
 شهر فالتابع فلتك من ابي كان يصوم فالتابع كل ايامه
 ابي جهم قال ابو عيسى هذا حديثا حسن صحيح قال
 يزيد الرشيد هو يزيد الصبي وهو يزيد بن القاسم
 والرشيد هو القاسم بلغة اهل البصرة

باب ما جاء في فضل الصوم

نا عمار بن قيس بن موهب السمراني نا عبد الوارث بن سعيد نا علي
 بن زيد عن سعد بن المسيب عن ابي جهم بن ابي جهم قال قال
 رسول الله صلى الله عليه وسلم من صام من كل خمسة
 بعشر امثاله الى سبع مائة ضعف والصوم في اوقات
 به الصوم جنة من النار وتخلو في جميع القام عيناها
 احيب من ربح المسد وان قيل على احدثه جامل وهو
 حان فلتك ابي جهم وبيد الباب عن معاذ بن جبل

القرآن



ومنه من سفير وكعب بن عجرة وسلامه من قنبر و...
بن الخطامية واسم يثيب زحم بن معبد والخصامة هي
أمة قال أبو عيسى وجرت أمة من حرة حسن عرفت
من هذا الوجه في البحر من شارب أبو عامر العدي عن
عشلم بن سفير عن أبي خانم عن مفضل بن سفير عن
البيهي صلى الله عليه وآله قال إن في الجنة لعا قد يرعى
الرفيق يدرعى له الظالمون فمن كان من الظالمين دخل
ومن دخل لم يظلم إلا أن فاقبته فأعبد العزيم
ثم عن مفضل بن أبي صالح عن أبيه عن أبيه عن أبيه
رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم للظالم فسقطت
حين يعطى وقبره حين تلفانته قال أبو عيسى ومما
حريش حسن صحيح

جنة أبيه

قال أبو الحسن هذا
حديث صحيح

باب ما جاء في صوم الزمهر

فأفتية وأجر بن عتبة فالأحقام بن زيد عن عبيد الله
بن جبر عن عبد الله بن معبد عن أبي قتادة قال قيل
يرسل الله كنيف من جامع الريح قال الأصم وما يكون
أول يضح ولم يعطى وفي الباب عن عبد الله بن عمرو

وعبد الله

وعبد الله بن العنبري وعمران بن حصين وأبي موسى
قال أبو عيسى حديث أبي قتادة حريش حسن وقد
كروه فوه من أمم العلم صيام الريح وقالوا إنما يكون
صيام الريح سران الم يعطى يوم العطر ويوم الأضحي
وأبيلم التمشرون ممن لا يكون منه الأضحية وقد خرج من
حدا الكرامية ولا يكون قد صام الريح كلة متكذرا
زوي عن قاله بن أبيه وهو قول المشايخ وقال أحمد
والمحقق نحو من هذا وقال الأصبهان يعطى أياما عن هذه
الجمعة الأيلم التي تها رسول الله صلى الله عليه وآله
عنها يوم العطر ويوم الأضحي وأبيلم التمشرون

باب ما جاء في تنزيح الصوم

فأفتية فأحقام بن زيد عن أبيه عن عبد الله بن مسعود
قال سألت عائشة عن صيام النبي صلى الله عليه وآله ولم
قاله كان تصوم حتى تقول قد صام ويعطى حتى تقول
قد أبصر قالوا وما أصح رسول الله صلى الله عليه وآله
ومسح فمما كالمبدأ إلا رمضان وفي الباب عن أبيه
وأن عتامة بن قال أبو عيسى حديث عائشة حديث

عائشة

حضرت يحيى : قال علي بن محمد قال سمعت من جعفر عن حميد
 عن ابي بصير انه قيل عن صوم النبي صلى الله عليه وسلم
 قال كان يصوم من الشهر حتى تروى انه لا يعطى منه ويعطى
 حتى تروى انه لا يعطى من تطوع منه شيئا وكنت لا استأثر
 ان تروى من الليل مصلية اهل البيت مصلية ولا نائما الا ان
 نائما قال ابو عبيد بن جراح حدث حسن صحح : قال همام
 قال وكيع عن مشقة وسعيف عن جدي بن ابي ثابته عن ابي
 العباس عن عبد الله بن عمر وقال قال رسول الله صلى
 الله عليه وسلم افضل الصوم صوم ابي ذر او من كان
 يصوم يوما ويعطى يوما ولا يعطى الا فان قال ابو عبيد
 هذا حديث حسن صحح : قال ابو العباس هو المشقة
 الميمى الا عفى واسمه المتأخر من قراوة وقال بعض
 اهل العلم افضل الصيام ان تصوم يوما وتعطى يوما
 ونقال هذا هو الصيام **باب ما جاء**
في كرامية الصوم يوم العكر والخمر
 قال محمد بن عبد الله بن ابي العوارب قال يروى في
 ما عرفت عن الزهري عن ابي عبد الله عن عبد الرحمن بن عوف

قال

قال مشهور عن علي بن الخطاب في يوم نحر بدر بالصلاة فقل
 الخطبة ثم قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم
 ينه عن صوم مائة اليومين ايام يوم العكر فيصوم
 من صومكم وعيد المسلمين واما يوم الاغصى فكلوا من
 الخوم كسلكم : قال هذا حديث حسن صحح : واما عيد مولد
 عبد الرحمن بن عوف اسمه مغدو ويقال له مولد عبد
 الرحمن بن ابي ايظا : وعبد الرحمن بن ابي ايظا هو ابي ايظا
 عبد الرحمن بن عوف : قال فتبينه نا عبد الغفور بن محمد
 عن عمرو بن يحيى عن ابيه عن ابي سعيد الخدري قال قال
 رسول الله صلى الله عليه وسلم من صام من صيام يوم
 الاغصى ويوم البصر قال وفي الباب عن عمر وعبيد بن جراح
 وابي ذر وهشام وعففة بن قيس وانصرم قال ابو عبيد
 حدثنا ابي سعيد بن جراح حدث حسن صحح : قال ابو عبيد
 اهل العلم : قال ابو عبيد بن جراح وعمر بن يحيى من اهل
 بيت ابي الحسن المارني الملقب وهو ثقة زهير من معتق
 التوريد وشعبة ومال الدين القيس **باب**
ما جاء في كرامية الصوم في ايام التثنية

قالوا اننا وكنج عن موسى بن علي عن ابيه عن عبيد
 بن عمير قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
 عرفة وتقوم الحج وايام التشريق عيدا امثل المثل
 وهي ايام اكل وشرب قال وفي الباب عن علي وسعد
 وابي مازن و جابر وذيبيشة وبعث بن فضال وعبدة الله
 خزيمة وخزيمة بن عمار واما علي بن مالك
 وعابدة وعمار بن ابي ابي وعبدة بن عمرو
 قال ابو عيسى وحدثنا عتبة بن عمار مر حدثنا حسن بن
 والعمل على هذا عندنا من العلم يدعون الصغار
 التشريق الا ان فقام من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم
 وغيرهم رخصوا للمسلمين انهم يجردوا ولم يصنع في
 العشر ان تصوم ايام التشريق وفيه يقول مالك بن انس
 والمشايخ واحدوا من قال ابو عيسى واما العماد
 يقول مؤمن بن علي بن رباح واهل مصر يقولون
 مؤمن بن علي وقال سمعت فتية يقول سمعت النبي
 بن محمد يقول قال مؤمن بن علي لا اجوا لحدثي جيل
 صغرا ثم ايد باب كرامات الحجامة للظاهر

أبو

الحمد

نا محمد بن زافع النيسابوري وحدثنا عن ابيه عن ابيه عن ابيه
 قالوا ان عبد الرزاق عن معمر بن عمار بن ابي بكر عن
 ابي سعيد بن عبد الله بن فارس عن المشايخ بن زيد عن
 رافع بن خديج عن ابي بصير عن النبي صلى الله عليه وسلم قال اكلوا
 الخبز والمجموع قال ابو عيسى وفي الباب عن علي
 وسعد وشداد بن اوس وثوبان وامامة بن زبير
 وعابدة ومغبل بن سنان وبقال بن ابي ابي
 مازن وان عتبة بن ابي مؤمن وبلال بن ابي
 وحدثنا رافع بن خديج حدثنا حسن بن محمد بن ابي
 كندل انه قال اصح شيء في هذا الباب حديث رافع بن
 خديج وفيه كبر عن علي بن عبد الله انه قال اصح شيء
 هذا الباب حديث ثوبان وشداد بن اوس بن ابي
 ابي كبر روي عن ابي فلابة لحدثنا جميعا حديث
 ثوبان وحدثنا شداد بن اوس وقد ذكره قوم من اصحابنا
 اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم وغيرهم للحجامة للظاهر
 حتى ان بعض اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم اخرج بالليل
 منهم ابو مؤمن وامامة بن ابي ابي وحدثنا ابي ابي

اصحابنا

قال ابو عبيد بن عمير سمعت ابا بصير يقول قال عمر بن الخطاب
 من جاهد من اجمع وهو ضاحق بقلبه التتالة قال ابو بصير
 منصور ومكافاة لحدوا وهو قال ابو بصير فان
 وقال المشايخ قدر روى عن النبي صلى الله عليه وسلم
 انه اجمع وهو ضاحق. وروى عن النبي صلى الله عليه وسلم
 انه قال اجتمع الحاجب والمجرب والاعلم واجتاز من صديق
 الحديثين ثابته. ولو توفى رجل الجاهل وهو ضاحق كل امة
 التي. ولو اجمع صلح الخ اذ لا يران بغيره. قال ابو بصير
 متكذبا كان قول المشايخ بعد انه واما بصير فقال ان
 الرخصة ولم يهاجمه للشيخ باثنا. واحتج بان النبي صلى
 الله عليه وسلم اجمع في حجة الوداع وهو مخبر طابعه
باب ما جاء في الرخصة في نه ليد
 فابن هلال البصري قال سمعت ابا بصير يقول سمعت ابا بصير
 عن عكرمة عن ابن عباس قال اجمع رسول الله صلى الله
 عليه وسلم وهو مخبر طابعه. قال ابو بصير فان محمد بن عبد الله
 المنصور عن خبيب بن الشهيد عن ميمون بن مهران عن
 ابن عباس ان النبي صلى الله عليه وسلم اجمع وهو ضاحق

سان
للصائم

العباد

هذا حديث حسن مشهور من عند الوخيز. قال احمد بن منيع نا
 عبد الله بن ابراهيم بن عثمان بن ابي زيد عن ابي بصير عن
 ابن عباس ان النبي صلى الله عليه وسلم اجمع وهو ضاحق
 وهو بين مكة والمدينة وهو مخبر طابعه. قال ابو بصير
 وفيه التاب عن ابي بصير وخاير والسيره قال ابو
 بصير حديث ابن عباس حديثا حسن صحيح. وقد في هذا
 بعض امثال العلم من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم وخبرهم
 الى هذا الحديث ولم يروا بها الجملة للضاحق تامنا وهو قول
 الثوري وما لا يدان النبي والشافعية

باب ما جاء في كرمية الوضال في الجوامع

فانصر بن علي فابن ابي المفضل وخالد بن الحارث عن سعيد
 عن قتادة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال قال رسول الله صلى الله
 عليه وسلم لا توادوا ضالوا فانه لو اهل برسول الله قال ابي
 لمت كل خويك ان ربي يطعني ويشفيني. قال وفيه الباب
 عن علي وابداه برة وعالمه وابن عمر وخاير وايد سعيد
 وتبين من الخط صفة. قال ابو بصير حديثا النبي حديثا
 حسن صحيح والعمل على هذا عمل اهل العلم كرمية الوضال

واعل الشوية

في الصيام روى عن عبد الله بن الزبير انه كان يواظب
 ولا يفطره **باب ما جاء في الجنب**
يذركه العجم وهو يريد الصوم
 نافية في الحديث عن ابن شهاب عن ابي بكر بن عبد الرحمن
 بن الحرف بن مسلام قال اخبرني عابسة وام سلمة زوجة
 النبي صلى الله عليه وسلم ان النبي صلى الله عليه وسلم كان
 يذركه العجم وهو جسد من امله ثم يغتسل ويصوم
 قال ابو عيسى حديث عابسة وام سلمة حديث حسن
 صحيح والعمل على هذا عند كثير اهل الحديث عن ابي
 النبي صلى الله عليه وسلم وعبيدة بن عمير بن قيس
 والمثابرة واحد واسم وقد قال قوم من الصحابة
 انه اصح جبا نافية لير التوم والاول الاصح هو
باب ما جاء في اجابة الصائم الدعوة
 ان من من مشروى البحر في فاه من مسواق ناسعدين
 شروية عن ائمة عن محمد بن سيرين عن ابي هريرة عن النبي
 صلى الله عليه وسلم قال ان الله يحب العبد اذا
 قلنجا فان كان صائما فليصل بعين الدعاء فانهم على

باغيان

فامسعين برحمة عن ابي الزبير عن الاعرج عن ابي
 هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ان الله يحب العبد اذا
 ومن وصاه فليقل في صايح قال ابو عيسى وكل من
 في هذا الباب عن ابي هريرة حديث حسن صحيح
باب ما جاء في كرامة الصوم المرأة الابانة
 نافية عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم
 عن الاعرج عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم
 قال ان الصوم المرأة ورز وجمامتها هديوفا من غير شهر
 بعض اهل البيت قال في هذا الباب عن ابن عباس قال
 معين قال ابو عيسى حديث ابي هريرة حديث حسن وقد
 روى هذا الحديث عن ابي الزبير عن موسى بن ابي عمير
 عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم
باب ما جاء في تلج في قضاير مخر
 نافية في ابي هريرة عن اسمعيل الشيباني عن عبد الله
 بن عيسى عن عابسة قالت ما كنت اذ في ما يكون عنتي من
 وتمض اربعة اشهر حتى توبع رسول الله صلى الله عليه
 وسلم قال ابو عيسى هذا حديث حسن صحيح قال وقد

ابان



روى يحيى بن سعيد بن منصور عن ايمن بن ابي اسد عن علي بن ابي طالب
باب ما جاء في فضل الصلوة اذ اكل العشاء
 قال علي بن ابي طالب بن ابي طالب عن ابي جهم بن ابي ابي طالب عن ابي جهم بن ابي طالب
 عن النبي صلى الله عليه وسلم قال الصلوة اذ اكل العشاء
 العشاء خير صلاتك عليه والملائكة ه قال ابو عبيد
 وروى شعبة بن مهران عن ابي جهم بن ابي طالب عن ابي جهم بن ابي طالب
 خذته لم عقلة عن النبي صلى الله عليه وسلم لم يحو
 في العمود بن ابي جهم بن ابي طالب عن ابي جهم بن ابي طالب
 قال سمعت مولانا ابا جهم بن ابي طالب يقول لهما ليلي تحو عن جوتة ام
 بنت كعب الانظار ثواني ابي جهم بن ابي طالب عن ابي جهم بن ابي طالب
 عظيمنا فقدمت اليه فقلت فقال لي فقلت ان طابت
 فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الصلوة تفضل عليه
 الملائكة اذ اكل العشاء حتى يمشوا وروى ابا جهم بن ابي طالب عن ابي جهم بن ابي طالب
 وروى ابا جهم بن ابي طالب عن ابي جهم بن ابي طالب عن ابي جهم بن ابي طالب
 بن ابي طالب عن ابي جهم بن ابي طالب عن ابي جهم بن ابي طالب
 لثم فقال لهما ليلي عن جوتة ام بنت كعب عن النبي
 صلى الله عليه وسلم لم يحو ولثم يركن واياه حتى يركن

قال ابو جهم بن ابي طالب
 في فضل الصلوة

تذ

او نضجوا قال ابو عبيد بن جراح عن ابي جهم بن ابي طالب
باب ما جاء في فضل الصلوة اذ اكل العشاء
 في فضل الصلوة اذ اكل العشاء
 قال علي بن ابي طالب بن ابي طالب عن ابي جهم بن ابي طالب عن ابي جهم بن ابي طالب
 الاموي عن ابي جهم بن ابي طالب عن ابي جهم بن ابي طالب عن ابي جهم بن ابي طالب
 صلى الله عليه وسلم لم يحو ولثم يركن واياه حتى يركن
 في فضل الصلوة ه قال ابو عبيد بن جراح عن ابي جهم بن ابي طالب
 في فضل الصلوة ه قال ابو عبيد بن جراح عن ابي جهم بن ابي طالب
 في فضل الصلوة ه قال ابو عبيد بن جراح عن ابي جهم بن ابي طالب
 في فضل الصلوة ه قال ابو عبيد بن جراح عن ابي جهم بن ابي طالب
باب ما جاء في كرامية في الصلاة الاستسقاء للصلوة
 قال ابو جهم بن ابي طالب عن ابي جهم بن ابي طالب عن ابي جهم بن ابي طالب
 عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من صلى من الصلوة استسقاء
 كثير قال سمعت ابا جهم بن ابي طالب عن ابي جهم بن ابي طالب
 قال رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من صلى من الصلوة
 وتخلل الاطعم وتبالح في الاستسقاء الا ان تكون صائما

قال ابو عيسى هذا حديث حسن صحيح وفردك اهل البيت
السنة للشعيرة للطايع ورواه الشيخ في الحديث وبه عن ابي بصير
يقول في قوله

**باب ما جاء في قول
نزل بقوم فلا يصوم الا بانه نعم**

بن مقار العفري البجلي قال ابو بصير واذا الكوفة عن
مشلم بن عمرو عن ابيه عن عمه ابي جهم قال قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم من نزل على قوم فلا يصوم من تطوع
الا بانه نعم قال ابو عيسى هذا حديث حسن صحيح
اخذه من الثقات ورواه هذا الحديث عن مشلم بن عمرو
وقد روي موسى بن ابي عمير عن ابي بصير عن ابي بصير
عن ابيه عن عمه ابي جهم عن النبي صلى الله عليه وسلم
الحق من حديثه قال ابو عيسى وهذا حديث ضعيف ايضا
وانه بغيره عينا عن اهل الحديث وابو بصير المزني
روي عن ابيه عن ابي بصير عن ابي بصير عن ابي بصير
من هذا وانما

باب ما جاء في الاغتسال

ناعمون بن عبيد الله قال سمعت ابا بصير عن النبي

عن ابي بصير

عن ابي بصير عن النبي صلى الله عليه وسلم عن ابي بصير
النبي صلى الله عليه وسلم كان يعتكف العشر الاوالم
من رمضان حتى ينفض الله عنه وفي الباب عن ابي بصير
عن ابي بصير عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ابو عيسى
حديث ابي بصير عن عمه ابي جهم عن ابي بصير عن ابي بصير
ابو بصير عن ابي بصير عن ابي بصير عن ابي بصير
كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا اقام الصلاة ان يعتكف
فيها ليلته ثم قال في حديثه قال ابو عيسى وقد روي
هذا الحديث عن ابي بصير عن ابي بصير عن النبي صلى الله
عليه وسلم من حديثه ورواه هذا الحديث عن ابي بصير
سعيد بن مسعود ورواه هذا الحديث عن ابي بصير
واحد عن ابي بصير عن ابي بصير عن ابي بصير عن ابي بصير
هذا الحديث عن ابي بصير عن ابي بصير عن ابي بصير
ان تعتكف في الصلاة العجبة ثم قال في حديثه وهو قول
واحد من ابي بصير وقال بعض من اقام الصلاة ان يعتكف
فلا يجزئ له الاغتسال من الاغتسال يعتكف فيما من الغسل
وقد روي عن ابي بصير عن ابي بصير عن ابي بصير عن ابي بصير

واحد

واحد

عن ابي بصير

يزيد بن

عن ابي بصير



والتاريخ والجملة العشرة العشر
والتاريخ والجملة العشر العشر

أما

والجملة العشر العشر
والجملة العشر العشر

باب ما جاء في ليلة القدر
نما مروى عن ابن عمر القدر في فاصلة من مسلمين عن عثمان بن
عروة عن أبيه عن عائشة قالت كان رسول الله صلى
عليه وسلم يجاور في العشر الأواخر من رمضان في
الباب عن عمرو بن دينار وجابر بن سمرة وجابر بن عبد الله
وأنس بن مالك والقلظان بن قاصح وأبي سعيد وشهد
أبو بكر بن الزبير وأبي بكر وأبي عبيد بن جراح وعبد الله
بن الصامت قال أبو عبيد بن جراح عايشة حذرت
صحيح وخوله بخار ورفيع يعتكف وأكثر الرياء
صلى الله عليه وسلم أنه قال التمسوا في العشر الأواخر
في كل شهر وروى عن النبي صلى الله عليه وسلم في ليلة
القدر أنها ليلة القدر وعشرون وتسبع وعشرون وتسبع
وعشرون وأخر ليلة من رمضان قال أبو عيسى فإن
الشابيع كان هذا عنده وأنه أعلم أن النبي صلى الله عليه
وسلم كان يجيب على نحو ما يمثل عنه يقال أنه تلتبها
في ليلة كذا فيقول للمشيئة في ليلة كذا قال الشابيع
واقوى الروايات عشر في ليلة إحدى وعشرون

قال أبو

قال أبو عيسى وقد روي عن أبي بن كعب أنه كان يخطب
في ليلة تسبع وعشرين وتقول آخر ما رسول الله صلى
الله عليه وسلم بعلاقتها بقدره فأوحى بها وزوي عن
أبي فلانة أنه قال ليلة القدر تسفل في العشر الأواخر
حدثنا بذلك محمد بن خنيس بن خالد بن عبد العزيز عن
عن ابوت عن أبي فلانة بهذا فأوحى من عبد الله
الكوفي فأبو بكر عن قاصح عن زير قال قلت لأبي من
كعب أبا عبد الله أن القدر تسفل تسبع وعشرين قال بلى
حدثنا رسول الله صلى الله عليه وسلم أنها ليلة تصيحتها
تطلع الشمس ليس لها سحاب بقدره فأوحى بها والله القدر
تسفل ابن مسعود أنها في رمضان وأنها ليلة تسبع وعشرين
ولكن كبره أن يخرج من كلوا قال أبو عيسى بقدره
حدثنا محمد بن يحيى نا حميد بن مسعدة نا يزيد بن زريع نا
نا عبيد بن عبيد الله قال حدثنا أبو قال في كبره
ليلة القدر تسفل تسعة فقال نا أبا عبد الله في تسفل
من رسول الله صلى الله عليه وسلم أنها ليلة العشر الأواخر
فأوحى تسفل يقول التمسوا في تسبع وعشرين

حري

ت



منبع يفتن او غيره يفتن او يد ثلاثا او اخر لانه قال
وكان ابو نضره يفتن في الغنم من رمضان كصلاة في شهر
المسنة فانه دخل الغنم اجتمعت قال ابو عيسى هذا حديث
حسن صحيح

نا محمد بن عجلان فاوله في فاسعين عن ابي اسحق بن عمار
بن زهم عن علي بن ابي بصير عن ابي بصير عن ابي بصير
في الغنم لاهل واخير من رمضان قال ابو عيسى هذا
حديث حسن صحيح نا فتية نا عبد الرزاق بن زهير عن ابي بصير
بن عبيد الله عن ابي بصير عن الامام عن ابي بصير عن ابي بصير
كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يجتهد في الغنم لاهل
ما لا يجتهد في غيره مناه قال ابو عيسى هذا حديث حسن صحيح

باب ما جاء في الصوم في الشتاء
نا محمد بن عمار بن محمد بن سعيد نا شعيب بن ابي اسحق عن
ثابت بن عمرو عن ابي بصير نا شعيب بن ابي اسحق عن ابي بصير
عليه وسلم قال الغنم الباردة الصوم في الشتاء قال
ابو عيسى هذا حديث مرسل نا شعيب بن ابي اسحق عن ابي بصير
يروي ابي بصير عن ابي بصير نا شعيب بن ابي اسحق عن ابي بصير

الشمس

الشمس الذي روي عنه شعبة والثوري
باب ما جاء في الغنم الباردة نا فتية نا بصير نا شعيب بن ابي اسحق
عمرو بن العرف عن ابي بصير نا شعيب بن ابي اسحق عن ابي بصير
قولي مسلمة بن الاكوع عن مسلمة بن الاكوع قال لما
فزلنا وصلى الازمن بطيغونة فدية صغار مشكين كان من
اناء متا ان يعطى وبقدر حتى نزلت الاية التي بعدنا
فتنقشتنا قال ابو عيسى هذا حديث حسن صحيح
نا محمد بن عمار بن محمد بن سعيد نا شعيب بن ابي اسحق عن ابي بصير
قال **باب ما جاء في الغنم الباردة** نا فتية نا عبد الرزاق بن زهير

جعفر بن زهير نا مسلم عن محمد بن المنكدر عن محمد بن ابي
انه قال آتينا المنبر قال النبي ومضان وهو خير الشهور
وقدر جلت له زاحيته وليس ثلثها المنع بزعم الفقهاء
فقلت له سنة قال سنة ثم ركب نا محمد بن ابي اسحق نا
سعيد بن ابي نعيم نا محمد بن جعفر قال حدثني زهير نا مسلم نا
حدثني محمد بن المنكدر عن محمد بن ابي اسحق نا فتية نا شعيب بن ابي اسحق
قال النبي ومضان فذكره نا ابو عيسى هذا حديث
حسن نا محمد بن جعفر نا ابي بصير نا شعيب بن ابي اسحق نا فتية

ومؤا منوا سمعيل بن جعفر وعبد الله بن جعفر مؤا من الحج
 والذليلين عبد الله بن عبد الله وكان يحيى بن معين يصعبه
 وقد ربه من بعض أهل العلم إلى هذا العرش وقالوا السلام
 ان يعطيه بينه قبل ان يخرج وليس له ان يعجز الصلاة
 يخرج من حزار المدينة او القرية وموقوف من ابيهم الخليلي
قَابُ ما حازت بمحنة السلام قال ابو عبيد بن جعفر قال ابو عبيد بن جعفر
 عن سعد بن كريب عن عمار بن ميمون عن الحسن بن علي قال
 قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لم تجز الخليل الذي
 والهجرت قال ابو عبيد بن جعفر عن عمار بن ميمون
 بن ابي بلعنة الامم حرس سعد بن كريب ومعدن في
 يفتقروا وقال يحيى بن عمار بن ميمون **قَابُ** ما حازت بالمد والامم
 قال يحيى بن ميمون قال يحيى بن ابي ابي عن محمد بن النضر
 عن عمار بن ميمون قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
 العطر نومة يعطر الناس والارض نومة يحيى الناس قال ابو
 عبيد بن جعفر بن ابي بلعنة له محمد بن المنكدر يسمع من عمار بن
 قال نعم يقول في حرسه سمعنا عمار بن ميمون قال ابو عبيد بن جعفر
 من ابي بلعنة حرس حرس صحيح من هذا الوجه

قَابُ ما حازت بالمد والامم حرس حرس صحيح من هذا الوجه
 قال ابو ابي بلعنة حرس حرس صحيح من هذا الوجه
 صلى الله عليه وسلم لم تجز الخليل الذي
 فلم يعترف شامتا فلما كان في العلم المفضل اعترف
 عشرين قال ابو عبيد بن جعفر عن عمار بن ميمون
 من حرسه اناس من قباله واختلف اهل العلم في العتق
 انه افطع اعترفاة قبل ان يفتقروا على ما ترون فقال يعق
 امثل العلم انه انقض اعترفاة ويجب عليه القضاء واحتمل
 في الحديث ان النبي صلى الله عليه وسلم خرج من اعترفاة
 فاعترف عشرين من سوال وهو قول ابي بلعنة وقال يعق
 ان لم يكن عليه نذرا اعترفاة او نذرة او نذرة على نفسه
 وكان متطوعا يخرج فليس عليه ان يفتقروا ان نذرة لير
 اختيارا منه ولا يجب له ليد عليه وموقوف المشايخ قال
 المشايخ وكل عمل لدا ان نذرة فيه قارة له خطه فيه
 يخرج منه فليس عليه ان يفتقروا الا الحج والعمرة
 وفي الباب عن ابي بلعنة **قَابُ** المعتكف يخرج كما في
 ابو عبيد بن جعفر حرس حرس صحيح من هذا الوجه



عن عروة وعمرة عن عائشة انها فاك كان رسول الله
 صلى الله عليه وسلم اذ اعتكف اذنا النبي راسه فانزل
 وكان له رجل الميتة الا لحاخذ الا انسان قال ابو عيسى
 هذا حديث حسن صحيح مكثر روى عنه وايدى عن ابيه عن
 ابن شهاب عن عروة وعمرة عن عائشة . . . وروى بعضهم
 عن ابيه عن ابن شهاب عن عروة وعمرة عن عائشة
 والصحاح عن عروة وعمرة عن عائشة . . . فانزل فقيدته
 فالدنيا من متغير عن ابن شهاب عن عروة وعمرة عن
 عائشة . . . والعاملان هذا عند ما قيل العلم اذ اعتكف الرجل
 ان لا يخرج من اعتكافه الا الحاجة الانسان واجتمعوا على
 هذا انه لا يخرج لفظ حاجته للفايد والتول ثم اختلف
 أهل العلم في عيادة المريض وشهود الجمعة والجنائز
 للمعتكف في رأي بعض أهل العلم من اصحاب النبي صلى الله
 عليه وسلم ونسبهم ان يعطوا المريض ويقتبح الجنائز
 وتشهد الجمعة انه الاشتهر ذلك وهو قول بعض الثوريين
 وابن المسيب . . . وقال بعضهم ليس له ان يفعل شيئا من هذا
 ورواوا للمعتكف ان كان في موضع يجمع فيه الاعتكاف

الا يعطى الجارية الا من صرح بالخروج له من معتكفه اني
 الجمعة ولم يروا له ان يتزك الجمعة فقالوا لا يعكف الا في
 مسجد الجامع حتى لا يحتاج ان يخرج من معتكفه في قضاء
 حاجته لان خسر وجهه لغير حاجته الا انسان قطع عني
 للاعتكاف وهو قول مالك والشافعي . . . وقال ابو يعقوب
 المريض ولا يبيع الجنائز على حديث عائشة . . . وقال بعض
 لو اشترى من غيره ان يبيع الجنائز ويعود المريض
باب ما جاء في قيام شهر رمضان
 ما مثله فاجمروا الفضيل عن ابي عبد الله عن الوليد
 بن عبد الرحمن بن الجهم عن جبير بن نفير عن ابي عبد الله قال
 صام مع رسول الله صلى الله عليه وسلم ولم يزل يقاتل حتى
 يقع تسرع من الشهر فقام بنا حتى هبت تلك الليل ثم لم
 يقع بنا في الصيام سنة وقام بنا في الخامسة حتى هبت
 شهر الليل فقلنا له يا رسول الله لو نقلنا بعنة ليلتنا
 هذه فقال الله من قام مع الامام حتى يتم ركعتيه كتب له
 فليل ليلة ثم لم يزل يقاتل حتى نفى ثلاث من الشهر وحتى
 بقا في الثلاثة وبعثت الله وبقا في قيامنا حتى نفونا

الاصح



القبلاج فله له وما القبلاج قال العصفور قال ابو عبيد
 عند حديث حسن صحيح ٥ واختلف ائمة العلم في تعليم
 رمضان وما في بعضه ان يظن احدي واربعين ركعة مع
 الوتر وهو قول اهل المدينة والعمل على هذا عندهم بالمدينة
 واكثر ائمة العلم على ما روي عن عمر بن الخطاب وغيره
 من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم عشر من ركعة وهو
 قول الثوري وامن المبريد والشافعي وقال الشافعي
 ووكذا اهل مكة يصلون عشر من ركعة وقال
 احمد بن حنبل في كتابه لم يضره بعد تعيينه ٥ وقال
 المختار اخذني واربعين ركعة على ما روي عن ابن
 كعب ٥ واختار ابن المبارك واشفق الصلاة مع المصام
 في شهر رمضان واختار الشافعي ان يظن الرجل وحده اذا
 كان قاريا وفي الباب عن عائشة والبراء بن عبيد بن جابر
باب ما جاء في فضل من قرأ صائما
 نامتادنا عن البراء بن عبيد الله بن ابي سلمة عن
 عمار بن ياسر بن خالد بن ابي حمزة قال قال رسول الله صلى الله
 عليه وسلم من قرأ صائما كان له مثل اجره غير انه لم

صحة واحدة

ينقص

ينقص من اجر الظالم شيئا قال ابو عبيد بن جراح
 حسن صحيح ٥ قال محمد بن حنبل في كتابه عن ابي
 عن الزهري عن ابي سلمة عن ابي ذريرة قال قال رسول
 الله صلى الله عليه وسلم من غلبني في صلواتي من غير
 ان يامن بربك بعنمة ويقول من قام رمضان اياما واحدا
 غفر له ما تقدم من ذنبه فبثوبتي رسول الله صلى الله
 عليه وسلم والامر على من كان الامور كذا في خلافة
 ابي بكر وصداق خلافة محمد بن علي بن ابي طالب
 في حاشية وقد روي هذا الحديث ايضا عن الزهري عن
 ثروة عن عائشة ٥ قال ابو عبيد بن جراح

اخبر كتاب الصوم واول كتاب المتاميل

بسم الله الرحمن الرحيم وصلى الله على محمد وعلى
الانوار الحج عن رسول الله صلى الله
 عليه وسلم **باب ما جاء في حرم مكة**
 فانسية في اللين متغير عن سعد بن ابي مسعود

حرم



عن ابي شريح الغدوي انه قال عمرو بن شعيب ومثوبنا
 البعوث الى مكة اينزل في راسنا الامير اخبرك فولا فلام به
 رسول الله صلى الله عليه وسلم الغدوي يوم الحج من غزوة
 ابي فاتي ووعاء فليلي وانقرته عتيان حين تكلم به انه خير
 الله وانني عليه نعم قال ان مكة حرمته الله ولم يحرمها الناس
 ولا يحل ان يبر في يوم من يالله واليوم الاخر ان يعبث فيها
 فقا او تغضبنا بشجرة فان احذر فخر بقتال رسول الله
 صلى الله عليه وسلم فيما يقولون ان الله لم يرسول
 ولم يات في الدنيا وانما اتى في يوم من اجرة من التمار و
 حرمتها اليوم كحرمته ابا لاسس ولا يطلع الفلأهل
 فقيل لا يشرع ما قال له عمرو قال انما اعلم من
 ياد يشرع ان الحج لا يعيننا حيا ولا قارا ولا قارا
 بخزينة قال ابو عيسى ويزوي ولا دار الجزية قال
 وفي الباب عن ابي مريم وان عباس قال ابو عيسى
 حدثنا ابي شريح حدثنا خمس صحبة قال ابو شريح الخراساني
 اسمه خويلد بن عمير وهو القديس وهو النجاشي ومعه
 قوله ولا دار الجزية يعني الجنة يقول من حنانية لوانا

الغزاة

م
الجزية

دنيا

دنيا ثم لجنا الى الحج فانه يقاتم عليه الحزبه
باب ما جاء في ثواب الحج والعمرة
 فاختبئة وابو سعيد لا شيخ قال انا ابو خالد الاحمري عن
 عمرو بن قيس عن عاصم عن شفيق عن عبد الله بن
 شعيب قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم قال يجرى
 بين الحج والعمرة فانهما يبطلان الف والذنوب كما يبني
 الكبر حنبا الحديد والنهيق والعصاة وليس للحج الثواب
 ثواب الا الجنة قال وفي الباب عن حماد بن عمار
 بن ربيعة وابو مزة وعن عبد الله بن حنيفة وام سلمة
 بن جابر قال ابو عيسى حدثنا ابن مسعود حدثنا حسن
 بن علي بن ابي عمير عن ابي عبد الله قال قال رسول الله
 صلى الله عليه وسلم من حج فليحج في ربه
 قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من حج فليحج في ربه
 ولم يعبث غمرا له ما تفزع من حبه قال ابو عيسى
 ابي مزة حدثنا حماد بن عمار وابو حنيفة كونه ومثوب
 ابي عيسى وامنه سلمان بن مولى عزة ابي شعيبه
باب ما جاء في التقلية في ترك الحج

٢٥

قال محمد بن يحيى الفطحي البصري في كتابه من ابراهيم قتيلا عن
 بن عبد الله بن مولى ربيعة بن عمار بن مسلم الطاطبي قال
 انوا هتق الهمداني عن الخرف عن علي قال قال رسول الله
 صلى الله عليه وسلم من ملأ زامة او راحلة تبلغه الى بيته
 امة ولم ينج قولا عليه ان يموت يموت كما اوتوا انما ودمه
 ان امة يعوانه كيتابه وانه على الناس حج البيت من استطاع
 اليه سبيلا قال ابو عيسى هذا حديث غريب لا يعرفه
 اسلم من هذا الوجه وفي استناده مقال قال ابو عيسى
 هذا مجهول والحد في ضعفه في الحديث
باب ما جاء في الجبابرة والزاد والراحلة
 قال يوسف بن عيسى فاوكيج قال ابراهيم بن محمد بن عيسى
 عن ابن جعفر عن ابن عمير قال جاء رجل الى النبي
 صلى الله عليه وسلم فقال يرسل امة ما يوجب الحج
 قال الزاد والراحلة قال ابو عيسى هذا حديث
 والعمل عليه عند اهل العلم ان الرجل امة املا زامة او راحلة
 وجب عليه الحج وايراهيم بن مهران بن يزيد الخوري المصنف
 تكلم به بعض اهل العلم من قبل جعفر

باب

باب ما جاء في فرض الحج

قال ابو سعيد الاشجعي في كتابه في تاريخ ابي عبد الله
 الا على عن ابيه عن ابي القاسم بن علي قال لما نزلت
 ولا على الناس حج البيت من استطاع اليه سبيلا قالوا
 يرسلون امة في كل عام قال لا ولو قلنا نعم لو جئنا
 فانزل امة يابونهم الذين امنوا لا تسلموا عن شيئا وان
 ان تبدلكم تسونكم قال وفي الباب عن ابن عباس
 وايد من قوله قال ابو عيسى حديث علي حديثا غريبا
 والتم ابي القاسم بن سعيد بن ابي عمران بن موسى بن قيس

باب ما جاء في حج البيت صلى الله عليه وسلم

قال محمد بن ابي رواد الكوفي ناورد بن جابر عن
 عن جعفر بن محمد عن ابيه عن جابر بن عبد الله بن
 النبي صلى الله عليه وسلم حج ثلاثا حج حجتين قبل ان يهاجر
 وحجة بعد ما هاجر معها حمرة فسان ثلاثة وسنتين
 بدنة وجاء علي من اليمن ببعثتها وبعثها جمل فاجل
 في اربعة نية من بضة فخرجها رسول الله صلى الله عليه
 وسلم وامر رسول الله صلى الله عليه وسلم من كل بدنة

قالوا
 رسول الله صلى الله عليه وسلم
 في كل عام فقلت

والمسلم

يتضعه فليطعموا من ثمنه قال ابو عيسى هذا
 حديث عن ابي جابر عن ابي بصير عن ابي عبد الله
 من كتابه ورايت عند الامام من عبد الله بن
 الحديث في كتابه عن عبد الله بن ابي زياد قال وثالث
 محمد بن عبد الله بن ابي عمير عن ابي بصير عن
 ابيه عن جابر عن النبي صلى الله عليه وسلم ورايت له
 بعد هذا الحديث محبوبا وقال الثوري عن ابي بصير
 عن ابي بصير عن ابي بصير عن ابي بصير عن ابي بصير
 فاحيانا من ميلان فافظاه قال قلت لابي بصير
 صلى الله عليه وسلم قال حجة واحدة واعتمر اربع عمر
 عشرة في يد الفعدة وعشرة الخديبية وعشرة
 حجة وعمرة الحج اربعة فصح عن ابي بصير قال
 ابو عيسى هذا حديث حسن صحيح وحيث ان من ميلان
 ابو جيب البصري في من وجلا الله وبقا محي من سعيد الفطاني
 باب فاحياءكم اعتمر النبي صلى الله عليه وسلم
 فاقضية فانه اورد من غير الحسن القطان عن عمرو بن
 ديشير عن عكرمة عن ابن عباس ان رسول الله صلى الله

ص ١١١

عليه وسلم اعتمر اربع عمر عمرة الخديبية وعمرة الثانية
 من قابل وعمرة الفطاني في يد الفعدة وعمرة الثالثة من
 الحج اربعة والرابعة التي مع حنيفة قال وفي الطب
 عن ابي بصير عن ابي بصير عن ابي بصير عن ابي بصير
 حديث ابن عباس حديثا حسن غريب وروي ابن عسيرة
 هذا الحديث عن عمرو بن دينار عن عكرمة ان النبي صلى
 الله عليه وسلم اعتمر اربع عمر ولم يذكره عن ابن
 عباس قال فانه لم ينعقد من عند الحسن الميموني
 حنيفة عن عمرو بن دينار عن عكرمة ان النبي صلى الله
 عليه وسلم يذكر حنيفة **باب فاحياءكم**
أي موضح اخرج النبي صلى الله عليه وسلم
 فالتن ابي بصير فاصبح من حنيفة عن جعفر بن محمد عن ابيه
 عن جابر عن ابي بصير قال لما اراد النبي صلى الله عليه
 وسلم الحج اربعة فاجتمعوا قبلما اذنا النبي صلى الله
 قال وفي الباب عن ابن عمر وانبس والمسور بن مخرمة
 قال ابو عيسى حديث جابر حديث حسن صحيح فاقضية
 بن سعيد فاحياءكم بن اسمعيل عن مؤمن من ثقبية عن صالح



بن عبد الله بن عمر عن ابن عمر قال البيهقي انه تكلم
بينما نزل رسول الله صلى الله عليه وسلم والاموات
رسول الله صلى الله عليه وسلم والاموات
عنوا الشجرة قال بقدر حديث حسن صحيح
باب ما جاء في اخراج النبي صلى الله عليه
ناقبة نافع بن عبد السلام بن حرب عن حميد بن مسعود
بن حبان عن ابن عباس ان النبي صلى الله عليه وسلم
في يوم النحر قال ابو عبيد بن جراح حدثنا حسن بن
العلماء في اخراجه عن عبد السلام بن حرب قال
يستحب مثل العلم ان يخرج الرجل به من الصلاة

باب ما جاء في ابراء الحج

نا ابو بصير في رواية عن قتادة بن صالح عن عبد الرحمن بن
الغامبي عن ابيه عن عاصم بن ابي سفيان عن ابي
عليه وسلم اقره الحج قال وفي الباب عن جابر
وابن عمر قال ابو عبيد بن جراح عاصم بن جراح
صحيح والعل صلى الله عليه وسلم في العلم وروى عن
ابن عمر ان النبي صلى الله عليه وسلم اقره الحج وافر

ابو

ابو بكر وعمر وعثمان فاذلما فتية نافع بن عبد الله بن عمر
نايع الصايغ عن عبد الله بن عمر عن نافع بن عمر
منه قال ابو عبيد بن جراح قال الثوري ان ابا جراح
قرنه لحسن وان تفتت حسن وقال المتابعي منة وقال
احب اليك ابا جراح ثم التفت ثم الغاب

باب ما جاء في الحج والعمرة

ناقبة نافع بن عبد السلام بن حرب عن حميد بن مسعود
النبي صلى الله عليه وسلم يقول لا يترك العمرة ولا
قال وفي الباب عن عمر وعثمان بن حطين قال ابو
عبيد بن جراح عن ابي جراح حدثنا حسن بن جراح
مثل العلم الى هذا واختاره من مثل الطوق وغيره

باب ما جاء في التمتع

نا ابو موسى محمد بن المشي نافع بن عبد الله بن عمر
عن ابي جراح عن ابن عباس قال نصح رسول الله صلى الله
عليه وسلم وابو بكر وعمر وعثمان واول من سار
معه نافع بن عبد الله بن عمر قال ابن عمر عن ابي جراح
محمد بن عبد الله بن جراح بن ثوبان بن نافع بن عبد الله بن عمر

حسن

والضحاك بن فيس ومما يذكر ان التمتع بالعمرة في الحج
 فقال الضحاك بن فيس لا يصح به لدا من قبل الامامة
 فقال سعفان بن قافله يان اخي فقال الضحاك بن فيس
 ان عترة من الخلفاء قد ماتوا عن نبي وقال معاوية
 رسول الله صلى الله عليه وسلم وصنفتها الله فقال
 عن ابي جده عبيد بن جهم عن ابي جهم بن عبد الله بن
 ابي سفيان بن عيينة عن ابي جهم بن عبد الله بن
 ان متابع بن عبيد الله بن عتبة بن ربيعة عن ابي جهم
 ومثله في مثل عترة بن عكر عن التمتع بالعمرة في الحج
 فقال عبيد الله بن عتبة بن ربيعة فقال الضحاك بن فيس
 فدعا عترة فقال عترة بن عتبة ان كان الله تعالى
 وصنفتها رسول الله صلى الله عليه وسلم الامامة
 فتبع اخاه رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال الرجل
 تلامذته رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال لفرصقا
 رسول الله صلى الله عليه وسلم قال وفيه الباب عن
 علي وعثمان وحاضرهما فقالا اني بكر واثن عشر
 قال ابو عبيد بن جهم عن عترة بن عتبة فقال ابو عبيد

عن ابي جهم

العلم من اخطاب النبي صلى الله عليه وسلم وعن التمتع
 بالعمرة والتمتع ان يدخل الرجل بغيره في اشهر الحج
 يبيع حتى الحج فهو متمتع وتعليقه ثم ما استيسر من المشرك
 فان لم يجد ضلع ثلاثة ايام في الحج وسبعة ايام
 اقله وتشتد للمتمتع لانه اطعم ثلاثة ايام في الحج
 ان تصوم في العشر ويكفي من ما يقع عترة فان لم يقع
 في العشر صام ايام التشريق في قول تغلب اهل العلم
 من اخطاب النبي صلى الله عليه وسلم من اهل طبرستان
 في قول قتادة والساجي والجزولي وقال بعضهم
 ان يصوم ايام التشريق ومن قول اهل الكوفة واهل
 الحنفية يختارون التمتع بالعمرة في الحج ومن قول الشافعي
 والجزولي والشافعي **باب ما جاء في التلبية**
 قال احمد بن حنبل عن ابي جهم بن عبد الله بن عتبة
 عن ابن عمر ان تلبية النبي صلى الله عليه وسلم كانت
 لبني النضير لبني النضير لبني النضير في الجدة والبيعة لل
 والملك لا يرد له قال وفيه الباب عن ابن جهم
 وجاه وسامية وابو عبيد وابو عبيد قال ابو عبيد

ليط

حدثنا ابن عمير حدثنا حسن بن يحيى والعمل عليه عبيد
 تعجز أهل العلم من أصحاب النبي صلى الله عليه وآله وغيرهم
 وهو قول عبيد بن المشافيع وأحمد بن عثمان قال المشافيع
 وأن زارة في التلبية شيئا من تعظيم الله فلا ينام إن شاء الله
 وأخيه النبي إن تعظم على تلبية رسول الله صلى الله عليه
 وسلم قال المشافيع وإنما قلنا لا ينام بنهية تعظيم
 الله فيما بالاجاء عن ابن عمير وهو حفظ التلبية عن
 رسول الله صلى الله عليه وآله ثم زارة ابن عمير في قوله
 من قبله لتبيل والترشيد اليد والعمل فافهم الله
 عن نافع عن ابن عمير أنه أملى فابطله بيل فتقول
 لتبيل الله لتبيل لتبيل لا مثريد لك لتبيل إن الحمد لله
 لد والملة لم يشريد لك قال وكان عبد الله بن عمر
 يقول عند تلبية رسول الله صلى الله عليه وآله وكان
 يسري من عشرين في إثر تلبية رسول الله صلى الله عليه
 وسلم لتبيل لتبيل وتسغويد والخير في تبيل لتبيل والرغبات
 اليد والعمل قال هذا حديث حسن صحيح
باب ما جاء في فضل التلبية والتسغويد

الحمد

فأحمد من رابع فابن أبي فريد في وقال مصعب منصور
 أن ابن أبي فريد عن الصادق عن عمن عن محمد بن المنذر
 عن عبد الله بن بن يربوع عن أبي بكر الحسين بن أبي
 صلى الله عليه وآله وسلم سئل أي الحج أفضل قال الحج والتمتع
 ثم مناه ثم أسئل عن عياله عن عثمان بن عفان عن
 أبي خازم عن سهل بن سيف قال قال رسول الله صلى الله
 عليه وسلم من قام من مسلم يلبي إلا أتاه من غيره أو عن
 شماله من حج أو سجد أو سجد حتى تنقطع الأرض من هاهنا
 وقام منها فالحمد لله محمد بن عبد الرحمن بن
 الأسود أبو عمرو والبصري قال لا فاعية من حفيد
 عن عمارة بن عبيدة عن أبي خازم عن سهل بن سيف عن
 النبي صلى الله عليه وآله وسلم نحو حديث اسمعيل بن عياض
 قال وفي الباب عن ابن عمر وحظي قال أبو عيسى حديث
 أبي بكر حدثنا كمال بن الأعمش عن ابن أبي فريد عن
 الصادق عن عمن وعن محمد بن المنذر لم يسمع من عبد الله بن
 بن يربوع وقد روي محمد بن المنذر عن محمد بن عبد
 الرحمن بن يربوع عن أبيه محمد هذا الحديث وروى أبو

بن

عز

ففي الفحان خيرا بن يزيد عن ابي عبد الله
عن ابي بصير عن محمد بن المنكدر عن محمد بن
الرحمن بن فروج عن ابيه عن ابي بصير عن ابي بصير
عليه وسلم واقفا في حراة قال سمعت ابا عبد الله
الحسن يقول قال محمد بن حنبل من قال في حديث
محمد بن المنكدر عن ابي بصير عن ابي بصير عن ابيه
في حديثه قال سمعت ابا بصير يقول في حديثه
في حديثه عن ابي بصير في حديثه فقال هو حديث
فدروا في حديثه عن ابي بصير في حديثه روايته
لا تشبهوا ما رواه عن ابي بصير في حديثه ولم يروا
سعيد بن عبد الرحمن ورايته في حديثه في حديثه
والقحمان في حديثه في حديثه في حديثه
باب ما جاء في رفع الصوت بالتلبية
نا احدث في حديثه في حديثه عن عبد الله بن ابي
بكر وهو ابن محمد بن عمرو بن حريم عن عبد الله بن ابي
بكر بن عبد الرحمن بن الحوش بن هشام عن خلد بن
المناب بن خلد بن ابيه قال قال رسول الله صلى الله

عليه وسلم اقلان جبريل وامرؤ القيس ابو بصير
اصواتهم في الصلاة والتلبية قال وعبد البواب عن ابي
بن خالد وايد بن ابي بصير عن ابي بصير عن ابي بصير
خلد بن ابي بصير عن ابي بصير عن ابي بصير عن ابي بصير
عند الحوش عن خلد بن المناب عن ابي بصير عن خلد بن ابي
صلى الله عليه وسلم ولا يصح والصحيح هو عن خلد بن
بن المناب عن ابيه وهو خلد بن المناب بن خلد بن
سويد بن ابي بصير عن ابيه

باب ما جاء في الاغتسال عند الاخراج
نا عبد الله بن ابي بصير في حديثه في حديثه في حديثه
عن ابي بصير عن ابي بصير عن ابي بصير عن ابي بصير
عن ابيه انه رأى النبي صلى الله عليه وسلم يخرج الصلاة
واغتسل قال ابو بصير في حديثه في حديثه في حديثه
وقد استحب قوم من اهل العلم الاغتسال عند الاخراج
وهو يقول المشايخ **باب ما جاء في**
قوافيت الاخراج لا مثل الاضيق
نا احدث في حديثه في حديثه في حديثه في حديثه

عن ابن عمر ان رجلا قال من انى قيل برسول الله قال فقال
 المرسنة من يد الخليفة واهل المشرك من الخليفة واهل
 نجد من قسري قال ويقولون واهل اليمن من قسري قال
 وفي الباب عن ابن عباس وجابر بن عبد الله وعبد الله
 بن عمر قال ابو عبيد جرد ان عمه جرد حشر صحبه
 والعمل على هذا عند اهل العلم قال ابو كريب قال وكعب
 عن سفيان عن زهير بن ابي رقاد عن محمد بن عجلان عن ابن
 عباس ان النبي صلى الله عليه وسلم وقت لمثل المشرك
 العقيق قال ابو عبيد هذا حديث حسن
باب ما جاء في المحرم للمخيم لبئنه
 فافتيه قال قلت عن قاص عن ابن عمر انه قال قلتم رجل
 فقال رسول الله ما اتاكم ان قلتم من الثياب في
 الحرم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تلبسوا
 اللين ولا المتراويل ولا التمانس ولا العجاج ولا
 الخفاف الا ابيح من احدثت له فعلانا فليلبس
 الخفيف ما استقبل من الكعبين ولا تلبسوا شيئا من الثياب
 ممسها الزعفران ولا الورس ولا تشدوا البراة المحرام

ويقال

تلقب

ولا تلبس الففانين قال ابو عبيد هذا حديث حسن
 صحيح والعمل على هذا عند اهل العلم
**باب ما جاء في لبس المتراويل والخفين
 للمخيم انهم يجدوا ابرازا والنعلين**
 قال ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا يلبس
 فاعلمون من يتار عن جابر بن عبد الله عن ابن عباس قال سمعت
 رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول المحرم انهم يجد
 الازان يلبس المتراويل وانه الم يجد النعلين فليلبس
 الخفين فافتيه فاحمد بن زيد عن عمرو بن شعيب قال
 وفي الباب عن ابن عمر وجابر قال ابو عبيد هذا
 حديث حسن صحيح والعمل على هذا عند بعض اهل العلم
 قالوا انه الم يجد المحرم ابرازا لبس المتراويل وانه الم
 يجد النعلين لبس الخفين وهو قول احمد وقال بعضهم
 صلى الله عليه وسلم ان عمه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه
 لم يجد نعلين فليلبس الخفين وليقطع ما استقبل من
 الكعبين وهو قول سفيان الثوري والشافعي
باب ما جاء في الزيد المحرم وعمله فيمصر او حجة

عنه

نا فبيعة نا عبدالله بن ابي ربه عن عبد الله بن ابي بلين
 عن عطاء بن يعقوب عن ابي امنية قال قال رسول الله صلى الله عليه
 وسلم اشترى انا فدا حرم وعلمه جبة فامرته ان تنزعها
 قال ابن ابي عمير نا سفيان بن عيينة عن عمرو بن دينار عن عطاء
 بن يعقوب بن يعقوب عن ابيه عن ابي عبد الله صلى الله عليه وسلم
 نحوه معتلة وهذا صحيح وفي الخبرنا فضة قال ابو عبيد
 مكارم رواه قتادة والحجاج بن اسحاق وعبيد بن ابي عمير
 عطاء بن يعقوب عن ابي امنية والصحيح ما روى عمرو بن دينار
 وابن جريج عن عطاء بن ضبوان بن يعقوب عن ابيه عن
 النبي صلى الله عليه وسلم **باب**
حريم ما يقتل المحرم من الذر والاب
 نا محمد بن عبد الله بن ابي المشاور نا يزيد بن زريع نا
 معمر بن الزمهرى عن عمرو بن عمار نا ابي ابي ابي نا
 رسول الله صلى الله عليه وسلم وعلم خمس حواش يقتل من
 الحرم القارة والعقرب والغراب والجدوا والكلاب الغور
باب قال في التراب عن ابن مسعود وامن غصن ولا يجزى
 من رية واليد شعيرة وابن عباس قال ابو عبيد حريث

عائذ

عائشة حدثنا حسن صحيح نا احمد بن حنبل نا من شيع
 نا يزيد بن ابي زناد عن ابن ابي عمير عن ابي عبد الله
 عن النبي صلى الله عليه وسلم قال يقتل المحرم المشيع
 القارة في قال ابو عبيد منذ حدثنا حسن والعمل على
 منذ حدثنا مثل العلم قالوا المحرم يقتل المشيع القارة
 والكلاب الغور والبقارة والعقرب والجدوا والغراب
 ومثوقا من الثور والشاء **باب** وقال المشايخ
 كل من سبغ غدا على الناس او على غيره وايه فله المخرج فله
باب في الحجامة للمحرم
 نا فبيعة نا منيع بن عيسى نا عمرو بن دينار عن
 كلاب بن ابي ابي عن ابن عباس ان النبي صلى الله عليه
 وسلم احتجم ومثوقا **باب** قال في التراب عن ابي عبد الله
 الله بن نجيب نا جابر قال ابو عبيد حدثنا ابن عباس
 حدثنا حسن صحيح وقد رخص فوة من اهل العلم في
 الحجامة للمحرم قالوا لا تخلق شعرا وقال ما لا يحجم
 المحرم الا من ضرورة وقال منيع بن عيسى الخور والشاء
 لا يامر ان يحجم المحرم ولا ينزع شعرا

باب ما جاء في كرامية تزوج المحرم

قال ابن عباس في صحيحه قال النبي صلى الله عليه وآله وسلم
 عن نبيته من وهبها قال لزيادة النبي صلى الله عليه وآله وسلم
 اني ابلان من عشم وعتوام من المؤمنين فاقبلة فقلت ان اخط
 يريد ان ينكح ابنته فاجاب ان يشهدك ثم قال انك اذا
 لا عجزا فينا جابتنا ان المحرم لا ينكح ولا ينكح او تحاذل
 ثم حدث عن عشم مثله يرويه قال وفي الباب عن
 زابع وميمونة قال ابو عيسى حدثنا عشم حدثنا حسن
 صحيح والعمل على هذا عند بعض اصحاب النبي صلى الله
 عليه وسلم منهم عمر بن الخطاب وعجلون بن ابي طالب
 ثمرة وهو قول بعض فقهاء التابعين وروى يقول قال
 والمشافيع واصحاب لا يرون ان تزوج المحرم قالوا جاني
 نكح بينكم فاجاب قال فتيبة اما حماد بن زيد عن علي
 الوزاع عن ربيعة بن ابي عبد الرحمن عن سليمان بن ابي
 عن ابيه زابع قال تزوج رسول الله صلى الله عليه وسلم
 ميمونة وهو خلل وبها بيتا وهو خلل وكنيتا اذا الرسول
 بيتا بينهما قال ابو عيسى هذا حديث حسن صحيح

عمر بن الخطاب

واحد

السنن

امته عن حماد بن زيد عن علي الوزاع عن ربيعة
 وزوي قال ابن ابي عمير عن ربيعة عن سليمان بن ابي
 ان النبي صلى الله عليه وسلم تزوج ميمونة وهو خلل
 زواها قال ابو عبد الله قال وزواها ايضا سليمان بن ابي
 عن ربيعة من رسله قال ابو عيسى وزوي عن يزيد بن
 الاصم عن ميمونة قالت تزوج رسول الله صلى الله عليه
 وسلم وهو خلل ويزيد بن الاصم مؤمن احب ميمونة

باب ما جاء في الرخصة في خلاء

قال احمد بن محمد بن حنبل في مسنده عن جيب بن
 بن حنبل عن عكرمة عن ابن عباس ان النبي صلى الله
 عليه وسلم تزوج ميمونة وهو محرم قال وفي الباب
 عن عابدة قال ابو عيسى حدثنا ابن عباس حدثنا
 حسن صحيح والعمل على هذا عند بعض اصحاب العلم
 يقول سبعت الثوري وامن الكوفة فافتتته فاحمالة
 بن زيد عن ابي عن عكرمة عن ابن عباس ان النبي صلى
 الله عليه وسلم تزوج ميمونة وهو محرم فافتتته
 امة او بن عبد الرحمن العطار عن عمرو بن دينار قال

ابا الشعثاء حدث عن ابن عباس ان النبي صلى الله عليه وسلم
 تزوج ميمونة وعوه مخرج قال ابو عيسى هذا حديث حسن
 صحيح و ابو الشعثاء امه جابر بن زيد واختلفوا في
 تزويج النبي صلى الله عليه وسلم ميمونة لان النبي صلى الله
 عليه وسلم تزوجها في صرب مكة فقال بعضهم تزوجها
 خلا ولا وكهنا ثم تزوجها ومخرج ثم بنتا بنو حلال
 بسوق في صرب مكة وماتت ميمونة بمصر قبل بنتا
 رسول الله صلى الله عليه وسلم ولم يتناسق ما اقصون
 منصورا فانها من حرد ما ابي قال سمعت ابا قرارة يحدث
 عن زيد بن الاصم عن ميمونة ان رسول الله صلى الله عليه
 وسلم تزوجها ومخرج خلا ولا وماتت بمصر قبل
 وماتت في مكة النبي بنتا بنو حلال قال ابو عيسى هذا
 حديث حسن وروي غيره واحد من هذا الحديث عن زيد بن
 اصم ان رسول الله صلى الله عليه وسلم تزوج ميمونة
 مسورة خلا ولا

باب ما جاء في اكل الصير

نافيية قاله من عبد الرحمن عن عمر بن الخطاب عن النبي

المطاب

مرا لا

المطاب

المطاب عن جابر بن عبد الله عن النبي صلى الله عليه وسلم
 قال صير لكم حلالا وانتم حرام ما لم تصيدوه او
 يظروا لكم قال وفي الطب عن ابي قتادة قال ابو
 عيسى حديث جابر بن عبد الله عن النبي صلى الله عليه وسلم
 من جابروا العمل على هذا عند بعض اهل العلم لم يرووا
 بالصير للحريم باسما الله ان يظفده اوله يظفده اخذه
 قال المشافعي هذا احسن حديثا روي في هذا الباب
 وافضل والعمل على هذا وهو قول احمد واصحابنا فاقية
 عن قتاد بن ابي عن ابي النضر عن ابي مؤمن بن ابي قتادة
 عن ابي قتادة انه كان مع النبي صلى الله عليه وسلم
 حتى اكل من بعض صرب مكة فخلص مع اصحابه محرمين
 وهو عتيق مخرج قيران حمارا وحشيا فاستوى على قوسه
 فمات فماتت ان يتناولوه مسوكة فماتت ربي فابنوا
 عليه فاخذوا ثم مشد على الحمار فقتله فاكل منه بعض
 اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم وابل بعضهم فامر كوا
 النبي صلى الله عليه وسلم فماتوا ثم اذ فقال انما
 من ضعة اكلتموها الا اننا نأقنية عن الاضطرار

واقفين

جائرا

ابن اسلم عن عطاء بن يسار عن ابن فضال في حمار الوحش
مثل حديث ابي النضر يعني ان في حديث زيد بن اسلم ان رسول
الله صلى الله عليه وسلم قال قتل معكم من لحمه شهيد

قال ابو عبيد بن مزار حدثنا حسن بن يحيى

باب ما جاء في كراميته ثم الصيد المحرم

فاقتبته في الحديث عن ابن شهاب عن عبيد الله بن عبد
الله بن ابي نعيم عن ابي النضر بن خلف عن ابي اسود
الله صلى الله عليه وسلم مترجم بالابواب او يوشك فاستوى
له حمارا وحشيا فبذره عليه فلبس ان رسول الله صلى
الله عليه وسلم ما في وجهه من الكرامة فقال
ليستن باركة عليه ولا تكن خنزير قال ابو عبيد بن
حريش حسن بن يحيى وقد روي في فروع من اهل العلم من اصحاب
البيهقي صلى الله عليه وسلم وغيرهم ان هذا الحديث ورواه
اكل الصيد المحرم وقال المشايخ انها وحة هذا الحديث
عندنا اما ردة عليه بالحق ان صيده من اجله وثبت
على النحر وقد روي بعض اصحاب الرضا عن النبي
هذا الحديث وقال اشهد له حمارا وحشيا وهو عن محمد بن

قال

وهو يسه عندهم انه لكر رواه ابان بن صالح

ابو عبد الله عن قتادة بن سعيد عن ابي اسلم

باب ما جاء في صيد النحر المحرم

قال ابو كريب نا وكيع عن حماد بن سلمة عن ابي المنذر
عن ابي بصير قال خرجت مع رسول الله صلى الله عليه
وسلم في حج او غيره فاستقبلنا رجل من حرام فحطنا ففزعنا
بسيما كنا وعصيتا فقال النبي صلى الله عليه وسلم فلو
فانه من صيد النحر قال ابو عبيد بن مزار حدثنا عن
ابن عمر بن الامين حديث ابي المنذر عن ابي بصير وانا لم يرم
الله بن يزيد بن شبيب وقد تكلم فيه شعبة وقد رخص
وهو فروع من اهل العلم للمحرم ان يصيد الحمار وقيل لانه
وراي بعضهم عليه صدقة امة الضفاد واكله

باب ما جاء في الضبع يصيدها المحرم

نا احمد بن حنبل نا اسمعيل بن ابراهيم نا ابي اسلم عن
عبد الله بن عبيد بن عمير عن ابن اسلم قال قلت
لجابر الضبع اصيد قال نعم قال قلت اكله قال نعم
قال قلت اقله رسول الله صلى الله عليه وسلم قال نعم
قال ابو عبيد بن مزار حدثنا حسن بن يحيى قال يحيى بن

متعب وورد في خبره من خارج منزل الحرفه قال عن جابر
 عن عمر بن الخطاب وحدث ابن جبريل اجمع ومرفوعا لا حرج في
 والعمل على هذا الحديث عند بعض اهل العلم في المحرم
 انه الاطاب ضيقا ان عليه الخرافه
باب ما جاء في الاغتسال لدخول مكة
 قال يحيى بن موسى فامر من صلح فاعبده الرحمن من زيارته
 اشلم عن ابيه عن ابن عمر قال اغتسل النبي صلى الله
 عليه وسلم لدخوله مكة **باب ما** قال ابو عيسى
 حدثنا غير محفوظ: والصحح ما روي في تابع عن ابن
 انه كان يغتسل لدخول مكة: وفيه يقول المشايخ
 الاغتسال لدخول مكة: وعنده الرحمن بن زبير
 ضعيف في الحرفه ضعيف احمد بن حنبل وعليه بن الربيع
 وغيره ما ولا يعرف هذا مرفوعا الا من حرسه
باب ما جاء في دخول النبي صلى الله عليه
وسلم مكة من اغملا ما وخروجه من اغملا
 ما ابو موسى بن عمير المشي فاملع من عبيدة عن عثمان
 بن عمرو عن ابيه عن عائشة قال لما جاء النبي صلى

فهرست
مكة

الله عليه وسلم الى مكة ثم دخل من اغملا ما وخرج من اغملا
 قال وفي الباب عن ابن عمر: قال ابو عيسى حدثنا عائشة
 حدثنا حسن بن يحيى **باب ما جاء في دخول**
النبي صلى الله عليه وسلم مكة ثم ارا
 ما ابو سعيد بن عيسى فاو كعب قال العزيم عن تابع عن ابن
 عمر ان النبي صلى الله عليه وسلم دخل مكة ثم ارا
 ابو عيسى هذا حديث حسن **باب ما جاء في**
كراية رفع اليد عند رؤية البيت
 ما ابو سعيد بن عيسى فاو كعب قال شعبة عن ابي قزعة
 انه سئل عن المتاجر المبيع قال سئل جابر بن عبد الله
 عن رفع الرجل يديه اذ ارآه البيت فقال حججنا مع النبي صلى
 الله عليه وسلم فكانت فعلة: قال ابو عيسى يعني برفع
 اليد عند رؤية البيت: اما تعرفه من حديث شعبة عن ابي
 قزعة: ما ابو قزعة امه من مؤيد بن يحيى
باب ما جاء في كيف الطواف
 ما ابو موسى بن عمير قال يحيى بن ادم انما سئلت عن دعاء
 عن ابيه عن جابر قال لما فتح النبي صلى الله عليه

وسلمة مئة دخل المسجد واستلم الحجر ثم مضى على يمينه
 فبرم ثلثا ومثا ارتقا ثم أتى المقام فقال لا تحذروا من
 مقام إبراهيم مطلقا قطي العين والمقام بيده وببيت
 البتة ثم أتى الحجر بعد الركعتين واستلمه ثم خرج
 إلى الصفا الصفة قال إن الصفا والمروة من شعاب الله
 قال وفي الباب عن ابن عمر قال لا يؤعيصني حديث
 جابر حديثا حسن صحيح والعمل على هذا عند أهل العلم
باب ما جاء في التزميل من الحجر إلى الحجر
 قال علي بن الحسين أنا عبد الله بن وهب عن مالك بن أنس
 عن جعفر بن محمد عن أبيه عن جابر بن عبد الله بن عبد
 وسلمة روى من الحجر إلى الحجر ثلثا ومثا ارتقا قال
 الباب عن ابن عمر قال لا يؤعيصني حديث جابر حديثا
 حسن صحيح والعمل على هذا عند أهل العلم قال المشايخ
 إلا أنهم لم يروا عمدا بعد أمارة ولا شيئا عليه وإنه لم
 يرمل في الأموات الثلاثة لم يرمل فيما بقي وقال بعض
 أهل العلم ليس على أهل مكة رمل وعلى من أخرج منها
باب ما جاء في استلام الحجر والركن اليماني

٢٩٣

باب ما جاء في استلام الحجر والركن اليماني
 قال محمود بن غيلان ما عتبه
 الرتان أقامهما ومعه عن ابن خزيمة عن أبي القليل قال
 كنت مع ابن عباس ومعه لآيم يركب الأيسر فقام
 له ابن عباس أن النبي صلى الله عليه وسلم لم يكن يستلم إلا
 الحجر الأيسر والركن اليماني فقال معوية ليس فيه من
 النبي شيء قال وفي الباب عن علي قال لا يؤعيصني
 حديث ابن عباس حديثا حسن صحيح والعمل على هذا عند
 أكثر أهل العلم إن استلم الركن الأيسر والركن اليماني
**باب ما جاء في النبي صلى الله عليه وسلم طواف
 المشرفة** قال محمود بن غيلان ما عتبه عن يسير عن
 ابن جريج عن عبد الحميد بن عبد الله عن أبيه أن النبي صلى
 الله عليه وسلم طاف بالبيت مخضوبا وعليه راية قال
 أبو عيسى هذا حديث الثوري عن ابن جريج لا يرويه إلا من
 حديثه وهو حديث حسن صحيح وعبد الحميد متواتر
 جبرئيل بن مثنبة عن ابن عباس عن أبيه وهو يروي عن أمية
باب ما جاء في تقبيل الحجر
 قال محمود بن غيلان ما عتبه عن ابن عباس عن يسير

عن ابن عباس

قال رأيت عمر بن الخطاب يقبل الحجر ويقول ابدأ ابدأ
 واعلم انه حجر ولو لا ان رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم
 يقبله لم أقبله قال وفي الباب عن ابي بكر وامر عمر
 فافتية فاختاره من زيد عن الزبير بن عفرين ان رجلا سأل
 ابن عمر عن استلام الحجر فقال رأيت النبي صلى الله عليه وسلم
 يستلمه ويقبله فقال الرجل رأيت ان غلبت عليه أرأيت
 ان زوجت فقال ابن عمر اجل رأيت بالين رأيت النبي صلى
 الله عليه وسلم يستلمه ويقبله قال وهذا من الزبير بن
 عفرين روي عنه حماد بن زيد والزبير بن عفرين كوفي
 يكنى ابا سلمة سمع من ابي هريرة قال في حديثه
 النبي صلى الله عليه وسلم روي عنه من عيين الثوري وغيره
 واحمد بن ابراهيم قال ابو عيسى حدثت ابن عمر حدثت
 صحبة والعمل على هذا عند كل من العلم يستحبون يقبل الحجر
 وان لم يمكنه ولم يجل اليه استلمه بيده وقبل يده وان لم
 يصل اليه استقبله له اخذة اية وكبره وهو قول المشايخ
باب ما جاء في نبدأ بالصفا قبل المزوة
 قال ابن ابي عمير سمعنا ابن عيينة عن عمرو بن دينار عن جابر
 بن عبد الله عن ابي عبد الله عن رسول الله صلى الله عليه وسلم

لروي

عن جابر بن ابي عمير عن النبي صلى الله عليه وسلم قال
 يا ايها الذين آمنوا جفوا وانخذوا من قدامي من خلفي
 الملام ثم اقال الحجر فاستلمه قال نبدأ بالصفا قبل
 الصفا والصفا قبل المزوة من شعاب ابي عبد الله قال
 ابو عيسى هذا حديث حسن صحيح والعمل على هذا عند كل من
 العلم انه نبدأ بالصفا قبل المزوة قال يراى بالمزوة قبل الصفا
 لم يجزه ويراى بالصفا واختلافهما اعمل بين كتاب باليه
 ولم يكتب بين الصفا والمزوة حتى يرجع فقال بعض أهل
 العلم ان لم يكتب بين الصفا والمزوة حتى يخرج من مكة
 بيان ذكر وموقوف من جهة رجوع فكيف بين الصفا والمزوة
 وان لم يذكر حتى اقام الصلاة اجزاء وعليه ثم وهو
 قول سبعين الثوري وقال بعضهم ان قوله اللواب بين الصفا
 والمزوة حتى يرجع الى بلادهم فإنه لا يجوز له وهو قول المشايخ
 قال اللواب بين الصفا والمزوة ولجبت لا يجوز الحج الا به
باب ما جاء في المشي بين الصفا والمزوة
 فافتية فاختاره من زيد عن الزبير بن عفرين ان رجلا سأل
 ابن عمر عن استلام الحجر فقال رأيت النبي صلى الله عليه وسلم

بالبيت وبين الصفا والمروة ليرى المشركين قوته قال ويروى
الباب عن عائشة وابن عمر وجابر قال ابو عيسى حدثنا
ابن عباس حدثنا حسن صحيح وهو الزيد يستحب اهل العلم
ان يمشوا بين الصفا والمروة فان لم يشع وقتى من الصفا
والمروة راوا جابرا قال ابو سعيد بن عيسى قال ابن فضال
عن عكر بن المشايخ عن كثير بن عثمان قال رأيت ابن عمر
يمشي بين الصفا والمروة في المشي بين الصفا والمروة
قال ابن مسعود لقد رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يمشي
ولبن مشيا لقد رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يمشي
وانما مشي كيمسه قال ابو عيسى هذا حديث حسن

باب ما جاء في الطواف واكتبا

قال ابن مسعود في الطواف البصر في ما عبد الوالك بن مسعود
وعبد الوهاب التبع عن خالد الحذاء عن عكرمة عن
ابن عباس قال كتاب النبي صلى الله عليه وسلم على طه
فانه انتهى الى الركن اشار اليه قال ويروى الباب عن
جابر وابي الطفيل وامرأته قال ابو عيسى حدثنا

ابن عباس

ابن عباس حدثنا حسن صحيح وقد مره قوم من اهل العلم
ان يمشوا بالبيت وبين الصفا والمروة راكبا الا من
عذره فهو قول المتأخرين

باب ما جاء في فضل الطواف

ناشع بن زكريا قال سمعت ابن عباس قال
عن عبد الله بن مسعود بن جبير عن ابيه عن ابن عباس قال
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من طاف من كتابي بالبيت
فمسين مرة خرج من ثوبه كيعوم وله ثمانية امان قال
في الباب عن ابن عباس قال ابو عيسى حدثنا
ابن عباس حدثنا عروة بن مسعود عن محمد بن عبد الجديث
بقال انما يروى من ابن عباس قوله قال ابن عباس

قال ابن عباس حدثنا عروة بن مسعود عن ابي بصير
عن عبد الله بن مسعود بن جبير افضل من ابيه واخيه
يفال له عبد الله بن مسعود بن جبير وقد روى عنه ايضا

باب ما جاء في الصلاة بعد العصر لمن تكوف

قال ابو عمار وعلي بن خنيس قال لا تامة من جبير
عن ابي زيد عن عبد الله بن جابر عن جبير بن مطعم

وبعد الصبح

ان النبي صلى الله عليه وسلم قال يا ايها الذين آمنوا لا تنفوا
احدا خرافا بعد الصلاة وصلى اية ساعة شاء من ليل او
نهار وفي الباب عن ابن عباس وبنو عمر قال ابو
عيسى حديث جابر بن عبد الله بن
التي لم يسمع عن غيره من رواية ابن عباس ايضا وقد اختلفت اهل العلم
في الصلاة بعد العشاء وبعد الصبح مائة فقال بعضهم
لا بأس بالصلاة والظواهر بعد العشاء وبعد الصبح وهو
قول المشايخ والحدوث واحتجوا بحديث النبي صلى الله عليه وسلم
وملح وقال بعضهم انه اذا كان بعد العشاء لم يصل حتى تذهب
الشمس وكذلك ان خراف بعد صلاة الصبح ايضا لم يصل
حتى تطلع الشمس واحتجوا بحديث ابن عمر انه خراف
بعد صلاة الصبح لم يصل وخرج من مكة حتى نزل في
كوفى صلى بغيره اكله الشمس وهو قول سبعين الثوريين
وقال ابن عباس

باب ما جاء في ركعة الخواب

انا ابو مصعب المديني فزارته عن عبد الرحمن بن عثمان بن
جعفر بن محمد عن ابيه عن جابر بن عبد الله ان رسول الله

صلى

طه
صلى

صلى الله عليه وسلم قرأ في ركعة الخواب لسورة
المخلاص فلما رأينا الكافرون وقال هو الله احدنا
عنه فاكسج عن سفيان بن جعفر بن محمد عن ابيه انه
كان يستحب ان يقرأ في ركعة الخواب بقل يا ايها الكافرون
وقل هو الله احدنا قال ابو عيسى ومدا في حديث عبد
الغني بن عثمان وحديث جعفر بن محمد عن ابيه في هذا
من حديث جعفر بن محمد عن ابيه عن جابر عن النبي صلى
الله عليه وسلم وعبد الرحمن بن عثمان ضعيف في الحديث
باب ما جاء في كراهية الخواب نحو كان

ما على من خشية انما سمعت من عبيدة بن ابي رافع عن زيد
بن ابي عمير قال سألت عليا بن ابي طالب في رجل دخل
الجنة الا نعمر مسلمة ولا يظوف بالبيتا نحو قال ولا يجمع
المسلمون والمشركون بعد عامهم هذا ومن كان يبيت
وبين النبي صلى الله عليه وسلم ومعه من يبيت في
لا مودة له في الجنة اشهر قال وفي الباب عن ابي بصير
قال ابو عيسى حديث علي بن ابي طالب عن ابي بصير
وتصريح علي قال انما سمعت من عبيدة بن ابي رافع

عنه
أعشى

وقال يزيد بن نعيم وهو الصحيح قال ابو عيسى وشيخه
فيه يقال زيد بن ابي ه

باب ما جاء في دخول الكعبة

قال ابن ابي عمير قال وكيع عن اسمعيل بن عبد الملك عن ابي
مليحة عن عمار بن ابيهم قال خرج النبي صلى الله عليه وسلم من
عند ي وهو قسري العين صيب النعير فرجع الي وهو
حزين فقال له فقال لبيد دخلت الكعبة ووجدت الي
لم اكن فقلت ابي اذ جاء الي اكون انقبت الفؤاد من تعبيره
قال ابو عيسى هذا حديث حسن صحيح

باب ما جاء في الصلاة في الكعبة

قال قتيبة بن حماد بن زيد عن محمد بن عمرو بن ابي عمير عن
بلال بن ابي ربيعة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال في حجاب الكعبة
قال ابن عباس لم يزل وليكف كبر قال وفي الطب عن
امتامة بن زيد والفضل بن عباس وعقبة بن كحلان ومثوبة
بن عمار قال ابو عيسى حديث بلال حرقا حسن صحيح
والعمل عليه عند اكثر اهل العلم لما روي في الصلاة في
الكعبة قاسما وقال قال ابن ابي عمير ما الصلاة النافلة

في الصلاة

في الكعبة وكبره ان تظلي المكتوبة في الكعبة وقال المشايخ
ملا من ان تظلي المكتوبة والتطويح في الكعبة لان حرم
النافلة والمكتوبة في الكعبة والقبلة مسواة

باب ما جاء في كعبة الكعبة

قال محمود بن عبيد الله بن ابي عمير عن ابي بصير عن
الاموي بن ابي عمير عن ابن ابي عمير قال له حرقني بما كانت تقضي
اليك المومنين يعني عامرة فقال حرقني ان رسول
الله صلى الله عليه وسلم قال لما لولا ان قومك حديث عهد
بالجاهلية لقد دمت الكعبة وجعلت لها بابين قال قلنا
ملك ابن النبي يذمها وجعل لها بابين قال ابو عيسى هذا
حديث حسن صحيح

باب ما جاء في الصلاة في الحجر

قال قتيبة بن حماد بن زيد عن محمد بن عمرو بن ابي عمير عن
امير عن عمار بن ابيهم قال قلت لابي اني ادخل البيت فاقبل
فيه فاحذر رسول الله صلى الله عليه وسلم اني يتبريد فانه في
الحجر فقال صلى الله عليه وسلم اني ادخل البيت فاقبل
قطعة من البيت ولا تكن قوما مستغصروا حين تنزل النعجة

قبل خروجنا من البيت قال ابو عبيد بن جراح حدثنا حسن عبيد
 وعلمته بن ابي خلفه من علقمة بن بلال
باب ما جاء في فضل الحج والوقوف والركن
 نافقبة فاجرد عن عطاء بن السائب عن سعيد بن جبير
 عن ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
 الحج الاسلام من الجنة وهو أشد بياضا من اللبن صوته
 ثم خلقا نافعاً له قال وفي الباب عن عبد الله بن
 عمير وأبي هريرة قال ابو عبيد بن جراح حدثنا ابن عباس
 حدثنا حسن عبيد بن جراح قال نافقبة فاجرد عن عطاء بن
 ابي يحيى قال سمعت منافع الحاج قال سمعت عبد الله
 بن عمرو يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول
 ان الركن والمنى يافوقان من قافون الجنة كمنس الله
 نور من نور الشمس نورهما لا ضياء ما بين المشرك والمغرب
 قال ابو عبيد بن جراح عن عبد الله بن عمر ومرفوعاً
 قوله وفيه عن النبي أيضاً وهو حياض عربة
باب ما جاء في الخروج الى منى والمقام بها
 قال ابو سعيد الاشجعي نا عبد الله بن ابراهيم عن ابي عبد الله

ابن عباس

بن مسلم عن عطاء بن ابي عبيد قال صلى الله
 صلى الله عليه وسلم على منى الفجر والعصر والمغرب
 والعشاء والعزيم عن ابي عرقان قال ابو عبيد بن
 قاسم عن ابي عبد الله عن ابي عبد الله قال ابو سعيد الاشجعي
 نا عبد الله بن ابراهيم عن ابي عبد الله عن ابي عبد الله عن
 ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم صلى الله عليه وسلم
 والعزيم عن ابي عرقان قال وفي الباب عن عبد
 الله بن الزبير وأبي هريرة قال ابو عبيد بن جراح حدثنا
 ابن عباس قال قال النبي صلى الله عليه وسلم لم يسمع الختم من
 معتمرا الا خمسة اشياء وعزها وليست بقدر الحديث فيما
 عن شعبة **باب ما جاء في منى من منى**
 نا يوسف بن عبيد بن جراح قال لا تا وكيع عن ابي ابراهيم
 عن ابي بصير بن مهاد عن يوسف بن مهاد عن ابيه منسوبة
 عن عائشة قالت فلما بر رسول الله الا لثيبه يدينا يظلم
 منى قال لا يفتا من منى قال ابو عبيد بن جراح حدثنا حسن عبيد
باب ما جاء في نفي الصلاة منى
 نافقبة فاجرد عن ابي ابراهيم عن ابي عبد الله بن وهب

منه

من المدينة

احاديث

منه

منه

قال صلى الله عليه وسلم علم بيتي من ما طاف
الناس واكثر ركعتين قال وفي الباب عن ابن مسعود
وان عمر وانس قال ابو عيسى حديث ائمة ثن وماب
حديث حسن صحيح وروى عن ابن مسعود انه قال صلى
مع النبي صلى الله عليه وآله في ركعتين ومع ايدي بكر
وقع عمن ومع ثمن حشرتان امارة وقد اختلف
امل العلم في تقصير الصلاة متى لا على مدة فقال بعض اهل
العلم ليس لمثل تلك ان يقصر في الصلاة بمعنى الامن
بمعنى من اجاب او متوقفا في جرح وسبعين التوريد والمعنى
متغير الفطان والمشايخ واحد وامسح وقال بعض
ملايمة لامل مدة ان يقصر في الصلاة متى وهو قول
الاوراق وقيل وسبعين من عميدته وعبد الرحمن بن محمد
باب ما جاء في الوقوف بعقبات والزعماء
نافسية فاسبعين من عميدته عن عمرو بن ميمون
بن عبد الله بن ميمون عن يزيد بن شيبان قال اتانا ابن
مربع الانصاري ونحن وفوق بالوقوف فكلنا نبي عير
عمر وفعال اي رسول رسول صلى الله عليه وسلم

العلم

العلم يكونوا على مشايخه وانتم على ارض من ارض
اربعين قال وفي الباب عن علي وعائشة وخير مطلع
والعشر من مؤيد الظرف قال ابو عيسى حديث ابن مربع
الا انما روي حديث حسن صحيح مطلع الا من حديث ابن
عميدته عن عمرو بن دينار وان مربع اسمه زيد بن مربع
الا انما روي وانما يعرف له هذا الحديث الواحد فاحمد بن محمد
الاصم المصنف في الحديث فاحمد بن محمد بن الحسن النخعي
فاحمد بن عمرو بن ابيه عن عائشة قالت كانت فرقة
وقد كان علي بن ابي طالب في القاموس بالزيد لبقية يقولون
لحن فقيل الله وكل من سواهم يقولون بقرعة فافترقوا
تعالى ثم ابيضوا من حيث افاض الناس قال ابو عيسى
حديث حسن صحيح قال ومعنى هذا الحديث ان اهل مكة
كانوا يخرجون من الحرم وعرفوا خارج من الحرم فامل
مكة كانوا يقولون بالمرة لبقية ويقولون نحن فكلنا
يعني سكان مكة ومن سواهم مكة كانوا يقولون بعقبات
وافترقوا في افاض من حيث افاض الناس والخبر في اهل
الحرم باب ما جاء في معرفة كماله موقوف

فأما من يشارة أفواج الزبير فاسمعين عن عبد الرحمن بن
 العوف بن عياض بن أبي سعيد ربيعة عن زيد بن علي عن أبيه عن
 عبد الله بن أبي رباح عن علي بن أبي طالب قال قال رسول
 الله صلى الله عليه وسلم يفرقة فقال هذا عروة ومثو الموقفا
 وعزقة كلنا موقوف ثم أفاض حتى عثرت الشمس وأردف
 استامته ثم زفر وجعل يشبه يده على عينيه والناس يفرقون
 بيننا وبينهم لا يفتنونهم ويقول إنما الناس عليكم الحكمة
 ثم أتاهم فاصلى بهم الصلاة ثم جميعا فلما أصبح أتاه ففرخ
 موقفا عليه وقال هذا فرخ ومثو الموقفا وفتح كذا ما
 ثم أفاض حتى انتهى إلى واديه فحسب وفرغ فافتتحت
 حتى جاوز الوادي فوقف وأردف العطل ثم أتى الحيرة
 ثم أتى النخز فقال هذا النخز ومثو كلنا ففتتروا مشقة
 جارية مشقة من حنجر فقالت ابنة شيخ بيته فزاد زكوة
 وبريمة أهله بعد الحج فحسب في الحج عنه قال حججني عن أبيه
 قال ولوا غنق العطل فقال العباس برسول الله بلغ لؤي
 غنق ابن عمود قال ذابا وشابا ومثو فبلغ أم القين
 عليه السلام ثم أتاه رجل فقال برسول الله أجزأنا قبل أن

بنا
قنا

محب

سأله عليا

اصطف

الحلق قال الحلق أوفى ولا يخرج قال وجاءه لؤي وقال رسول
 الله صلى الله عليه وسلم قبل أن يخرج قال لؤي ولا يخرج قال ثم أتى
 البيه وكاف به ثم أتاه من فقال يا بن عبد المطلب لو
 أن يغلبكم الناس عنده لفرقت قال وفيه الطالب عن جده
 قال لو عرفتني حديث علي حديث حستن صحيح لفرقت من حديث
 علي إلا من هذا الوجه من حديث عبد الرحمن بن الحريث
 وفرزوا عن غير واحد من الثور في مثل هذا والعمل على هذا
 عندنا مثل العلم وأما أن يجمع بين الثور والعقير يعرفون
 العلم وقال بعض أهل العلم إنما أصلى الرجل في رجليه
 ولم يمشي الصلاة مع الصلاة إن شاء جمع من بين الصلاة
 منها ما صنع أهل قلم قال وزيد بن علي منوا من خمسين
 علي بن أبي طالب عليه السلام

علمها

باب ما جاء في الإفاضة من عتقات

فأما من يشارة أفواج الزبير فاسمعين عن عبد الرحمن بن
 العوف بن عياض بن أبي سعيد ربيعة عن زيد بن علي عن أبيه عن
 عبد الله بن أبي رباح عن علي بن أبي طالب قال قال رسول
 الله صلى الله عليه وسلم يفرقة فقال هذا عروة ومثو الموقفا
 وعزقة كلنا موقوف ثم أفاض حتى عثرت الشمس وأردف
 استامته ثم زفر وجعل يشبه يده على عينيه والناس يفرقون
 بيننا وبينهم لا يفتنونهم ويقول إنما الناس عليكم الحكمة
 ثم أتاهم فاصلى بهم الصلاة ثم جميعا فلما أصبح أتاه ففرخ
 موقفا عليه وقال هذا فرخ ومثو الموقفا وفتح كذا ما
 ثم أفاض حتى انتهى إلى واديه فحسب وفرغ فافتتحت
 حتى جاوز الوادي فوقف وأردف العطل ثم أتى الحيرة
 ثم أتى النخز فقال هذا النخز ومثو كلنا ففتتروا مشقة
 جارية مشقة من حنجر فقالت ابنة شيخ بيته فزاد زكوة
 وبريمة أهله بعد الحج فحسب في الحج عنه قال حججني عن أبيه
 قال ولوا غنق العطل فقال العباس برسول الله بلغ لؤي
 غنق ابن عمود قال ذابا وشابا ومثو فبلغ أم القين
 عليه السلام ثم أتاه رجل فقال برسول الله أجزأنا قبل أن

ابو نعيم واقربهم ان يروا بمثل حصي الخديف وقال لعنه اربع
 بعد ما ينفذ قال وقد الباب عن الامامة عن يونس قال
 ابو عبيد بن جريح جرحه من عجم
باب ما جاء في الجمع بين المغرب والعشاء بالنية
 نا محمد بن بشير نا يحيى بن سعيد القطان نا محمد بن زيد عن
 عن عبد الله بن خالد بن ابي عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه
 الصلواتين باقامة وقال رايش رسول الله صلى الله عليه وسلم
 فعل مثل هذا المكلح نا محمد بن بشير نا يحيى بن سعيد عن
 ام سعيد بن ابي خالد عن ابي اسحق عن عبد بن جريح
 ان عمر بن ابي حنيفة صلى الله عليه وسلم لم يجمع بين
 قال يحيى والصواب حديث سبعة قال وقد الباب عن عبد
 وايد ايوب وعبد الله بن مشعوم وجابري وامامة بن زيد
 قال ابو عبيد بن جريح نا يحيى بن سعيد نا يحيى بن
 رواية ام سعيد بن ابي خالد نا يحيى بن سعيد نا يحيى بن
 حمتس والعمل على هذا عندنا من العمل لانه لا يفتل صلاة
 المغرب موقف جمع باية التي جمعوا وهو المزمع لجمع
 بين الصلواتين باقامة واحدة ولم يفتل فيهما بينة وهو

ابو عبيد

المغرب والعشاء
ص
مناج

الذي

الذي اختاره بعض أهل العلم وقد ذهب اليه وهو قولنا
 الثوري قال من يفتل وان شاء صلى المغرب ثم تعشا وفتح
 ثيابه ثم افلح فصلى العشاء فقال بعض أهل العلم يجمع بين
 المغرب والعشاء بالنية باية ان واقامتين يومين لقلة
 المغرب ويفتح ويصل المغرب ثم يفتح ويصل العشاء وهو قول
 المشايخ قال ورأى ابي ايل مقداد الحديث عن ابي اسحق
 عن عبد الله بن خالد نا يحيى بن سعيد نا يحيى بن زيد
 بن جريح عن ابي اسحق عن ابي اسحق نا يحيى بن سعيد نا يحيى بن
 عن عبد الله بن جريح واما ابو اسحق فقرأه عن عبد الله بن
 نا يحيى بن ابي اسحق نا يحيى بن سعيد نا يحيى بن زيد
باب ما جاء في
من اذ ركع الا فلام جمع فقد ركع الحج
 نا محمد بن بشير نا يحيى بن سعيد وعبد الرحمن بن مندي قال
 نا سفيان عن بكير بن عطاء عن عبد الرحمن بن يعقوب نا
 نا ما من اهل نجد نا رسول الله صلى الله عليه وسلم
 وهو يعرفه قيسا لوه فاستمر متادا يفتل في الحج تعرفه من
 جاء ليلة جمع قبل طلوع الفجر وقد ركع الحج اذ لم
 من ثلاثة فمن فعل في يومين فلا اثم عليه ومن فاحتر

عبد الله بن جريح

العلم في ان تروا بلبيل والعمل على خردنا النبي صلى الله عليه
 وسلم انهم لا يروون وهو قول الثوري والمثالي قال حدث
 ابن عباس بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم في ثقل حرق
 صحح روي عنه من غير وجه وروي شعبة هذا الخبر
 عن منشايش عن عطاء بن ابي عتبة عن الفضل بن عباس
 ان النبي صلى الله عليه وسلم قدم في مكة أمية من جمع بليل
 وهذا خبره خفا اخطأ به منشايش ورواه عنه الفضل
 بن عباس وروي ابن خزيمة وعنه هذا الخبر عن عطاء
 بن ابي عتبة ولم يذكر واهبه عن الفضل بن عباس
باب ما جاء في الزمان الذي خلق فيه نبي الله صلى الله عليه وسلم
 يونس عن ابن جريح عن ابي الزبير عن جابر قال كان النبي
 صلى الله عليه وسلم يولد في يوم النحر حتى وما بعد ذلك
 وغدر والشمس قال ابو عيسى هذا خبر حسن
 صحح والعمل على هذا عندنا في قولنا ان الله لم يخلق بعد
 يوم النحر الا بعد الزوال **باب ما جاء**
ان الاقاصه من جمع قبل طلوع الشمس
 فانبيته في ابو خالد الاخر عن الامم عن الحكم عن يجمع

ومشايش روي عنه

عن ابن عباس ان النبي صلى الله عليه وسلم اقام في قبل طلوع
 الشمس قال في الباب عن عمه قال ابو عيسى حديث
 ابن عباس حديث حسن وانما طاق اهل الجاهلية يفتقرون
 حتى تطلع الشمس ثم يعيضون فاعجزه من عثمان فان ابي
 داود قال انما شعبة عن ابي اسحق قال سمعت عمر بن
 مهران يقول لعمرك انما كننا وفوقنا لجمع فقال عمر بن الخطاب
 اني لم اشركن كانوا لا يعيضون حتى تطلع الشمس وكانوا
 يقولون اشركوا في الله وان رسول الله صلى الله عليه وسلم
 جاءهم فاقام في عرفة قبل طلوع الشمس قال ابو عيسى
 هذا خبر حسن صحح **باب ما جاء**
ان النبي صلى الله عليه وسلم
 فاعجزه من عثمان فان ابي داود عن ابن جريح عن ابي
 الزبير عن جابر قال رايت رسول الله صلى الله عليه وسلم
 في يوم النحر مثل هذا الخبر قال في الباب عن منشايش
 عن عمرو بن ابي عمير عن ابيه ومي ابي جندب الانبياء وابن
 عباس قالوا عن ابن عباس وعبد الرحمن بن عثمان التيمي
 وعبد الرحمن بن مقار قال ابو عيسى هذا خبر حسن

صحيح ومفهوم الذي لا يخفى ان مثل العلم ان تكون الجمار التي هي
بما مثل حقا الخرف

باب ما جاء في رمي بقدر زوال الشمس

قال احمد بن حنبل في الصحيحين في تاريخه بن عبد الله بن عمر بن الخطاب
عن الحكم بن مفعمة عن ابن عباس قال كان رسول الله
صلى الله عليه وسلم يرمي الجمار في ايام التعمير قال

باب ما

ابو عيسى هذا حديث حسن

باب ما جاء في رمي الجمار واكتبا وما شئت

قال احمد بن حنبل في صحيحه بن زكريا بن زهير بن ابي ربيعة
عن الحكم بن مفعمة عن ابن عباس ان النبي صلى الله عليه
وسلم رمي رمي الجمرتين يوم النحر واكتبا قال وفي الباب عن

جابر وفدامة بن عبد الله ولم يلقه من عمر بن الخطاب

قال ابو عيسى حديث ابن عباس حديث حسن والعلامة
هذا عند بعض اهل العلم واختار بعضهم ان يكتبا الى الجمار

وقدر روي عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم انه
كان يرمي الى الجمار ووجه هذا الحديث عندنا انه روي

في بعض الايام ليقتد به في بقائه وكل من يرمي به

عن

عند اهل العلم في يوم من ايام من عيسى بن ابي بصير عن ابي بصير

انما عن ابي بصير عن ابن عمر ان النبي صلى الله عليه وسلم كان

انما رمي الجمار مشي اليها اهبطا وراجعا قال ابو عيسى

هذا حديث حسن صحيح والعلامة على هذا عندنا كثر اهل العلم

وقال بعضهم في يوم النحر وعيسى بن ابي بصير عن ابي بصير

يوم النحر قال ابو عيسى وكان من قال هذا انما رايه

البرخ النبي صلى الله عليه وسلم في بقائه لانه انما

روي عن النبي صلى الله عليه وسلم انه ركب يوم النحر

في مكة فبقي يوم النحر ولا يرمي الا في الاخرة العديدة

باب ما جاء في رمي رمي الجمار

قال ابو بصير عن عيسى بن ابي بصير قال سمعت ابا بصير

بن شاذان يروي عن عبد الرحمن بن زيد قال لما رمي

عبد الله بن جبر العفة استبطن التواضع واستقبل القبلة

وجعل يرمي على كل حبة الا من ثم رمي بسبع حبات

يكبر مع كل حبة ثم قال والذبيح لا اله الا الله فمزمز
ما هنا وما الذي اقول عليه من سورة البقرة قال وفي الباب
عن الفضل بن عباس وابن عباس وابن عمر وداود

قال ابو بصير عن ابي بصير
عن ابي بصير عن ابي بصير
عن ابي بصير عن ابي بصير
عن ابي بصير عن ابي بصير
عن ابي بصير عن ابي بصير

المعروف
غيره

قال ابو عيسى خروشا من مشغوم خروشا حسن صحيح والعمل على
هذا عهد اهل العلم يختارون ان يروى الرجل من يظن القام به
يستحق حميتان يكبر مع كل حمية وقد رخص بعض
اهل العلم ان لم يمدته ان يروى من يظن القام به من حيث
قد رخص عليه وان لم يكن يروى الواحد فانصر من علي
الخصية فاعين بن يوسف عن عبد الله بن ابي زياد
عن القاسم بن محمد عن عائشة عن النبي صلى الله عليه وسلم
قال انما جعل زمني الجارية والسبع بين الصبا والمروة
لا فامة ذكرا

باب ما جاء في كراهية كرز الناس

عند زمني الجمار قال ابن عباس في صحيحه قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم قال انما
النبي صلى الله عليه وسلم يرمي الجمار على نافية ليعتق
ولا صرة ولا اليد اليد قال وفي الباب عن عبد الله
بن جطللة قال ابو عيسى خروشا فامة من عبد الله خروشا
حسن صحيح وانما يرج هذا الحديث من هذا الوجه وهو
حديث ابن بن قاييل وموثقة عند اهل الحديث

باب ما جاء في كراهية كرز الناس

باب ما جاء في الاستيلاء في البقرة والبقرة

نافعية قال ابن ابي عمير عن ابي الزبير عن جابر قال اخبرنا
مع النبي صلى الله عليه وسلم علم الخريبة البقرة عن سبيعة
والبقرة عن سبيعة قال وفي الباب عن ابن عمر وابي
مزرعة وعائشة وابن عباس قال ابو عيسى خروشا
خروشا حسن صحيح والعمل على هذا عند اهل العلم من اهل
النبي صلى الله عليه وسلم وغيرهم يروون الخبر وعن سبيعة
والبقرة عن سبيعة وهو قول معين الثوري والمثابعتي وابن
ثوري عن ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم ان
البقرة عن سبيعة والخبر عن عائشة وهو قول ابن
واحد هذا الحديث وخروشا ابن عباس انما تعرفه من وجوه
واحدة قال الخشتين بن حريز وشمير واحد قالوا ان الفضل
موسى عن خمسين بن وايد عن عبد الله بن احمد عن
عن ابن عباس قال كرامة النبي صلى الله عليه وسلم
سنة محض الاضحية فاشترى كتابي البقرة تسعة ومائة
عشرة قال ابو عيسى هذا حديث حسن صحيح وموثق
خسرين بن وايد **باب ما جاء في اشعار البقر**

ع
 قال ابو بكر بن قايك عن مشايخ الروم وشوانبي عن قتادة عن
 ابي حنيفة عن ابن عباس ان النبي صلى الله عليه وسلم قلده
 ثقلين واشعر المتدي في المشي الا من يزيد الخليفة وانا في
 عنده اللهم قال في الباب عن المشورين مخزومة قال ابو
 عيسى حدثنا ابن عباس حدثنا حماد بن عيسى قال سمعت ابا
 اسامة مسلمة والعمل على هذا عندنا في العلم من اصحاب النبي صلى
 الله عليه وسلم وغيرهم يرفقوا بالمشقة وهو قول الثوري
 والمنابع والاصحوا اسحق قال سمعت يونس بن عيسى يقول
 سمعت وكيفا يقول حين رآه منذ المحدث قال لا تقول
 ان قولنا في الرأي في من اقبل الاستعانة منه وهو لم
 يدره قال وسمعت ابا المناب يقول كتابه وكيف
 فقال لرجل عنده ممن ينخر في الرأي اشعر رسول الله
 صلى الله عليه وسلم وتقول ابو حنيفة هو مثله قال الرجل
 بانه قد روي عن ابي بصير التميمي انه قال المشقة مثله
 قال فرأيتا وكيفا غضب غضبا شديدا وقال افول له
 قال رسول الله صلى الله عليه وسلم وتقول قال ابي بصير ما
 اخفجان لم يجر ثم لا يخرج حتى تسرع عن فولد هذا

بدر

باب فاقية وابو سعيد الاشج قلاد
 يحيى بن اليمان عن سفيان عن عبيد الله بن رافع عن ابي
 عثمان النبي صلى الله عليه وسلم اشترى مقدية من قزوين
 قال ابو عيسى هذا حديث كروب لا نروي الا من حديث
 الثوري في الامم حديث يحيى بن اليمان وروى عن رافع بن
 عثمان اشترى مقدية بقرين قال ابو عيسى وهذا صحيح
باب ما جاء في تقليد التزي للمفيم
 فاقية نا النبي عن عبد الرحمن بن القاسم عن ابيه عن
 ثمانية اشياء قلاد فقلت فلان يروي عن رسول الله صلى الله
 عليه وسلم ثم لم يخرج ولم يزل مشايخ الثياب قال ابو
 عيسى منذ حديث كعب بن عيسى والعمل على هذا عندنا
 اهل العلم قالوا انه اقلد الرجل المتدي وهو يروي الخ
 لم يخبره عليه شي من الثياب واليه حتى يخرج وقال
 بعض اهل العلم انه اقلد الرجل هذبة وقد وجب عليه
 ما وجب على المخبر
باب ما جاء في تقليد الغنم
 نا محمد بن يسار بن عبد الرحمن بن مهران عن سفيان عن

منصور عن ابراهيم عن الامام عن عاصمة قالت كتبت اقبل
 فلا يرهدني رسول الله صلى الله عليه وسلم كذا فغتمت
 لا يحريم قال ابو عبيد بن جراح حدثنا حسن بن يحيى والعل على
 من اعيدت بعض اهل العلم من اصحاب النبي صلى الله عليه
 وسلم وغيرهم يرفقون بغير الفقه **باب ما**
جاءه اهل البيت المدي ما يوضع به
 فامرؤ بن اسحق المدي قال حدثني بن سليمان عن عمار
 بن عمرو عن ابيه عن فاجية الخراعي صاحب بن رسول
 الله صلى الله عليه وسلم قال قلت لرسول الله كيف
 اعطيت من النبوة قال انحرها ثم اغمس بغيرها في ماء
 خل من الناس فبنتها في كلواها وفي الباب عن ثوبان
 ابى فيبيضة الخراعي قال ابو عبيد بن جراح حدثنا
 حسن بن يحيى والعل على هذا عند اهل العلم قال ابو هاشم
 التطوع اء اعطيت لا ياكنا هو ولا احد من اهل بيته
 ونجلي بيته ومن الناس يا كلوه وقد حبر عنه وهو
 قول المشايخ واحمد وامرؤ وقالوا ان اكل منه شيئا
 حرم بقدره اكل منه وقال بعض اهل العلم اء اكل

صوار من حمولة

من عود التطوع شيئا فذكر ضمن الدنيا اكل
باب ما جاء في ركوب البقرة
 فاقبلة نا ابو عوانة عن قتادة عن انس ابن النبي صلى
 الله عليه وسلم قال اني رأيت رجلا يسوق بقرته فقال له ان كنت
 فقال قريش رسول الله انما بقرته قال له في الثالثة او الرابعة
 اركبها ونجدك او وبلد قال وفي الباب عن علي
 وابي مهران وجابر قال ابو عبيد بن جراح حدثنا
 حسن بن يحيى وفرد رخص فوة من اهل العلم من اهل
 النبي صلى الله عليه وسلم وعلم وعلم وعلم في ركوب البقرة
 اء الحجاج الى خيبر وما هو قول المشايخ واخره
 وقال بعضهم ان ركوبها لم يقض الرها
باب ما جاء في خراب الترابين يتداني الخلق
 نا ابو عمارة الخزازي بن خزيمة نا سفيان بن عيينة عن عمار
 بن حمزة عن ابن سيرين عن انس بن مالك قال لقارتي
 النبي صلى الله عليه وسلم في الجمرة خرونتك ثم قاو
 الخلق شيقه الا بين مخلقة فاعطاه ابا لهلمة ثم قاولة
 شيقه اء ليسر مخلقة فقال افسمة بين الترابين

صحيح

قال ابن ابي عمير في حديثه عن مشاهير نوحه: قال ابو عيسى بن ابي
 خديجة حدثنا حسن بن صالح بن فضال بن يحيى بن ابي عمير عن ابي
 نافع بن ابي نعيم قال حدثنا عن ابي عمير قال خلق رسول الله
 صلى الله عليه وسلم من ارضه وخلقها اربعة من ارضه وخلقها اربعة
 قال ابن عمير ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال في رجب
 الله المحلفين قسرة او مزينة ثم قال والمؤمنون قسرة وفي الباب
 عن ابن عباس وام الخبيث ومارب واية سعيد واية
 منعم وجمعتي بن جندب واية مائة: قال ابو عيسى
 هذا حديث حسن صحيح والعمل على هذا عند اهل العلم
 بخلاف روى ان خلق راسه وان قصه يروون ان خلقه ليرحمه عند
 وهو قول سفيان الثوري والمناجيب واحمد والشافعي
باب ما جاء في كرامة الخلق للنبوة
 قال محمد بن موسى الحرشي البصري في ابوم اوم اليبالي
 في مائة عن فتادة عن جلال بن محمد بن عيسى قال قال
 رسول الله صلى الله عليه وسلم ان خلق المرأة راسها
 في يومين ثم ان ابوم اوم عن محمد بن نوح ولم يذكر
 فيه عن علي: قال ابو عيسى في حديث علي فيه اضطراب

١١١

وروى هذا الحديث عن حماد بن مسلمة عن فتادة عن حماد بن مسلمة
 ان النبي صلى الله عليه وسلم قال ان خلق المرأة راسها
 والعمل على هذا عند اهل العلم لا يروون على المرأة خلقا
 ويروون ان عليهما التخصيص **باب ما جاء**
فيمن خلق قبل ان يذبح او يجر قبل ان يذبح
 قال سعيد بن عبد الرحمن بن المغيرة واية واية عن ابي عمير قال
 سفيان بن عيينة عن الزهري عن عيسى بن كريمة عن
 عبد الله بن عمر قال سئل رسول الله صلى الله عليه
 وسلم فقال خلقت قبل اوانه ثم فقال لا ثم ولا خرج
 ومثاله اخر فقال نعم قبل ان يذبح قال الزهري ولا خرج
 قال قتادة بن دياربند عن ابي عمير واية واية عن
 وامانة بن شريك: قال ابو عيسى في حديث عبد الله بن
 عمر وحدثنا حسن بن صالح بن فضال بن يحيى بن ابي عمير
 وهو قول احمد واصحق وقال بعض اهل العلم انه ا
 قدم نسكا قبل سبط بعليه ثم **باب ما**
جاء في الياء عند الجلال قبل الزيادة
 قال احمد بن منيع في حديثه انما منصور يعني ابن زارة ان

عن عبد الرحمن بن القاسم عن ابيه عن عائشة فانه
 كحديث رسول الله صلى الله عليه وسلم فقل ان يخرج
 ويومع النحر قبل ان يطوق بالبيت يطيب فيه من ماء
 الباب عن ابن عباس قال ابو عبيد حدثنا عائشة
 حدثنا حسن بن صالح والعمري على هذا عند اكثر اهل العلم
 من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم وغيرهم من روى في
 المعجم الا ان ما ختمه العقبه يوم النحر وانه يخلو في
 بقدر خله كل شئ حرم عليه الا النساء وهو في
 المشايخ واحد واسمى وقد روى عن عمر بن الخطاب
 قال قل له كل شئ الا النساء واللبس وقد مره
 اهل العلم ان هذا من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم
 وغيرهم وهو قول اهل الكوفة
باب ما جاء من تعلق التلبية في الحج
 نا محمد بن بشر نا يحيى بن سعيد عن ابن جريج عن عطاء
 بن عباس عن الفضل بن عباس قال اردت ان يسأل رسول الله
 صلى الله عليه وسلم من جمع الى منى لم يزل يلبس حتى روي
 البصرة وفي الباب عن علي وابن مسعود وابن

عباس

عباس قال ابو عبيد حدثنا الفضل حدثنا حسن بن صالح
 والعمل على هذا عند اهل العلم من اصحاب النبي صلى الله
 عليه وسلم وغيرهم ان الحاج لا يقطع التلبية حتى يمشي
 البصرة وهو قول المشايخ واحد واشتق
باب ما جاء من تعلق التلبية في التيمم
 نا منة نا همام عن ابن ابي ليلى عن عطاء بن عباس
 يروي الحديث انه كان يمسك عن التلبية في العرة لانه
 استلم الحج قال وفي الباب عن عبد الله بن عمرو
 قال ابو عبيد حدثنا ابن عباس حدثنا العمل عليه عند
 اكثر اهل العلم قالوا لا يقطع التيمم التلبية حتى
 يتيمم الحج وقال بعضهم انه انتهى الى بيت مكة فطع
 التلبية والعمل على حديث النبي صلى الله عليه وسلم
 يقول سبعين والمثابرة واحد واشتق
باب ما جاء في صواب الرقابة بالليل
 نا محمد بن بشر نا محمد بن سعد عن ابن جريج عن عطاء
 بن عباس عن الفضل بن عباس قال اردت ان يسأل رسول الله
 صلى الله عليه وسلم من جمع الى منى لم يزل يلبس حتى روي
 البصرة وفي الباب عن علي وابن مسعود وابن

حسن

عدا حردثا حسن: وقد حذر بعض اهل العلم في ان يوردوا
الزيارة الى الليل واستحب بعضهم ان يوردوا يوم النحر ويستمع
بعضهم ان يؤخره ولو الى اخر منى

ارياهم

باب ما جاء في نزول الابطح

نا الحسن بن منصور نا عبد الله بن ابي انا عبيد الله بن
محمد بن داود عن ابن شعبة قال كان النبي صلى الله عليه
وسلم وابوبكر وعمر وعثمان ينزلون الابطح فان
وجد الباب عن عائشة وايدى رابع وابن عباس قال
ابو عبيد بن جريح نا محمد بن حريش نا حسن بن شريك نا ابراهيم بن
حريش نا عبد الله بن ابي عبيد الله بن عمار نا
بعض اهل العلم نزول الابطح من غير ان يرواه اهل البيت
الا من احدثه اروه قال الشافعي ونزول الابطح ليس
من التمسك به شيئا وانا فزمته "نزول النبي صلى الله
عليه وسلم نا ابن ابي عمير نا سفيان بن عيينه نا
عن عطاء بن ابي عبيد نا قال ليس التحميد بعنة وانما
هو منزل نزول رسول الله صلى الله عليه وسلم نا قال ابو
عبيد بن جريح نا الابطح نا ابو عبيد بن جريح نا

حسن

باب ما جاء في نزول الابطح

نا محمد بن عبد الله نا ابي نا يزيد بن ذريح نا حبيب نا حسن بن
بن عمرو نا ابن ابي عمير نا ابي انا عبيد الله نا
صلى الله عليه وسلم الابطح لانه كان الابطح لخروج
قال ابو عبيد بن جريح نا حسن بن جريح نا ابن ابي عمير
نا ابي عمير نا مشام بن عمرو نا حواء

الخطبة

باب ما جاء في حج النبي

نا محمد بن عمرو الكوفي نا ابو معاوية نا محمد بن سفيان نا
عن محمد بن المنكدر نا ابن ابي عمير نا انا عبيد الله نا
صبيبا نا ابي نا رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالت
يرسل الله المتراحم قال نعم ولما اخرج نا فتيمة نا
خاتم نا ابي عمير نا محمد بن يوسف نا ابي انا عبيد بن يزيد
قال حج بي مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في حجة
الوداع واذا ابن شعبة نا حسن بن جريح نا ابو عبيد بن جريح نا
حريش نا حسن بن جريح نا فتيمة نا فزاعة نا ابو ابي انا
عن محمد بن المنكدر نا ابن ابي عمير نا انا عبيد الله نا
صلى الله عليه وسلم نا حواء نا ابو عبيد بن جريح نا

ع او

عن محمد بن المنكدر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال
 وقدمت اهل العلم ان العجبة امة اخج قبل ان يركب
 بعقله الخ امة او خبر امة المرد لا يجوز عنه تلاوة
 عن حجة المسلم وكذا الممازك امة اخج يرفه ثم
 اعتق بعقله الخ امة او خبر امة ذلر متبيد ولا يورث عنه
 ما اخج وقال في وهو قول بعض الثوريين والثناييين وابن
 واسمك قال محمد بن اسمعيل التواسطي قال سمعت ابا بشير
 عن اشعث بن قيس عن ابي الزبير عن جابر قال قال
 حجة مع النبي صلى الله عليه وسلم بكنا نلبى عن النبي
 وثم من عن الصبيان قال ابو عيسى هذا حديث
 من لغة الامم هذا الوجه وقدمت اهل العلم على ان
 المرأة لا يلبى عنها عنى هامة نلبى عن نفسيها وطرفها
 لتاريخ الضوت بالطلبية **باب ما**
جاء في الحج عن الشيخ الكبيرو الميتم
 قال احمد بن منيع تاريخ من عبادته قال ابن جرير اخبرني
 شريك قال حدثني سليمان بن عمار عن عبد الله بن عباس
 عن الفضل بن عباس ان امرأة من خثعم قالت يا رسول الله

باب

ان تاتي امة زكوة قبر روضة الله في الحج ومنوشح كبير
 يستطيع ان يستوي على ظهر البعير قال حجة عنه قال
 وفي الباب عن علي بن ابي طالب وحدثني بن عوف والبرقي
 الغليل وسودة بنت زمعة وابن عباس قال ابو عيسى
 حديث الفضل بن عباس حديث حسن صحيح وروى
 ابن عباس ايضا عن مسلمان بن عبد الله الخنسي عن
 عمته عن النبي صلى الله عليه وسلم وروى عن ابن عباس عن
 النبي صلى الله عليه وسلم قال ومثا لما نزلت هذه الروا
 فان قال لقيت في هذا ما روى ابن عباس عن الفضل بن
 عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم قال محمد بن حنبل
 ان يروي ابن عباس بن ميمونة عن الفضل وعنه عن النبي
 صلى الله عليه وسلم وان منتهى ولم يذكر الذي سمعته
 منه قال ابو عيسى وقد روي عن النبي صلى الله عليه
 وسلم في هذا الباب غير حديث والعمل على هذا حديث
 العلم من اهل البيت صلى الله عليه وسلم وغيرهم وفيه
 يقول الثوري وابن المبرور والثناييين واحدا والفقير
 يروي ان الحج عن الميت وقال قاليد امة او طان الحج عنه

عن محمد بن عوف بن ابي اسحق عن النبي صلى الله عليه وسلم
 وروى عن ابن عباس

ثم روى عن النبي صلى الله عليه وسلم

عن عنة: وقد رخص بعضهم ان ينجح عن الخيلاء اكلان كثيرا
او بحال لا يفدون ان ينجح وهو قول ابن المتولد والمشافعي
باب ما يجوز من عبد الا على ما عاهد
الرياق عن من سبب الثور يد عن عبد الله بن عمار قال وثا
علي بن محمد بن علي بن فضال عن عبد الله بن عمار عن عبد
الله بن بريد عن ابيه قال جاءت امرأة الى النبي صلى الله
عليه وسلم فقالت ان ابي ما تها ولم ينجح افا يحج عنها قال نعم
فحج عنها قال وهذا حديث صحيح قال ابو سعيد بن
عيسى بن واو كيع عن شعبة عن العمن بن ساهم عن
اويس بن عمار عن ابي رزير الفقيه انه اتى النبي صلى الله عليه وسلم
فقال يروى ان ابنه ان ينجح كسيرا لا يشترط الحج والعمرة
العمرة ولا الضحى قال نعم عن ابي واو كيع قال ابو عيسى
هذا حديث صحيح واما ما حكى العمرة عن النبي صلى
الله عليه وسلم في هذا الحديث ان يعتزم الرجل عن غيره
وابو رزير **الفقيه** انه لفيك بن عامر
باب ما جازي العمرة او اجبة صفة ام لا
ما يجوز من عبد الا على المنع اني فاعلمون قليا عن الحج

باب ما يجوز من عبد الا على ما عاهد

عن المنكر عن جهم بن ابي ابي صلى الله عليه وسلم
سئل عن العمرة او اجبة يج قال لا وان تعتمروا فهو اجل
قال ابو عيسى هذا حديث حسن وهو قول بعض اصحاب العلم
قالوا العمرة ليعتد بها واجبة وكان يقال مما تجازي الحج
الا كبر ربيع الحج والحج المبرك من العمرة وقال
المشايخ العمرة سنة لا تفعل احذر احذر من الحج وليس
بيها شبهة ثابتة بانها تصوم وقد روي عن النبي صلى
الله عليه وسلم بانها ضحية لا تقوم مثله الحج
وقد بلغنا عن ابن عباس انه كان يؤجبهما
باب منه في اجز من عهد النبي
فان جاء من عملة عن بريد بن ابي نجاد عن عامر بن
ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم قال قد قلت
العمرة هي الحج الى نوى القيمة قال وفي الباب عن
مراقة بن تميم بن جعفر بن عمار بن عبد الله قال ابو عيسى
حديث ابن عباس حديث حسن ومعنى هذا الحديث ان
لا ياتس بالعمرة بما اشبه الحج فيبني المشايخ واحمد واصح
ومعنى هذا الحديث ان اصل الجمالية كانوا الا يقبلون في

م ٦
ومعنى هذا

عنه
م ٦

أشهر الحج فلما حاذت صلاة ركعتين صلى الله عليه وسلم
في ذلك اليوم فقال له خذ العشرة في الحج إلى يوم القيامة
يعني لا تسر بالعشرة في أشهر الحج وأشهر الحج شوال وذو
القعدة وعاشور من ذي الحجة مما يلبغ للرجل أن
يقبل بالحج المراد أشهر الحج وأشهر الحرم رجب وذو القعدة
وذي الحجة والحرم مكة قال عبيد بن جابر عن أهل العلم
من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم وعنه مع

باب ما ذكر في فضل العمرة

نا أبو كريبنا وكيع عن سفيان عن يحيى عن أبي عبد الله
عن أبي بصير قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
العمرة إلى العمرة تكبير فابيتها ما والحج المبرور كبيت
جزا الآ الجنة قال أبو عيسى هذا الحديث حسن صحيح

باب ما جاء في العمرة من التمتع

نا يحيى بن عمار عن ابن أبي عمير قال قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم من حجرت فإلا فاسمعت من عبيدة
عن جهم بن سفيان عن ابن عمر عن ابن عمر عن عبد الرحمن
بن أبي بكر عن النبي صلى الله عليه وسلم أن عمر عبد الرحمن
بن أبي بكر أن يعمر عابشة من التمتع قال أبو عيسى

هذا حديث

عنا حديث حسن صحيح
باب ما جاء في العمرة من الحجرات

نا أحمد بن محمد بن يحيى بن سعيد عن ابن جبريل عن مزاج
بن أبي مزاج عن عبد الغني بن عبد الله عن محمد بن الكعبين
أن رسول الله صلى الله عليه وسلم خرج من الحجرات
ليلا فاعتبروا برجل مكث ليلًا ففقد عشرته ثم خرج من
ليلته فاصبح بالحجرات كتابيا فلما زالت الشمس من القدر
خرج في بطن نبي قبا حتى جاء مع الطريق فخرق قميصه
وخرق من ثوبه فبين أهل دار خبيثته عمرة على الناس قال
أبو عيسى هذا حديث غريب ولا نعده من الحديث الكعبين عن
النبي صلى الله عليه وسلم عن هذا الحديث

باب ما جاء في كفاية رجب

نا أبو كريبنا يحيى بن آدم عن أبي بكر بن عياش عن الأعمش
عن حبيب بن أبي ثابت عن عمرو قال قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم رجب رجب
الأ وهو مكة يعني ابن عمر ومما روي في شهر رجب
قال أبو عيسى هذا حديث غريب سمعنا محمد بن يعقوب

هذا حديث حسن صحيح
رواه أبو عبد الله عليه السلام

ابن ابي قتيبة لم يسمع من عمرو بن الزبير قال لعمرو بن
الحسن بن موسى قال سمعت ابا منصور عن جده عن ابي
عمر ان النبي صلى الله عليه وسلم اعتمر انما احدا من
رحب قال ابو عبيد بن جراح حدثنا حسن بن علي عن
عرب

سفيان
عيسى

باب ما جاء في الفعرة

قال العباس بن محمد الدوري قال اشقون منصور بن عوف
الكوفي عن ابي ابل عن ابي اسحق عن ابي الهيثم ان النبي صلى
الله عليه وسلم اعتمر في الفعرة قال ابو عبيد بن
جراح حدثنا حسن بن علي وفي الباب عن ابن عتياب

باب ما جاء في حجرة رخص

قال ابن ابي عمير قال ابو احمد الزبيدي قال سمعت ابا اسحق
عن ابي اسحق بن زيد عن ابن ابي عمير عن النبي صلى
الله عليه وسلم قال حجرة في رخص حجة وفي الباب
عن ابن عتياب وجابر بن عبد الله بن زبير ووهيب بن
عبيد بن جراح

علاء بن
معاوية
تعدك

قال ابو عبيد بن جراح عن ابي اسحق قال سمعت ابا
عمر بن الخطاب عن ابي اسحق عن النبي صلى الله عليه وسلم
عن الشعبي عن وهيب بن حبان ووهيب بن ابي
مغفل حدثنا حسن بن علي عن ابي اسحق وقال احمد واسحق

وقال ابو
عمر بن الخطاب
عن ابي اسحق

فوثقت عن النبي صلى الله عليه وسلم ان حجة في رمضان تقول
حجة قال منصور بن عوف هذا الحديث مثل ما روي عن النبي صلى
الله عليه وسلم انه قال من فرأف هو امة احد فقد رانك
الفران

**باب ما جاء في الزيد بن
بالح في كسروا وتخرج**

قال منصور بن منصور
ان زويج بن عمار قال حجج الصواف فالتقى من ابي كثير
عن عكرمة قال حدثني الحاج بن عمرو قال قال رسول
الله صلى الله عليه وسلم من كسروا وتخرج فقد حل عليه
حجة اخرى فذكرت ذلك لابي عبد الله بن زبير قال
صق قال منصور بن منصور انما سمعت عبد الله بن
عمر بن الخطاب مثله قال وسمعت رسول الله صلى الله
عليه وسلم يقول قال ابو عبيد بن جراح حدثنا حسن بن
عبد الله بن عوف عن الحاج الصواف نحو هذا الحديث

وروي معمر بن عوف بن مسلم هذا الحديث عن يحيى بن
ابن ابي كثير عن عكرمة بن عبد الله بن زبير عن
الحجاج بن عمرو عن النبي صلى الله عليه وسلم ان
الحديث وحجاج الصواف لم يذكر في حديثه عبد الله

وروي معمر بن عوف بن مسلم هذا الحديث عن يحيى بن
ابن ابي كثير عن عكرمة بن عبد الله بن زبير عن
الحجاج بن عمرو عن النبي صلى الله عليه وسلم ان
الحديث وحجاج الصواف لم يذكر في حديثه عبد الله

ابن رافع وجماعة نعتة خافوا عند أهل الحرمات وسمعت
 محمد بن يعقوب رواية متعبر ومعوثة بن سلالع الحج فاعبدهن
 حقتا فاعبدا لوزنوا فاعبدهن عن الحج من أيدي كثير عن
 عنسرة عن عبد الله بن رافع عن الحج فاعبدهن عن
 النبي صلى الله عليه وسلم نحو
باب ما جاء في الاشتراط في الحج
 فاعبدهن بن ابوب العدي فاعبدهن عن قولهم عن هلا
 خباب عن عكرمة عن ابن عباس ان ضياعته بنت النبي
 اتت النبي صلى الله عليه وسلم فقالت يا رسول الله اني
 اريد الحج ابا مشركه قال نعم فالت ضياعته اقول قال قولي
 لبيك اللهم لبيك فحلبه من المرض حيثما تحب مني قال
 وفي الباب عن جابر وامته بنتها اني بصرو عامسة
 قال ابو عيسى حديث ابن عباس حديث حمتن صحبه واهل
 على هذا عند بعض اهل العلم يسرون الاشتراط في الحج
 ويقولون ان اشتراطه بعرض له مرض او غدر قبله ان يحل
 ويخرج من الاحرام وهو قول المشايخ واحدوا يصح
 ولم ينع بعض اهل العلم الاشتراط في الحج وقالوا ان اشتراطه

تف
 لبيك

فعرصا

فعرص له مرض او غدر قبله ان يحل فليش له ان يخرج
 من احرامه ويرويه عن ابن عباس **باب ما**
 فاعبدهن مديح فاعبدهن من المبارك الاحرام فاعبدهن
 النبي عن سلالع عن ابيه انه كان يترك الاحرام في الحج
 ويقول اللهم حمتن حمتن سنة بيك قال ابو عيسى فاعبدهن حمتن
 حج **باب ما جاء في الاشتراط في الحج**
الافاضة فاعبدهن فاعبدهن عن عبد الرحمن بن
 القاسم عن ابيه عن عائشة انها قالت ذكرت لرسول الله
 صلى الله عليه وسلم اني صعبت بنت خبي خاضت في ايام مني
 فقال اخا لمغايه قالوا انما قد افاضت فقال رسول الله
 صلى الله عليه وسلم ولا اذاه قال وفي الباب
 عن ابن عمر وابن عباس قال ابو عيسى حديث عائشة
 حديث حمتن صحبه والعل على هذا عند اهل العلم ان
 النساء اذ افاضت صواف الزمان ثم خاضت فانما تنهل
 وليست عليها ثنية وهو قول الثوري والمشايخ واحد
 واشتق فاعبدهن فاعبدهن من يوثق عن عبيد الله
 بن عمر عن رافع عن ابن عباس قال من حج البيت فليكن

منه

تعمد به بالبيت الا الحنيط و رخص لمن رسول الله صلى الله
 عليه وسلم قال ابو عبيد بن جريح حدثنا ابن عمير حدثنا حسن
 صحيح والعمل على هذا عندنا من اهل العلم
باب ما جاء في تقيف الخايض من المتاميد
 فاعلم بن حجر فاشهد عن جابر الجعفي عن عبد الرحمن
 بن اسود عن ابيه عن عمار بنه قالت حضرت يوم روي
 رسول الله صلى الله عليه وسلم ان افي المتاميد
 كلمتا الا الفواق بالبيت قال ابو عبيد بن جريح
 هذا الحديث عندنا من اهل العلم ان الخايض تقيف المتاميد
 ما خلا الفواق بالبيت وقد روي هذا الحديث عن
 عمار بنه من غير هذا الوجه ايضا فان روي عن ابوب
 نامرؤس بن شجاع الميموني عن خصمه عن عكرمة
 ومجاهد وعطاء عن ابن عباس روي عن الحديث ان رسول الله
 صلى الله عليه وسلم لم يأت النجاسة والخايض تقيف حتى
 وتقيف المتاميد كلها غير ان لا تقوف بالبيت حتى
 تقيف قال ابو عبيد بن جريح هذا حديثنا عن هذا الوجه
باب ما جاء من حج او اعتمر فليكن

اصح

أخر تعمده بالبيت فانصر من عبد الرحمن التميمي
 قال الحارث بن اعين الحجاج بن ارضاء عن عبد الملذ بن المغيرة
 عن عبد الرحمن بن التيمماني عن عمرو بن اوس
 عن الحسن بن عبد الله بن اوس قال سمعت النبي صلى الله
 عليه وسلم يقول فرج معز البيت او اعتمر فليكن آخر
 تعمده بالبيت فقال له عمر بن الخطاب من يريد فتمعت
 من رسول الله صلى الله عليه وسلم ولم يخف فانه
 الكتاب عن ابن عباس قال ابو عبيد بن جريح
 انه من اوس حدثنا عن ابي بكر بن ابي
 الحجاج بن ارضاء مثل هذا وقد روي الحجاج بن اعين
 هذا مستند **باب ما جاء**
ان القارن يطوف كوافا واحدا
 فان ابن ابي عمير قال ابو معوية عن الحجاج بن اعين التميمي
 عن جابر بن ابي روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في
 الحج والعمرة بطلاق لما كوافا واحدا قال وفي الباب
 عن ابن عمر قال ابن عباس قال ابو عبيد بن جريح
 حديثنا حسن والعمل على هذا عندنا من اهل العلم من

قال

احباب النبي صلى الله عليه وسلم وغيرهم قالوا الفان
 يطوب كواقبا واحدا ومتوفى الشايع واحد والاصح
 وقال بعض اهل العلم من احباب النبي صلى الله عليه
 وسلم وغيرهم يطوب ضوايين ويشقاه تعيين وهو
 قول الثوري وامل الكوفة فاخلاه بن اسلم البغدادى
 ناخذ الهم من عمر بن عبد الله بن عمر بن ذابح عن
 ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من
 احرم بالحج والعمرة الحواشي وسعني واحرمها
 حتى تجل منها جميعا قال ابو عيسى هذا حديث حسن
 صحيح شريف وقد زوى عن واحد عن عبد الله بن عمر
 ولم يرفعوه ومنواحه **باب ما جاء في**
تمكث المتاجر مكة بعد الصلوات
 نا احمد بن قتيب فاسبعين بن عبيدة عن عبد الله بن
 حميد بن عمار المتأين بن يزيد عن القلاء بن الجوزي يعني
 مرفوعا قال سمكتا المتاجر بعد الصلوات تمكثا
 قال ابو عيسى هذا حديث حسن صحيح وقد زوى عن
 هذا التوجيه عن الامام من فوجاه

باري

باب ما جاء ما يقول عند الفجر من الحج والعمرة
 نا علي بن حجر نا اسمعيل بن ابراهيم عن ابي ذر عن ذابح
 عن ابن عمر قال كان النبي صلى الله عليه وسلم اعقب
 من عمرة اوج او عمرة فعلا قرويا من الارض او شرفا
 كثر ثلاثا قال لا اله الا الله وحده لا شريك له لا اله الا
 له الحمد وهو على كل شيء قدير ايون قايون عابرون
 سنا الخوق لرتنا خايدون صدق الله وعده وتقر عبده
 ومعه لاجازاب وحده ه وفي البياض عن التراب
 نا ابي بن خالين قال ابو عيسى حديث ابن عمر حديث حسن
 صحيح **باب ما جاء في المحرم يموت في ايامه**
 نا ابن ابي عمير فاسبعين بن عبيدة عن عمرو بن
 سعيد بن جبير عن ابن عباس قال كذا مع النبي صلى الله
 عليه وسلم في سنة فبراي رجلا شقة عن بعين فوفيق
 فمات وهو محرم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم
 اغسلوه ماء وسيدروا لعنوا في ثوبه ولا تحبذوا
 زامته فانه يبعث يوم القيمة يملأ قلبه قال ابو
 عيسى هذا حديث حسن صحيح وهو قول سعيد بن

والشرايع واجدوا سق. وقال بعض اهل العلم انه اطلاق الحرم انقطع
 احترامه ويصح به كما يصح بعين الحرم
باب ما جاء في الحرم يشككي عينته في خبر ما بالضم
 قال ابن ابي عمير فاسمعي بن عبيدة عن ايوب بن موهبي عن
 ثبته بن وهب ان عمر بن عبيد الله بن عمر اشترك
 عينته وهو محرم فاستال ابا بن عثمان فقال اضربها بالضم
 فليد ممتا عثمان بن عفان يذكرها عن رسول الله
 صلى الله عليه وسلم يقول اضربها بالضم قال ابو عبيد
 منذ حدثنا حسن بن علي والعمل على هذا عند اهل العلم
 لانه من باسما ان يقرأوا الميم يروا ما لم يكن فيه حيب
باب ما جاء في الحرم مخلوق راسه في
اخرا ميه ما عليه قال ابن ابي عمير فاسمعي بن
 عبيدة عن ايوب القضيبي و ابن ابي نجيب و حميد
 وعبد الرحمن عن مجاهد عن عبد الرحمن بن ابي ليلى
 عن ابي بن عجرة ان النبي صلى الله عليه وسلم قرأه وهو
 بالحديبية قبل ان يدخل مكة وهو محرم وهو يوقد
 تحت فدر والفتل اجث على وجهه فقال انوره

عن ابي

هو امة مذوق فقال نعم فقال الخليل و اضع فرفاين منته
 ممنا كين: والفرق ثلاثة اضع او فخر ثلاثة ايلام اولفند
 لمبيكة قال ابن ابي نجيب اواة نج مشاء: قال ابو عبيد
 منذ حدثنا حسن بن علي والعمل فيه عند بعض اهل
 العلم من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم وغيرهم ان
 المحرم انه اخلق ولهم من الثياب ما لا يلبس
 في اخرامه وتلفيت وعليه الكعابة مثل عازدي عن النبي
 صلى الله عليه وسلم **باب ما جاء في الرخصة**
للبرعاء ان يرموا يومئا وترعوا يومئا
 قال ابن ابي عمير فاسمعي بن عبيدة عن عبد الله بن ابي بكر
 بن محمد عن روي بن حزم عن ابيه عن ابي التيزاج بن عدي
 عن ابيه ان النبي صلى الله عليه وسلم منع ان يرموا البرعاء وان
 يرموا يومئا وترعوا يومئا قال ابو عبيد من حنابلة
 ابن عيينة وروي قتادة بن النعمان عن عبد الله بن ابي بكر
 عن ابيه عن ابي التيزاج بن عاصم بن حميد عن ابيه
 ورواية مالك بن ابي صالح: وقد رخص قوم من اهل العلم للبرعاء
 ان يرموا يومئا وترعوا يومئا وهو قول المشايخ: قال الحسن

لرعاة

بن علي الحلواني قال عبد الوارث ان ابا عبد الله قال ان من افسح حديثي عند
 الله من ايدي بكر عن ابيه عن ايدي التراج من فهاج بس
 غيره عن ابيه قال دخل رسول الله صلى الله عليه وسلم
 ليغسل ابا بل في التبتوثه ان من موايع النخ ثم بمغوا في
 يومين بعد يوم النخ في رمونه في احدتهما قال قال
 كنت انه قال في الاول منهما ثم موني يوم النخ قال ابو
 عيسى هذا حديث حسن صحيح ومما اجمع من حديث ابني
 غيبة عن عبد الله بن ايديكم **باب**
 في عبد الوارث بن عبد الصمد عبد الوارث قال ايدي فاستلخ من
 حبان قال سمعت مروان ارضيه عن النبي قال ان
 عليا قبيح علي رسول الله صلى الله عليه وسلم من الذين فقال
 ما انفلتت قال انفلتت بما اهل به رسول الله صلى الله
 عليه وسلم قال لولا اني قد ااحللتنا قال ابو عيسى
 هذا حديث حسن عويب من هذا الوجه **باب**
 في عبد الوارث بن عبد الصمد
 عبد الوارث قال ايدي عن ابيه عن محمد بن اسحق عن ايدي
 عن الحسن بن علي قال سأل رسول الله صلى الله عليه وسلم

علي

وستلم صن يوم الحج المكبر فقال يوم النخ قال ابن ابي
 عمير قال سئل عن غيبة عن ايدي اسحق عن الحسن بن علي
 قال يوم الحج الاكبر يوم النخ قال ابو عيسى وبلغ
 في رفته وهذا صحيح من الحديث المروي رواية ابن عيسى
 موقوف اصح من رواية محمد بن اسحق مرفوع هكذا
 زوي غيره واحمد بن الجاه عن ايدي اسحق عن الحسن بن
 علي موقوف **باب** ما حمله رسول الله صلى الله عليه وسلم
 جبريل عن عطاء بن السائب عن ابن عبيد بن عمير عن
 ابيه ان ابن عمر كان يراهم على الركنين زحاما ما
 رأيت احدا من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم يفعله
 فقلت يا ابا عبد الرحمن انه من اجم على الركنين زحاما
 ما رأيت احدا من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم يراهم
 عليه فقال لي اقول واي سمعت رسول الله صلى الله
 عليه وسلم يقول ان من خطبا او سمعته
 يقول هذا البيت مسبوغا فاحطوا كان كعق رقيه
 وسمعته يقول بلضح فرقا ولا يرح اخري الا حط
 الله عنه بما خطبه وكتبته له ما حسنة قال

من اجاب

ما رواه محمد بن اسحق
 بن عيسى في مسنده

ابو عيسى ورى **باب** عن زهير بن عطاء بن المتأب عن ابن
 عبد بن عمير عن ابن عمر بن الخطاب ولم يركبوه عن ابيه
 قال ابو عيسى هذا حديث حسن **باب**
 نافته ناهي عن عطاء بن المتأب عن كاهوس عن ابن
 عباس ان النبي صلى الله عليه وسلم قال اللواي حول البيت
 مثل الضلالة ارا انكم تتكلمون فيه فمن تكلم فلا يتكلم
 الا بخير قال ابو عيسى وقد روي هذا الحديث عن
 ابن كاهوس وغيره عن كاهوس عن ابن عباس موقوفاً
 ولا يعرفه الا من حديث عطاء بن المتأب والعمل على روي
 عند اكثر اهل العلم يستحبون الاتكلم الرجل في اللواي
 الا لخرجة او ذكر كبر الله او من العلم **باب**
 في فتية ناهي عن ابن خزيمة
 عن سعيد بن جبتي عن ابن عباس قال قال رسول الله صلى
 الله عليه وسلم في الحج ليثعثنه الله يوم القيمة له
 عينان تبصر سما وليسان ينطق بشهد على من امثله
 بحق قال ابو عيسى هذا حديث حسن **باب** عن ابي
 عن حماد بن سلمة عن قرفدا الشيباني عن سعيد بن جبتي

تروياً

واشهر

عنا

عن ابن عمير ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يترهب بالليل
 ومثو فخرية غير المفتت قال ابو عيسى المفتت المظني
 قال ابو عيسى هذا حديث غريب لا يعرفه الا من حديث
 قرفدا الشيباني عن سعيد بن جبتي وقد تكلم تحت
 سعيد بن قرفدا الشيباني وروي عنه التماسي **باب**
 في ابي بكر بن ابي خلاص بن زيد
 الجعفي نازمي بن معاوية عن عثمان بن عمرو عن ابيه
 عن عائشة انها كانت تحمل من ارض مصر وتخب اتي
 رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يحمله قال ابو
 عيسى هذا حديث حسن غريب لا يعرفه الا من هذا الوجه
باب في ابي بكر بن قبيص ومحمد بن الوزير
 الواسطي المعنى واحد في انا اسوي بن يوسف الارزقي
 عن ميعين عن عبد الرحمن بن زهير قال قلت لانس
 بن مالك حدثني بسني وعقلته عن رسول الله صلى الله
 عليه وسلم ان صلى الله يوم التروية قال متى قال قلت
 فابن صلى الله يوم التروية قال بل ابلغ ثم قال اقول كما
 يفعل امرؤك قال ابو عيسى هذا حديث حسن

صحح يستخرج من حديثنا اسحق بن يوسف الازرق عن
الثوريين في كتاب المتاسيد واول كتابنا
بسم الله الرحمن الرحيم الواسع عن رسول الله صلى الله عليه وسلم

باب ما جاء في ثواب المريض

نا منامة ابو موفوة عن الاعشى عن ابي بصير عن الامام
عن عائشة قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
لا يصيب المؤمن مثوكة بما جوفه الا رفته الله ما لم يرحمه
وحفظ عنه ما خطية قال ويبدى الباب عن سعد بن
وقاص وابد عبيد بن الجراح واي مائة وايدى
وايدى سعيد وانس وعبد الرحمن بن عمرو وامد بن
وجاه وعبد الرحمن بن زيد وابد مومني قال ابو بصير
حديث عائشة حديث حمزة صحح فاسمعي بن وكيع
نا ابي عن ابيه من زهد عن ابي عبد الله عطاء
بن مسلم عن ابي سعيد قال قال رسول الله صلى الله عليه
وتابع ما من شئ يصيب المؤمن من نصيب ولا حزن ولا وصب
حتى يفتح يمينه الا يفتح الله به عنه سيئة قال ابو
عيسى هذا حديث حمزة في هذا الباب قال ومروغا

لعمري سمعنا على

عن
عنه

الجارود

الجازرة بقولنا وكيفا بقولهم فصحح في الصحيح انه
يعني بقره الاية هذا الحديث قال وقد روي بعضهم
الحديث عن عطاء بن يسار عن ابي بصير عن النبي صلى الله
عليه وسلم قال ما جاء في عيادة المريض
نا حميد بن مشعرة نا يونس بن زريع نا خالد بن الحذاء عن
ابيد فلانة عن ابي اسماء الرخبي عن ثوبان عن النبي صلى
الله عليه وسلم قال اني المشيع انه اعاد اخاه المشيع لم
يقول في خرفة الجنة وبنى الباب عن علي وابد مومني
والبراء وابد مومني وانس وجاه قال ابو بصير حديث
ثوبان حديث حمزة صحح وزوي ابو عمار وعاصم
الاخول هذا الحديث عن ابي فلانة عن ابي اسماء عن
ابيد اسماء عن ثوبان عن النبي صلى الله عليه وسلم
ومروغا هذا يقول من روي هذا الحديث عن ابي الاسود
عن ابي اسماء وهو صحيح قال محمد واهله نا ابي فلانة
نا ابي عن ابي اسماء الا هذا الحديث وهو عتيق عن ابي
الاسود عن ابي اسماء نا محمد بن زبير الواسطي نا
يزيد بن مرون عن عاصم الاخول عن ابي فلانة عن ابي

الاشعري عن ابي امامة عن ثوبان عن النبي صلى الله عليه
وسلم نحوه: قال احب من عبد النبي فاحبته من زبير
عن ابوب عن ابي فلابه عن ابي امامة عن ثوبان عن
النبي صلى الله عليه وسلم نحو حديث خالد ولم يذكر
فيه عن ابي الاشعري مثل حديث خالد فان ابو عيسى
وزوا، بعضهم عن حماد بن زبير ولهم بغنة قال احمد بن
منيع فاحسب ان محمد بن ابي ايل عن ثوبان عن ابيه قال
قال حدثني ابي زيد قال اطلقنا الى الحسن بن محمد فوجدنا
عنده ادموسى فقال علي عليه السلام اعاننا الله
بانه ادموسى ام زانية فقال ابل غابرا فقال علي سمعت
رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ما من مسلم
يقوم مسائلا غدوة الا ضل عليه سبعون الف ملك
حتى يمسي وان غام، عتبتة اهل صلى عليه سبعون الف
ملاك حتى يصبح وكان له خرب في الجنة قال ابو عيسى
عند حديث الحسن بن محمد وقد زوى عن علي هذا الحديث
من غير وجه صحيح من وجهه ولم يغب عنه وانوفا حقة
امنة متعبد من علة هـ

بارساجا
في النبي

باب ما جاء في النبي عن النبي للموت
قال محمد بن عثمان بن احمد بن جعفر فاشعري عن ابي اسحق عن
خارثة بن ميمون قال دخلت على خباب وقد استوا في
بطنه فقال ما اشلم احدا من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم
لغيره من البلا قال لعيت لغد كنت ولا اجزم وما علي غير
النبي صلى الله عليه وسلم وفيه ناحتية من يديه ان يقول
الغيا ولو ان رسول الله صلى الله عليه وسلم ما اذا اوتى
ان تمضي الموت لتمتيد هـ قال وفي البيا عن النبي
في ابي مهران وخيار قال ابو عيسى حديث خباب حديث
الشيخ وقد زوى عن ابي اسحق بن ميمون عن النبي صلى الله
عليه وسلم انه قال لا يموت احدكم الموت الا نزل به وليقل
الله اجيبه ما كانت الحياة خيرا اليه وتوفيقه له اكان
الوفاة خيرا اليه هـ قال علي بن حجر فاشعري عن ابي اسحق
انا عند العز بن ضميم عن انس بن مالك عن النبي صلى
الله عليه وسلم بذلك قال ابو عيسى عند حديث صحيح
باب ما جاء في الدعوى للمريض
قال ابن مينا في البحر في الخواجا فاشعري عن ابي اسحق

براه

عن عبد العزيز بن صهيب عن ابي نضرة عن ابي بصير عن
 جبريل اتي النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا محمد
 اشتكيت قال نعم قال باسم الله ارفيك من كل شيء يولد
 من شرق كل نفس وعين خاسية بمنع الله ارفيك
 وائمة يمشيها فاقية فاعبد الوان بن سعيد
 عن عبد العزيز بن صهيب قال دخلت انا وقات علي بن
 ماله فقال ثابت يا ذواتي اشتكيت فقال انش اقل
 ارفيك برفية رسول الله صلى الله عليه وسلم قال النبي
 قال اللهم رب العالمين من هذا البس اشبه انت الله
 لا شاة في الا انما شيعا لا يفام واستغناء قال وفي الباب
 عن النبي وعامة امة قال ابو عبيد بن جريح
 حديث حمزة بن يحيى ومثلك ابا نضرة عن هذا الحديث
 فقلت له رواية عبد العزيز عن ابي نضرة عن ابي بصير
 ابي او حديث عبد العزيز عن النبي قال كلاما صحيحا
 وروى عبد العزيز عن الوان عن ابيه عن عبد العزيز
 بن صهيب عن ابي نضرة عن ابي بصير عن عبد العزيز بن
 النبي **باب ماجاء في الخبر على الوصية**

حدثنا
اسحق

قال يعقوب بن منصور ان عبد الله بن يحيى نا عبيد الله بن
 عن قايح عن ابن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
 قال ما حو امر يمد يدك لثلاثين وله شيء يوجهه
 الا ووصيته مكثرة عندة قال وفي الباب
 عن ابن ابي اوفى قال ابو عبيد بن جريح عن ابي بصير
 حسن صحيح **باب ماجاء في الوصية**
بالتك والربع فاقية نا جريح عن عطاء بن
 المشايخ عن ابي عبد الرحمن النخعي عن سفيان بن
 عمار قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول
 فريض فقال اوصيت فلت نعم قال بئس قلت ما يدعي
 في سبيل الله قال فمات تركنا لولدك قال من اعطيت
 قال اوصى بالعش فماتك اذا فعه حتى قال اوصى بالتك
 والتك **باب** قال ابو عبد الرحمن النخعي ان
 ينفع من التلك لقول رسول الله صلى الله عليه وسلم
 والتك كثير قال وفي الباب عن ابن عباس قال
 ابو عبيد بن جريح نا جريح حسن صحيح وقد روي
 عنه من غير وجه وقد روي عنه والتك كثير والعمل

تلك

علي هذا عند مثل العلم لا يعرف ان نوح الرجل باكثر من
 الثلث ويستحبون ان ينقص من الثلث وقال بعض التوفيق
 كانوا يستحبون الوصية الخمس ذوق التبع والريح
 ذوق الثلث ومن ارضى بالثلث قلم يترك شيئا ولا يجوز له
 الا الثلث ه **باب في تلغين المريض**
عند الموت والزجاء عيشة
 نا ابو سلمة تخبرني عن خلف فابسر بن المفضل عن عمارة بن
 شمزة عن يحيى بن عمار عن ابي سعيد عن ابي بصير
 عليه وسلم قال لغيبوا موتاكم لا اله الا الله قالوا
 البواب عن ابي هريرة وام سلمة وعمايشة وخباب بن
 اسعد بن البرية وسفيان بن عيينة عن عبد الله بن
 ابو عيسى خريشا ابي سعيد خديشا حسن خريشا
 ناهية نا ابو معوية عن الامام عن شفيق بن ابي
 سلمة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم انه ا
 خلقهم المريع او الميت بقولوا خيرا اقات المدينة يومئذ
 علي ما تقولون فالتا فلما مات ابو سلمة اتيت ابي بصير
 اله عليه وسلم فقالت رسول الله اني اتا سلمة فانا قال
 نقول

بقول الله الخ اقول له وله واغيبا ليمنه غفني حسنة
 قالنا فقلت يا ابا عبد الله من هو خير منه رسول الله
 صلى الله عليه وسلم قال ابو عيسى شفيق هو ابن
 سلمة ابو وايل ام سلمة قال ابو عيسى خريشا ام
 سلمة خريشا حمتي حبي وقد كان يستحب ان يلقن
 المريض عند الموت قول لا اله الا الله وقال بعض مثل
 العلم انه اقل من اليد فمات في كلفه بغرة ابر لا يلقن
 ان يلقن ولا يكثر عليه في هذا ورأى عن ابن ابي
 اله لما حضرته الوفاة جعل رجل يلقنه لا اله الا الله
 واكثر عليه فقال له عبد الله انه اقل من اليد فانا علي
 في الكلام انكلمه بكلام وانما غني قول عبد الله انما
 اذناه قاروي عن ابي بصير اله عليه وسلم من كان اخر
 قوله لا اله الا الله دخل الجنة ه

باب ما جاء في التشديد عند الموت

نا قتيبة نا الليث عن ابن ابي عمير عن ابي بصير عن
 الغاسم بن محمد عن عياشة انها قالت رايت رسول الله صلى
 الله عليه وسلم وهو بالموت وعند فخرج فيه ما وهو

يُدخل يده في القدر ثم يمسح وجهه بالماء ثم يقول اللهم
 اعني على منكرات الموتى أو منكرات الموت في الحشر
 بن الصباح الذي اشتهر من اسم عجل الحلي عن عبد
 الرحمن بن القلاء عن أبيه عن ابن عمر عن عائشة قالت
 قال عبيد الله بن عبد الله بن محمد بن زيد رأيت من مشقة موت
 رسول الله صلى الله عليه وسلم قال متناكنا ابا زرعة عن
 عبد الرحمن بن عوف قال سمعت ابا عبد الرحمن بن القلاء يقول
 ابن القلاء بن الجلاح وانما عزة من هذا الوجه
 ثابت بن ابي ذر عن ابي ذر بن ابي بصير عن ابي بصير
 الحلي عن تميم بن نجع عن الحسن بن ابي عمير قال
 قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما من حافض ربه
 الى الله فله عظم من ليل او نهار فهداه في اول الصبغة
 وفي آخر الصبغة حتى انما قال الله اشهدكم اني قد غوث
 لعبيد ما بين صوفي الحقيقة ثابت بن ابي ذر عن ابي بصير
 نا محمد بن عثمان نا يحيى بن سعيد عن المتقي بن سعيد عن
 قتادة عن عبد الله بن يزيد عن ابيه عن النبي صلى الله
 عليه وسلم قال المؤمن يموت بعرق الجبين قال وعرق الجبين

قال ابو بصير
 حقه حقه حقه
 2
 حرات

عنا ابن مسعود

عن ابن مسعود قال ابو عبيد بن جراح حدثنا حسن وقد
 قال بعض أهل العلم لا تعرف لغتاه ستمائة من عبادة
 بن يزيد ثابت بن ابي ذر
 الكوفي وهو من بن عبد الله السمرقاني البغدادي قال
 نا ميثاق بن ابي حاتم نا جعفر بن سليمان عن ثابت بن ابي
 ابي النبي صلى الله عليه وسلم نا خل على شارب وهو
 الموتى قال صفي بن جبريل قال ارخوا الله يرسل الله وان
 اخاف نا ثوبان فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم
 لا يجمعان في قلبا شيئا مثل هذا الموت الا اغطاه
 الله ما يجره وائمة يخالطه قال ابو عبيد بن جراح
 حدثنا عروبة نا قيس بن ابي حاتم نا عبد الله بن ابي
 عن ابي النبي صلى الله عليه وسلم نا ميثاق بن ابي
 ثابت نا محمد بن حنيفة الرازي نا حكام بن سليمان وهو من
 المغيرة عن عبد الله بن ابي حمزة عن ابي بصير عن طلحة
 عن عبد الله بن ابي النبي صلى الله عليه وسلم نا ابي حاتم
 والبعث قال ابو بصير عن عبد الله بن ابي حاتم نا ميثاق بن ابي

انه اني بالميتا: وفي الباب عن خزيمه: فاسعير بن عبد
 الرحمن المخزومي: فاعبد الله من الوليد العذري عن
 التور: عن ابن جهمه: عن ابي سعيد عن خلفه عن حميد
 الهذلي: ولم يرفعه ولم يذكره والنعى انه اني بالميتا
 قال ابو عيسى: وهذا الكلام من حديث محمد بن عيسى عن ابي
 حمزة: وانوخته هو ميموني الملقب بالقرظي والنعى بالقرظي عند
 ابن ابي عمير: قال ابو عيسى: حدثنا عبد الله بن حريش
 عن ابي: وقد ذكر بعض اهل العلم النجيه والنجيه عنده
 ان نجاه في الناس ان فلا فاقا: ليشهدوا جنانا
 وقال بعض اهل العلم لا باس ان يعلم اهل قرابته واخوانه
 وروى عن ابي سعيد انه قال لا باس بلان يعلم الرجل قرابته
 فاحمد بن ميمون: فاعبد الله من الوليد العذري عن ابي
 بن مسلم القنبري عن بلال بن يحيى القنبري عن جديعة
 بن الجهمي قال انه امثا فلا تؤمنوا به احدا الا في خلافه ان
 يكون نعتا فانه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم
 ينهى عن النجيه: فاحمد بن ميمون: فاعبد الله من الوليد العذري
باب ما جاء في الضمة الاولى

النجيه

فاحمد بن ميمون

فاحمد بن ميمون: فاعبد الله من الوليد العذري عن ابي
 عن ابي: فاعبد الله من الوليد العذري عن ابي
 في الضمة الاولى: قال ابو عيسى: فاحمد بن ميمون: فاعبد الله من الوليد العذري
 من هذا الوجه: فاحمد بن ميمون: فاعبد الله من الوليد العذري
 عن ابي: فاعبد الله من الوليد العذري عن ابي
 قال ابي: فاعبد الله من الوليد العذري عن ابي
باب ما جاء في الضمة الثانية

فاحمد بن ميمون: فاعبد الله من الوليد العذري عن ابي
 من عبد الله بن ميمون: فاعبد الله من الوليد العذري عن ابي
 الله عليه وسلم: فاحمد بن ميمون: فاعبد الله من الوليد العذري
 يمي او قال عبيد بن جراح: فاحمد بن ميمون: فاعبد الله من الوليد العذري
 وخابر روميا: فاحمد بن ميمون: فاعبد الله من الوليد العذري
 عليه وسلم وهو ميت: قال ابو عيسى: فاحمد بن ميمون: فاعبد الله من الوليد العذري
 حدثنا حسن بن صالح: فاحمد بن ميمون: فاعبد الله من الوليد العذري

باب ما جاء في الضمة الثالثة
 فاحمد بن ميمون: فاعبد الله من الوليد العذري عن ابي
 فاحمد بن ميمون: فاعبد الله من الوليد العذري عن ابي

عن محمد بن ابي عبيد قال توفيت اخوتي ثمانين سنة
 الله عليه وسلم فقال اغسلها وترا ثلاثا ان شاء اولادك
 من ذرية ابيك واغسلها بعدا وسيدرو واجعلن على
 الاخرة كما هو في او شيئا من كل يوم فانه امر عظيم يا ايها
 فلما فرغنا من ذلك قالوا يا ايها الناس اغسلوا بها
 به قال هشيم وفي حديث غيره مولا وتلا امره ولعل
 يمسا ما يفتح قالوا وحده فامتنع مما تكثر فزوي قال
 هشيم اخيه قال قالوا لعلنا خلعنا قال هشيم نعتنا
 خالد بن قيس الفوم عن جده ومحمد بن ابي عبيد قال
 وقال ثمانين سنة صلى الله عليه وسلم واذا ان شئت
 ومواضع الوضوء وفي التلخيص عن ابي سليمان قال
 ابو عبيد بن جريح ام غريبة حرة حسنة طيبة والاعمال
 على مثل عينها هل العليم وقد روي عن ابي بصير التميمي
 قال غسل الميت كالغسل من الجنابة وقال مالك بن ابي
 ليس اغسل الميت عند خلو وقتك وليس لزيد هبة
 معلومة ولا كبريى وقال المشافعي انما قال مالك
 قولا فجملا يغسل وينقا وانه اتفق الميت بما في التلخيص

او

او ما وغيره اجزاء لا من غسله ولا من احب ان يغسل
 ثلثا قطعا لا يغفر عن تلك ما قال رسول الله صلى
 الله عليه وسلم اغسلنا ثلثا او غسلنا واني انقوا اول
 من تلك في مزار اجزا ولا تترك في قول النبي صلى الله عليه
 وسلم اغسلوه على معنى الانفا او ختمها واه يوفى وكذلك
 قال الفقيه بناء وسمع الغسل بغير الخوض وقال احمد واسن
 وتكون الفسلك ما وسيدرو وتكون في الاخرة في غير ما يور

باب ما جاء في الميت الميت

ما محمود بن عثمان قال ابو ابي وشجاعة عن خليف بن
 جعفر سمع ابا بصير يحدث عن ابي سعيد الخدري قال قال
 رسول الله صلى الله عليه وسلم اجيب اليتيم الميت
 قال ابو عبيد بن جريح سمع ابا بصير يحدث عن ابي بصير
 قال ابو بصير سمع ابا بصير يحدث عن ابي بصير
 قال ابو بصير سمع ابا بصير يحدث عن ابي بصير
 قال ابو بصير سمع ابا بصير يحدث عن ابي بصير
 قال ابو بصير سمع ابا بصير يحدث عن ابي بصير
 قال ابو بصير سمع ابا بصير يحدث عن ابي بصير
 قال ابو بصير سمع ابا بصير يحدث عن ابي بصير
 قال ابو بصير سمع ابا بصير يحدث عن ابي بصير

سفر

اولا من

رواه المشيخ بن الرمان ايضا عن ابي نضرة عن ابي سعيد
 والمشايخ بن الرمان ثقة قال يحيى بن خالد بن جعفر ثقة
باب ما جاء في الغسل من غسل الميت
 نا محمد بن عمار الملايبي عن ابي الشوارب نا عبد العزيز بن
 المختار عن مهدي بن ابي صالح عن ابي عبد الله عن ابي
 صلى الله عليه وسلم قال من غسله الغسل من غسله الوضوء
 يعني الميت قال وفي الباب عن علي وعباسه قال ابو
 عبيد بن جراح انه سئل عن جرحه حتى وقدرت عن ابي
 موفوقاه وقد اختلف اهل العلم في الوضوء يغسل الميت
 فقال بعض اهل العلم من استحباب النبي صلى الله عليه وسلم
 وغيرهم انه اغسل ميتا فغسله الغسل وقال بعضهم عليه
 الوضوء وقال ما الدين الا ان يغسل الميت من غسل الميت
 ولا ابي خذوا واجبتا وما كنا قال الشافعي وقال احمد من
 غسل ميتا ان جوارح الميت عليه الغسل واما الوضوء فاقبل
 ما قيل فيه وقال احمد لا يرد من الوضوء قال وقد روي
 عن عبد الله بن المبارك انه قال لا يغتمهل ولا يتوظف من غسل الميت
باب ما يستحب من الاكفان

نافعية نا يمشي من المعطل عن غسل الميت من غسله
 عن معمر بن خنيس عن ابن عباس قال قال رسول الله
 صلى الله عليه وسلم في التمسوا من قبايح البياض واما من خفي
 ثيابكم وكفتموا فموتوا كعمى وفي الباب عن حمزة
 واين حمزة قال ابو عبيد جرحه من غسله جرحه حتى
 صحى وهو الذي يستحبه اهل العلم وقال ابن المسيب
 اجبتا ان يكفن في ثيابه التي كان يغطي بها وقال احمد
 اجبتا الثياب البياض والكفن فيه البياض ويستحب غسل
 الكفن **باب** نا محمد بن عثمان نا محمد بن
 بن يوسف نا محمد بن عمار عن ابي سلمة بن حرب عن محمد بن
 سيرين عن ابي قتادة قال قال رسول الله صلى الله
 عليه وسلم اولا اخرج اذنا فليشش كعبته ووجهه عن
 حماري قال ابو عبيد من اخرج من حماري حماري وقال ابن
 ابن المبارك قال متلاحق بن ابي موهب في قوله ولحميتي اخرج
 كفن اخيه قال هو الصفا واليسر يا مسرعة
باب ما جاء في كفن النبي صلى الله عليه
 وسلم نافعية نا حبيب بن عبيد عن عثمان بن خزيمة

عن ابيه عن عايشة قالت لعن النبي صلى الله عليه وسلم
 في ثلاثة اثواب بيض مائة لئيم ومائة من فضة ولا عمامة
 قال وذكر والعايشة قولهم في ثوبين وثوبين جيء بفتك
 فدأني بالبريد ولكنهم ربه ولم يكنوا فيه قال
 عن ابي بصير صحح: قال ابن ابي عمير قال لعن النبي صلى الله عليه وسلم
 زينة عن عبد الله بن محمد بن عمار عن ابي بصير
 انه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كفن خمره من
 عند المظلم في ثوبين واحده قال وفي الباب
 عن ابن عباس وعنده من مفضل وابن عمر قال
 ابو عبيد بن جريح عن عايشة خديجة بنت خويلد
 في كفن النبي صلى الله عليه وسلم روايات مختلفة وحدث
 عايشة اربع الاحكام في الفرض وثبت في كفن النبي صلى
 الله عليه وسلم والعمل على حديث عايشة عند ابي
 اسحق العجلي من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم وغيره
 قال سبعين الثوبين يكفن الرجل في ثلثه اثواب ان شئت
 في ثوبين واثوابين وان شئت في ثلاث لعايب والحزب
 ثوب واحد لم يجدوا ثوبين والثوبان يحزبان والثلاث

ش

من وجد حب النبي وموقوف المشايخ واحذوا بسوق قالوا
 تكفن المرأة في خمسة اثواب
باب ما جاء في اللقاح يضح لا مثل الميت
 قال ابن ابي عمير عن ابي بصير قال لا تاسب من عبيته
 عن جعفر بن خالد عن ابيه عن عبد الله بن جعفر قال
 لما جاء يعقوب قال النبي صلى الله عليه وسلم
 اصنعوا لاهل بيوتكم ما فاتكم فدرجاء مع ما انفقتم
 قال ابو عبيد بن جريح عن ابي بصير قال لعن النبي صلى الله عليه وسلم
 من سجد في بيوت اهل الميت شيئا لم يشغله
 وموقوف المشايخ قال ابو عبيد بن جريح
 من ان سجد في بيوت اهل الميت شيئا لم يشغله
باب ما جاء في من ضرب الحذوة
وشق الجنوب عن المصيبة
 قال ابن ابي عمير عن ابي بصير عن ابي بصير قال لعن النبي صلى الله عليه وسلم
 من سجد في بيوت اهل الميت شيئا لم يشغله
 قال ابو عبيد بن جريح عن ابي بصير عن ابي بصير
 الحذوة ودم عايب عن المصيبة قال ابو عبيد بن جريح

فروثا حسن صحح **باب ما جاء في كرامة التوح**
 قال احمد بن ميمون ناقران بن تلم ومروان بن مقوية ويزيد
 بن ميمون عن سعيد بن عبيد الله بن علي بن ربيعة
 ابي سعيد قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
 في حج عليه فجاؤا المغيرة بن شعبه فصعد المنبر فحمد الله
 واثنى عليه وقال ما بال التوح في الاسلام اقل من
 رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من حج عليه عزبا
 بقا حج عليه وفي الباب عن عمر بن الخطاب وعبد
 بن عاصم وايد مائة وخمسة بن مالد وان بن
 عكبة وسمرة وابي قائل الاشعري قال ابو عبيد
 حوث المغيرة حوثا حسن فاحمود بن عبيد بن ابو
 اوه انا شعيبه والمنعوم بن عن علفه بن مثر
 عن ابي الربيع عن ابي شرة قال قال رسول الله صلى
 الله عليه وسلم ان تبع في ارضي من امر الجماعة لرب
 الناس النياحة واللعن والاحتساب والعذوة والجر
 بعين واخر مائة بعير من احراب البعير المذل والاشواء
 لميزوا تنوكلوا وكذاه قال ابو عبيد عن اخو حوثا حسن

صحيح

باب ما جاء في كرامة البكا على الميت
 ناخذ الله بن ابي زياد نايعقوب بن ابراهيم بن متعب نا ابي
 عن صالح بن كيسان عن الزهري عن قتاد بن ربعي قال قال
 رسول الله صلى الله عليه وسلم من مات عن ابيه قال قال
 عليه **وفي الباب** عن ابن عمر وعمر بن الخطاب
 قال ابو عبيد حوثا حسن صحح **وفي كرامة** من اقبل
 العلم البكا على الميت قالوا الميت بعد بالبكا عليه عليه
 ولم يبقوا الى بعد اخره وقال ابن المسيب ان حوا ان كان
 ميتا لم يبق عليه الا ان يصر عليه من غير شيا فاعلى
 بن حجر نا محمد بن ابي بكر بن ابي اسيد بن ابي اسيد بن موسى بن
 ابي موسى اشعري اخبر عن ابيه ان رسول الله صلى
 الله عليه وسلم قال قال من يبكي موتا فبكيه ويتعول
 واحبلا وامت سيدا او نحو ذلك او لم يملك
 يلمز انما كذا كذا قال ابو عبيد حوثا حسن عن
باب ما جاء في الرخصة في البكا على الميت
 نا قتيبة نا عطاء بن عطاء المتلي عن محمد بن عيسى عن
 محمد بن الحسن بن ابي شعيب عن ابي عبد الله صلى الله عليه وسلم قال

عمر قال

محمد بن

البيت يقرب بالبكاء أهل عليه ففاه عاصم بن محمد بن
 لم يكذب ولا كذب ولم يكذب رسول الله صلى الله عليه
 وسلم لرجل فثالث يوم نيا ان الميتا ليقدرا والى الله
 ليحكم عليه قال وفي الباب عن ابن عباس وقصة
 بن كعب وانيد مائة وابن مسعود واستامة بن زيد قال ابو
 عبيد بن جريح شاعرا يشهد حرق حسن كعب وقد روي عن
 وجده عن عائشة وقدمه متبعا عمل العبد الى عذرا وقارلوا
 عذرا الالية ولا تزر وازره وزرا حسبي وهو قول المشايخ
 فانكيت بن حشمة انا عبيد بن يونس عن ابن ابي عمير
 عن عطاء بن جابر عن عبد الله قال اخذ النبي صلى الله عليه
 وسلم نير عبد الرحمن بن عوف قال اظن به الى اننا جميع
 فوكبره تجود بنعمه فاخذ النبي صلى الله عليه وسلم
 فوصفه في حجره فبكا فقال له عند الرحمن اليك اولم
 تكن نبيتا عن البطار قال لا وليت نبيتا عن صوتي ايقن
 فاجهت صوتي عند طيبة فميتي وجوه وشيخ جويوب
 ورقة شيطان وتبع الحديث كذا اكثر من مقدار
 قال ابو عبيد بن جريح هذا حديث حسن

فان

قال وثنا اصح بن مومني فانه مجز تاما له عن عبد الله بن
 ابي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم عن ابيه عن عمه ابا
 لهيثة انه ساهمنا عاتمة ويا حير لنا ان من علم يقول
 ان الميتا ليقدرا بالبكاء الخي فعالتنا عاتمة عن ابي
 عبد الرحمن اما انه لم يكذب ولا كذب فبكا او اخطا
 من رسول الله صلى الله عليه وسلم على يوم نية بكا عليها
 فقال الله ليحكم عليه وانما تعذبا في قبره قال ابو عبيد
 هذا حديث حسن صحيح

باب ما جاء في المشي اقام الجنائز

ناقتية واحمد بن مسيح واسحق بن منصور ومحمد بن
 عجلان قالوا ان سمع بن عبيدة عن الزهري عن قتادة عن
 ابيه قال ذابت ابي النبي صلى الله عليه وسلم وانا بكروا
 مشوق اقامة الجنائز في الختم في على الخلال فاعرف
 قدام عن ممام عن منصور وبكر الكوفي وزيد بن
 كلهم يذكرا انه تمتع من الزهري عن قتادة عن عبد الله
 عن ابيه قال ذابت ابي النبي صلى الله عليه وسلم وانا بكروا
 مشوق اقامة الجنائز في فاعبد بن حميد فاعبد الزواق

ب

انا محمد بن ابي بصير قال كان النبي صلى الله عليه وسلم
 وابو بكر وعمر يمشون اقلع الجنان قال ابو بصير
 سألته ان ابناء كان يمشي اقلع الجنان قال وفي الباب
 عن ابي بصير قال ابو بصير حدثنا ابن عمر مكراروا
 ابن جبريل ورواه بن سعد وعنه واحد عن الزهري عن قتادة
 عن ابيه نحو حديث ابن عيينة ورواه محمد بن يونس بن
 يزيد ورواه غيره واحمد بن الحفص عن الزهري ان النبي
 صلى الله عليه وسلم كان يمشي اقلع الجنان قال ابو بصير
 واخبرني سألته ان ابناء كان يمشي اقلع الجنان وانه من الجن
 كانت يمشون ان الحديث المرسل بعنه ابراهيم قال ابو بصير
 عيسى بن عيينة يعني بن موسى يقول قال عبد الرزاق
 ابن الميمون حدثنا الزهري في هذا من مثل اصح من حديث
 ابن عيينة قال ابن ابي عمير وازني ابن جبريل اخبرني
 عن ابن عيينة قال ابو بصير ورواه عن ابي بصير هذا
 الحديث عن ابيه وهو ابن سعد ومنظون ويكفي وسيعين
 عن الزهري عن قتادة عن ابيه واما ما يمشون من الجن
 روي عنه قتادة واختلاف اهل اقليم في المشي اقلع الجنان

لذي

فروي بعض اهل العلم من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم
 وغيرهم ان اقلع الجنان وهو قول المشايخ واخبرني
 قال وحدثنا ابي بصير هذا الكتاب عن ابي بصير قال ابو بصير
 محمد بن المنذر بن محمد بن بكر بن يونس بن محمد بن ابي بصير
 عن ابي بصير ان النبي صلى الله عليه وسلم قال واذا تكلموا فقولوا
 كما نوايتمشون اقلع الجنان قال ابو بصير وسألت
 محمد بن هذا الحديث فقال هذا حديث خطأ اخطأ به محمد بن
 بكر واما يروي هذا الحديث عن يونس بن محمد بن ابي بصير
 ان النبي صلى الله عليه وسلم قال واذا تكلموا فقولوا
 كما نوايتمشون قال الزهري في حديثه واخبرني سألته ان ابناء كان
 يمشي اقلع الجنان قال محمد بن الحنفية الصفي هو هذا
باب ما جاء في المشي خلف الجنان
 نا محمد بن عثمان بن واوهب بن جبريل عن شعبة عن ابي بصير
 يمشي اقلع الجنان عن ابي بصير عن عبد الله بن مسعود قال
 سألنا رسول الله صلى الله عليه وسلم عن المشي خلف الجنان
 قال قلنا من المشي خلف الجنان قال لا يمشي ولا يمشي ولا يمشي
 فلا يمشي الا اهل النار الجنان متبوعه ولا يمشي ولا يمشي

من تقدمنا . قال ابو عيسى هذا الحديث لا يعرف من خورث
عبد الله بن مشعوم الا من هذا الوجه . قال شيخنا محمد بن
اسماعيل يضعف حديث ابن ماجه هذا . وقال يرفى ان
المخبر به قال ابن عيينة قيل لعنه من ابو ماجه هذا قال
كان فخرته ثم ما بعض مثل العلم من اصحاب النبي صلى
الله عليه وسلم وغيرهم الى هذا وان النبي صلى الله
عليه وسلم قال ان ابنا ماجه رجل
يعول من اهل ابي ذر بن عبيد بن جراح عن ابن مشعوم
اقام بيني بين امة ثقة يكناها المرحا ويقال له يجمع اليه
ويقال له الخبي المجيب ايضا وهو كونه روي له شعبة وسعيد
الثوري وابو الاحوص وسعيد بن عيينة .

باب ماجاء في امية الركون خلع الجنان

قال علي بن حبر ان عيسى بن يوسف عن ابن بكير عن ابي بصير
عن ابيه عن مسعود بن ثوبان قال خرجنا مع رسول الله
صلى الله عليه وسلم في جنازة قريش فاسار كمانا فقال
الا نسقيون ان ملايكة الله على افدامهم وانتم على ظهور
الدواب . قال وفي الباب عن المغيرة بن شعبان وخبير بن

سمره

سمره . قال ابو عيسى حديث ثوبان قد روي عنه مرفقا
باب ما يحل من غنمنا قال ابو

داود ما شبعنا عن سمالي قال ينفقت جابر بن سمرة
يقول كنا مع النبي صلى الله عليه وسلم في جنازة ابن
الرحيل وهو على قوس له يمشي ونحن حولنا ومنا
يتوقظ به . قال سمالي بن الصياح الماشي قال اوفيتني
عن الجراح عن سمالي عن جابر بن سمرة ان النبي صلى الله
عليه وسلم اتبع جنازة ابن الرحيل فامسوا ورفغ على
النبي قال ابو عيسى هذا حديث حسن .

باب ماجاء في المشي بالجنان

قال احمد بن منيع ما سئلت عن ابي ذر عن النبي صلى
الله عليه وسلم قال المشي على الجنان قال قلت لابي بصير
البيرواني تله شيئا اظنه حرام قال لا . وفي الباب عن
ابن بكير . قال ابو عيسى حديث ابي ذر عن حديث الحسن

باب

ما قتيبة قال ابو بصير
عن ابي ذر عن ابن مسعود عن ابي ذر عن النبي صلى
الله عليه وسلم قال ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
قال انزل مني على جناتهم

قال محمد بن اسحاق

هذا الحديث حسن

بالجنازة

ابره موفيا عليه فراء قد مثل به قال لولا اني تجردت في نفسي
 لتركته حتى تاكله الغابية حتى تحسني يوم القيمة مكي
 بطونة قال ثم دعا بعمرة فكعبته فيما فكانت امة امدت
 على رأسه بذرث رجلة وانه امدت على رجليه بذا
 رأسه قال فكشفت العتلى وقلنا ابيك قال فكشفت الرجل
 والرجلان والثلاثة في الثوب الواحد ثم يردون في قبر
 واحد جعل رسول الله صلى الله عليه وسلم يسئل عنهم
 اثم اركش قرأنا في مقدمته الى الفعلة قال قد فتح رسول
 الله صلى الله عليه وسلم ولم يضل عليهم قال ابو عبيد
 حديث ائمة حديث عرفت لا تعرفه من حديث ائمة من حديث
 الوجيه التيسرة الكساة الخلق وقد خولت ائمة من
 زيد في رواية هذا الحديث فروى الحديث من متعدد من شهاب
 عن عبد الرحمن بن كعب بن خالد عن جابر بن عبد الله بن
 زيد وروى معمر بن الزبير عن عبد الله بن تغلبه عن
 جابر ولا تغلق احذانه ذكره عن الزبير عن النبي صلى
 ائمة من زيد ومثالثا معمر عن هذا الحديث فقال حديث
 الذي عن ابن شهاب عن عبد الرحمن بن كعب بن خالد عن

حزب

جابر

جابر بن عبد الله **باب**
 جابر بن عبد الله عن مسلم الا يجوز عن ائمة بن خالد قال
 رسول الله صلى الله عليه وسلم يعلم يعوده المريض ويشهد
 الجنائز ويحرك العظام ويجيب دعوة العبد وكل يوم
 يفرح فرحة على جمل خطوه يتجمل من ربه عليه اكلوا
 ليع: قال ابو عبيد مقل حديث ملائكة الامم تحديت
 مسلم عن ائمة ومسلم الملعون اضعف وهو مسلم بن
 كيسان الملاء **باب** قال ابو
 بكر بن ابي مخرمة عن عبد الرحمن بن ابي بكر عن ابن
 ابي مليكة عن عايشة قالت لما فحس رسول الله صلى الله
 عليه وسلم اختلفوا بيده فيه فقال ابو بكر سمعت من
 رسول الله صلى الله عليه وسلم شيئا ما انبسته قال
 فبعض ائمة تديت الالية الموضع الذي يحب ان يدفن فيه
 ائمة بنو في موضع جبرائيل قال ابو عبيد هذا حديث
 عرفت: وعن عبد الرحمن بن ابي بكر المليك يفة عفا وقد
 مقل الحديث من غير مقل الوجوه فواء ابن جابر عن ابي
 بكر عن النبي صلى الله عليه وسلم **باب**

١٧٩

قال ابو كريبنا قال معاوية بن هاشم عن عمار بن ابي ابيس اليه
 عن عطاء بن ابي عمار عن رسول الله صلى الله عليه وسلم
 قال انه كروا قحامين موثا كج وكفوا عن مهتاويهم قال
 ابو عبيد بن مزار حدثنا عن ابي بصير عن ابي ابيس عن
 النبي صلى الله عليه وسلم في الحديث: وروى بعضهم عن عطاء بن
 عاصم قال وعمر بن ابي ابيس مخرجه افرغ واتت من
 من عمار بن ابي ابيس اليه **باب**
 بن ابي ابيس عن ابي بصير عن ابي بصير عن ابي بصير
 انه من سليمان بن حنيفة بن ابي امية عن ابيه عن ابي بصير
 عن حنيفة بن ابي ابيس قال كان رسول الله صلى الله عليه
 وسلم انما اتبع الجنان لم يعقد حتى توضع في الخردم
 له حتى يقال هكذا فصنع يا محمد قال يجلس رسول الله صلى
 الله عليه وسلم وقال خالفوا معه قال ابو عبيد بن هذا
 حدثنا عن ابي بصير عن ابي بصير عن ابي بصير عن ابي بصير
باب قال ابو بصير عن ابي بصير عن ابي بصير
 بن ابي بصير عن ابي بصير عن ابي بصير عن ابي بصير
 ابي بصير عن ابي بصير عن ابي بصير عن ابي بصير

قلما ارجت الخروج اخرجني به فقال لا ابيس لقاها بها
 سنان قلت بلى فقال حدثني الصادق بن عبد الله بن محمد
 عن ابي بصير عن ابي بصير عن رسول الله صلى الله عليه وسلم
 قال انه امانت وكذا العبد قال انه لملا يكتنه قبضت
 ولدت عندي فيقولون نعم فيقول قبضت ثمرة فوا ابي
 فيقولون نعم فيقول فانه اقال عندي فيقول خيبر
 واشترج فيقول الله ابنا العبد بيتا في الجنة وسنة
 بيتا في الجحيم قال ابو بصير عن ابي بصير عن ابي بصير
باب ما جاء في التكبير على الجنان
 قال ابي بصير عن ابي بصير عن ابي بصير عن ابي بصير
 عن ابي بصير عن ابي بصير عن ابي بصير عن ابي بصير
 عليه وسلم قال صلى الله عليه وسلم في قوله ان النبي صلى الله
 عليه وسلم صلى على النصارى فكبروا بقا قال في ابي
 عن ابن عباس وابن ابي اوفى وجابر بن عبد الله بن ابي بصير
 والنسب قال ابو بصير عن ابي بصير عن ابي بصير عن ابي بصير
 ثابت وهو اكثر منه شهيد من ابي بصير عن ابي بصير
 قال ابو بصير عن ابي بصير عن ابي بصير عن ابي بصير
 علي بن ابي بصير عن ابي بصير عن ابي بصير عن ابي بصير

عمر بن

فيقول

عليه وآله وشيخه يزوي التكبير على الجنائز اربع تكبيرات
وهو قول معين الثوري وقال ابن ابي عمير وابن المنبر
والشافعي واحد واثنان قال محمد بن المثنى نا محمد بن جعفر
انا شعبة عن عمرو بن مرة عن عبد الرحمن بن ابي ابي
قال كان زيد بن ارقم يكبر على جنازة فاذا انقضا وانه كثر
على جنازة خمسا فسمنا انما نحن في امر فقال كان رسول الله
صلى الله عليه وسلم يكبرها قال ابو عبيد خروا
رؤسكم ارفع خدركم حسن صحيح وقدره هذا بعض اهل
العلم الى هذا من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم وعلمهم
راوا التكبير على الجنائز خمسا وقال اخرون واثنان
كثيرا بل قلنا على الجنائز خمسة اقله يتبع امره فقلنا
باب ما جاء في قول الصلاة على الميت
نا علي بن حجر انا هفيل بن زياد نا الاوزاعي عن يحيى بن ابي
كثير خروني ابوابه ميم امره صلى الله عليه وسلم قال كل من
الله صلى الله عليه وسلم اهل على الجنائز قال الله
اشهد ان محمدا ونبينا ورسولنا وانا عبد الله ورسوله
وما كنا ولا اتنا نا قال يحيى وخروني ابو سلمة بن عبد

الرحمن

الرحمن عن ابوه عن النبي صلى الله عليه وآله مثل
كل من وقاد بوجه الله من الحيي فمنا قاضي على الامتداد
ومن ثوبته ثباته على الايمان قال وفي الباب عن
عبد الله بن وعايشة واية فتاة وعوف بن خالد
وجارية قال ابو عبيد خروني واذا ابى ابراهيم خروني
صحيح وزوي مشاة الرمشواين وعلي بن المبرود مدنا
الغوثا عن يحيى بن ابي كثير عن ابي سلمة عن النبي صلى
الله عليه وسلم فترسله وزوي عكرمة بن عمار عن
يحيى بن ابي كثير عن ابي سلمة عن عايشة عن النبي
صلى الله عليه وسلم وخروني عكرمة بن عمار عن عكرمة
وعكرمة زفايمع خروني يحيى وزوي عن يحيى بن
ابن كثير عن عبد الله بن ابي فتاة عن ابي سلمة
صلى الله عليه وسلم وتروني عكرمة بن عمار عن ابي
في هذا خروني يحيى بن ابي كثير عن ابي سلمة عن
ابيه ومثاله عن ابي ابراهيم فلي يعرفه نا محمد بن
بشار نا عبد الرحمن بن عمرو نا مغوية بن صالح عن عبد
الرحمن بن خزيمة بن قيس عن ابي عن عوف بن خالد قال

عوف

عكرمة بن عمار عن ابي سلمة

ثم دعا رسول الله صلى الله عليه وسلم ليغسل علي قريبا
فعميت من صلوة عليه النبي اعمى له وارحمته واغسله
بالسرة واغسله كما يغسل الثوب قال ابو عبيد
هذا حديث حسن صحيح قال محمد بن صالح بن عيسى في هذا الباب من الخبر
باب ما جاء في الفراءة علي الجنائز بقائمة الكتاب
قال احمد بن حنبل في كتابه قال ابو عبيد بن عمير عن ابي
عن معتم عن ابن عباس ان النبي صلى الله عليه وسلم
قرأ علي الجنائز بقائمة الكتاب قال وفي الباب عن
ابن شريك قال ابو عبيد بن خديجة بن عتبة بن حريش بن
اسلمة بن زيد الفراءة ابراهيم بن عثمان بن عتبة بن
الواشي بن منكر الحديث والصحيح عن ابن عباس قوله من
المسئلة الفراءة علي الجنائز بقائمة الكتاب قال محمد
بن يعشار بن عبد الرحمن بن عمار بن سفيان بن عيينة بن عمار بن
ابراهيم بن علي بن عبد الله بن عوف بن ابن عباس بن علي
علي الجنائز فقرا بقائمة الكتاب فقلت له فقال انه من
المسئلة او من علم المسئلة قال ابو عبيد بن عيسى هذا حديث
حسن صحيح والعمل علي هذا عند بعض اهل العلم من اصحاب

اصحاب

اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم وعلم وتعميرهم مختارون ان يقرأ
بقائمة الكتاب بعد التكبير الاول وهو قول المشايخ
واحدوا اشقق وقال بعض اهل العلم لا يقرأ في الصلاة
علي الجنائز وانما يؤتى علي الله والصلاة علي النبي صلى
الله عليه وسلم والرقاع للميت وهو قول الثوري وغيره
من اهل القوية **باب ما جاء في الصلاة**
علي الجنائز والشقاعة للميت
قال ابو كريبنا عندنا من الخبر ومنه من يقرأ علي
من اشقق عن ابن ابي حنيفة عن ابن ابي عمير عن
الذي يقرأ علي الجنائز ان النبي صلى الله عليه وسلم قال
الناس علي جنازة امي ثلاثة اجزا ثم قال قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم من صلى علي ثلاثة طغوب تغرب
او حيا قال وفي الباب عن عائشة وام جيبه والاس
عنه قال ابو عبيد بن خديجة قال ابن شريك حديث حسن
من كتابه رواه عن واحد عن محمد بن اسحق بن عمار بن عمار
بن مسعود عن محمد بن اسحق بن عمار بن عمار بن عمار
وقال ابن عبيد بن ربيعة بن عمار بن عمار بن عمار

وعلقه من غير ان يصح عن ابن عباس
ابن عمار بن عمار بن عمار بن عمار

مط
ومعونه روح الرسول عليه

ابن عمر بن عبد الوهاب النخعي عن ابي جابر وقتا اجاز من مروج
بن حجر قال انا اسمعيل بن ابراهيم عن ابي جابر عن ابي فلان
عن ابي عبد الله من مروج رضيع كان لعائشة عن عائشة
عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا يؤتا اخرا من المشركين
فتصل عليه امة من المشركين يلقوا ان يكونوا امة فيظفروا
له لا يشعروا به وقال علي بن ابي طالب حديثه واية مما اوقفا
قال ابو عبيد بن جردة عن عائشة حرقا حسن عبيد وقت
اوقفه بعضهم ولم يزوجوه

**باب ما جاء في كراهية الصلاة
على الجنابة عند طلوع الشمس**

وعند غروبها فاعلم انه فاول كراهية عن مومني بن علي بن
ابيه عن عفة بن عامر الجعفي قال ثلاث مناجات
كان يقول الله صلى الله عليه وسلم ما كان يقبل فيمن
او تغمر به من موتانا حتى تطلع الشمس باربعة حتى ترفع
وحتى يرفع قايح القهيرية حتى تميل وحين تصيف
الشمس للغروب حتى تغرب قال ابو عبيد بن جردة
حسن صحيح والعمل على هذا عند بعض اهل العلم من

ابن ابي عمير

احباب النبي صلى الله عليه وسلم وغيرهم يكرهون الصلاة
على الجنابة في هذه المسئلة وقال ابن المبارك في معنى
هذا الحديثان تغمر به من موتانا يعني الصلاة على الجنابة
وكراهية الصلاة على الجنابة عند طلوع الشمس وعند
غروبها واية النصف النهار حتى تزل الشمس وتقول
الحدائق في معنى قال المشايخ لا بأس بالصلاة على الجنابة
في المسئلة التي تكرر في الصلاة

باب ما جاء في الصلاة على الاطفال

قال ابن ابي عمير عن ابي جابر عن ابي عبد الله قال سمعت
ابن ابي عمير عن ابي عبد الله قال سمعت ابا عبد الله عن ابي جابر بن حنيفة
عن ابيه عن المغيرة بن معاوية عن النبي صلى الله عليه وسلم
قال لا تصبوا على الجنابة والماء يصب حيث شاء منها
والعمل على عليه قال ابو عبيد بن جردة عن
صحيح زوائد اشراة وغيره واجوز عن ابن ابي عمير عن
الله والعمل عليه عند بعض اهل العلم من اصحاب النبي
صلى الله عليه وسلم وغيرهم قالوا يصلي على الطفل
وان لم يتمم بل بعد ان يعلم انه خلق وموقوف الحد

ان يصلي

باب ما جاء في ترك الصلاة على الجنين حتى تستهل
 نا ابو عمار نا محمد بن يونس نا محمد بن اسمعيل بن مسلم المصنف
 عن ابي الزبير عن ابي بصير عن ابي عبد الله صلى الله عليه وسلم
 قال اللؤلؤ لم يطل عليه ولا يثرنا ولا يورث حتى تستهل
 قال ابو عيسى مزارا حرقا فراضيا الناس به قروا
 بعضهم عن ابي الزبير عن ابي بصير عن ابي عبد الله صلى الله عليه وسلم
 مرفوعا: وزوي اشعثا من متوالي وعين واحد عن ابي
 الزبير عن ابي موفوقاه وزوي محمد بن اسحق عن عطاء بن
 ابي رباح عن ابي جابر مرفوقا وكان هذا اصح من ابي
 المرفوع: وفردت هب بعض اهل العلم ان هذا لا يظن
 على الطفا حتى تستهل وهو قول من عرفتوا المشا
 باب ما جاء في الصلاة على الميت بعد المنبر
 نا علي بن حبرانا نا عبد الرحمن بن محمد عن ابي بصير عن
 عن عبد الله بن عبد الله بن الزبير عن ابي بصير قال قال صلى
 رسول الله صلى الله عليه وسلم على سبيل من يخافه
 المنبر قال ابو عيسى مزارا حرقا حرقا حرقا
 على هذا عند بعض اهل العلم قال الشافعي قال قال

الراي

ابو بصير

لا يظن على الميت بعد المنبر وقال الشافعي يظن على
 الميت بعد المنبر واخرج هذا الحديث
 باب ما جاء في تقويم الامام من
 الرجل والمرأة نا عبد الله بن ميمون عن ابي بصير
 بن غامر عن ابي بصير عن ابي عبد الله قال صليت مع النبي
 قال صلى على جنازة رجل فقام جبالا راسه ثم جازوا المختار
 امرأة من فريسي فقالوا يا ابا عبد الله صل عليها فوامح جبالا
 وسمي النبي فقال له العلاء بن زياد هكذا رأيت ابي
 صلى الله عليه وسلم قام على الجنازة فقام منها ومن
 الرجل فقام منه قال نعم قلما فرغ قال اخذوا فقال
 وفي الباب عن سمرة قال ابو عيسى حرقا حرقا حرقا
 حرقا وقد زوي عيني واذا من مملوك مثل هذا وزوي
 ويصح هذا الحديث عن مملوك فومع فيه فقال عن ابي
 عن ابي بصير عن ابي عبد الله قال صلى على جنازة
 الحديث عند التواتر بن ميمون وعين واحد عن ابي بصير
 مثل رواية مملوك واختلفوا في امم ابي عبد الله فقال
 اسمه ذابح ويقال ذابح وقدرت هب بعض اهل العلم ان هذا

قال الشافعي

ومؤقول لا جدوا حتى... فاعلم ان الصلاة...
والبعض من مؤمنين عن ختم المعلق عن عبد الله بن عمرو
عن تميم بن بختري عن النبي صلى الله عليه وسلم صلى الله
امتراة ففعلهم ومثلهما قال ابو عبيد بن جراح عن ابي
صحة: وقد روى في نسخة عن ختم المعلق عن ابي

باب ما جاء في ترك الصلاة على الشهيد

نافسية قال الليث عن ابن شهاب عن عبد الرحمن بن كعب
بن عازر ان حمار بن عبد الله اخبره ان النبي صلى الله عليه
وسلم كان يجمع بين الرجلين من قتلى اعدائه الثوبين
ثم يقول اللهم اكفر الله عنهما وابعث فيهما رسلهم
قد روى في الخبر قال ما شهدته على معوية يوم الفجيرة وامر
بذويهم في يوم ما يبع ولم يضل عليه ولم يفتلواه قال
ويج الباب عن ابي بصير قال قال ابو عبيد بن جراح
حدثنا حسن بن صالح وقد روى هذا الحديث عن الزهري
عن ابي بصير عن النبي صلى الله عليه وسلم: وروى عن
الزهري عن عبد الله بن ثعلبة بن ابي ذؤيب عن النبي صلى
الله عليه وسلم فيمنع من ذكره عن جابر: وقد اختلف

انها

عن الزهري

اعل العلم

مثل العلم في الصلاة على الشهيد فقال بعض من اصلى على
الشهيد وهو قول اهل المدينة وقد يقول المشايخ
وقال بعضهم يصلى على الشهيد واحتموا نحو ما يصلى على
الله عليه ولم انه صلى على حمزة وهو قول التوردي واقل
الكوفة وقد يقول اشعري

باب ما جاء في الصلاة على الغني

نا احمد بن قبيص نا هبة بن انا المشيبي نا الشعيبي نا
من رأى النبي صلى الله عليه وسلم ورأى في منقبة اصبغ
بجانبه وصلى عليه فويل له من اخبره وقال ابن عباس
قال وفي الباب عن ابي بصير ويزيد بن ثابت وايد
عائشة وعاصم بن زريرة وايد فتارة ومنا بن خنيس
قال ابو عبيد بن جراح عن ابي بصير حدثنا حسن بن صالح
على هذا عند اكثر اهل العلم من اصحاب النبي صلى الله
عليه وسلم وغيرهم وهو قول المشايخ واحمر واسم وقال
بعض اهل العلم لا يصلى على الغني وهو قول مالك بن ابي
وقال عبد الله بن المبارك انه اذا فنى الميت ولم يصلى عليه
صلى على الغني ورأى ابن المبرك الصلاة على الغني وقال احمد

خلية

واصغر نضلي على النبي في الشهر واولا اكله ما بعد عن ابن
المتنبية ان النبي صلى الله عليه وآله صلى على قبر الامير
بن جندادة بعد شهر: قال محمد بن عثمان بن يحيى عن سعيد بن
سعيد بن ابي عمرو عن قتادة عن سعيد بن المسيب
ان لم تغدوا ثوبا والنبي صلى الله عليه وآله غابا فلما
فدح صلى عليه ما وقد نظر في ذلك

باب ما جاء في صلاة النبي صلى الله عليه وآله

وسامع على الخليلي قال ابو سلمة بن يحيى
خلف وحميد بن قيس قال قال ابو بصير بن المفضل بن
بن عبيد بن عبد بن سيب بن جنداب عن عبد الرحمن بن
حميد قال قال ابو بصير بن المفضل بن المفضل بن
اخايم الخليلي قد مات بموتوا بصلوا عليه قالوا
قصفتنا كما يفتي على الميت وصليتنا عليه كما يفتي
على الميت: وفي الباب عن ابي بصير بن المفضل بن
ابن وانيد سعيد وخرقة بن اسيد وحميد بن عبد الله
قال ابو عبيد بن جنداب عن حميد بن عمار بن عبد
الوحي: وفردوا ابو فلانة عن حميد بن عبد الله بن

محمد بن حنين واول المتكلمين اسمه عبد الرحمن بن عمرو
باب في فضل الصلاة على الجنائز

قال ابو حنيفة بن اسيد بن سليمان عن محمد بن عمرو بن ابي
سنة عن ابي بصير بن جنداب قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله
من صلى على جنازة فله فيها أجر من تعبدت بها حتى يفتي
فيها فله فيها أجر من احرمها او اضعفها مثل اخير
فذكرت له ليرى في كل من مثل ابي بصير فمتا له عن
ناله ففعلنا صدق ابو بصير: فقال ابو بصير لغيره كذا
السرار كذا كثير: وفي الباب عن التبرك وعبد الله
بن مفضل وعبد الله بن مفضل وانيد سعيد وانيد واني
حميد وثوبان: قال ابو عبيد بن جنداب عن حميد بن عبد
حسن صحيح: فردوا عنده من عني وخم

باب

قال محمد بن عثمان بن يحيى
عنه: قال محمد بن عثمان بن يحيى
حيثما اذنا من ثبوت عشرين سمعتة يقول سمعت
رسول الله صلى الله عليه وآله يقول من تبع جنازة
وقدمها ثلاث مرات فقد فاضل عليه من جنات قال

ابو عيسى من حديث غريب ورواه بعضهم بهذا الاسناد
 ولم يرووه ورواه ابو الحسن بن علي بن فضال في نسخة مشهورة
باب ما جاء في الفيلام للجنان لا يخ
 نافية نا البيت عن ابن شهاب عن سالم بن عبد الله نا
 عن عامر بن ربيعة عن ابيه عن النبي صلى الله عليه وسلم
 نافية نا البيت عن داود بن ابي عن عامر بن ربيعة
 ربيعة عن رسول الله عليه وسلم قال ان ارايت الجنان
 فقوموا لئلا حتى تخلقوا او توضع قال وفي الباب
 عن ابي سعيد وجابر ومثل بن خديف وحماد بن سعد
 وابو هريرة قال ابو عيسى حديث عامر بن ربيعة
 حديث حسن صحيح ناخر بن علي الجمحي والشمس
 علي الخليل الجلواني قال نا وهب بن خريز نا عثمان بن
 الرستواني عن يحيى بن ابي كثير عن ابي سلمة عن
 ابي سعيد الخدري ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
 قال ان ارايت الجنان فقوموا فتن تبعها فلا تفعدن
 حتى توضع قال ابو عيسى حديث ابي سعيد بهذا
 الباب حديث حسن صحيح وموقوف احدوا عن قالا من

طام
 لهما

بسم

تبع جنان فلا تفعدن حتى توضع عن اعنا والرجال
 وقد روي عن بعض اهل العلم من اصحاب البيهقي
 عليه وسلم انه كانوا يتقدمون الجنان فيفعدون
 قبل ان يفتيهم الله الجنان وموقوف المشايخ
باب الرخصة في ترك الفيلام لانا
 نافية نا البيت عن يحيى بن سعيد عن واقد وهو ابن
 محرز بن مفضل عن عامر بن داود بن جبير عن قيس بن
 الحكم عن علي بن ابي طالب انه ذكر الفيلام في الجنان
 حتى توضع فقال علي فام رسول الله صلى الله عليه وسلم
 ثم فعدوه وفي الباب عن الحسن بن علي وادم بن عيسى
 قال حديث علي حديث حسن صحيح وفيه رواية اربعة من
 التابعين بعضهم عن بعض عن بعض والعمل على هذا عند بعض اهل
 العلم قال المشايخ وهذا صحيح وفي هذا الباب
 وهذا الحديث تام للاول ان ارايت الجنان فقوموا
 وقال احمد بن منان فام وان شاء الله يفتح واحج بلان النبي
 صلى الله عليه وسلم قد روي عنه انه فام ثم فعدوه
 ومتكذرا قال الشافعي **باب ما جاء في قول**

طام
 وغيرهم

انهم ومعنى قولهم فام النبي صلى الله عليه وسلم
 في بعض من تقدم من اهل العلم واليه يرجعون
 اذا ارادوا الصلاة فام ثم فعدوه وان شاء الله يفتح

النبي صلى الله عليه وسلم اتخذ لنا والشق
لقيننا نا ابو كريب وصبر عبد الرحمن الكوفي
ويوسف بن موسى القطان البغدادي قالوا ما حكاكم بين
سلم عن علي بن عبد الله عن ابيه عن شعيب بن
جبير عن ابن عباس قال قال النبي صلى الله عليه وسلم
التخذ لنا والشق لقيننا وفي الباب عن جده بن عباس
اهل وسابئة وان عمر وجره قال ابو عيسى
ابن عباس حدثنا حسن بن عروة عن ابي بصير

باب ما يقول امة الخ لبيت النبي

نا ابو سعيد الاشج نا ابو خالد حمزة نا الخليل بن
داود عن ابن عمر ان النبي صلى الله عليه وسلم قال
الخل بيت القبر قال ابو خالد مرة انه اوضح الميت
في حجره قال مرة بسم الله وبالله وعلى سبيل رسول الله
وقال مرة بسم الله وبالله وعلى سبيل رسول الله
قال ابو عيسى هذا حديث حسن عروة عن ابي بصير
وقد روي هذا الحديث من غير هذا الوجه عن ابن عمر عن
النبي صلى الله عليه وسلم روى ابو الصديق التاجي عن

ابن عمر

عن النبي صلى الله عليه وسلم

ابن عمر وقد روي عن ابي الصديق التاجي عن ابن عمر
موقوف ايضا **باب ما جاء في الشق**
يلقا تحت الميت في القبر

نا زيد بن ابي اسحق البجلي نا عثمان بن مفرق قال سمعت
جعفر بن محمد عن ابيه قال الذي يكفون رسول الله صلى
الله عليه وسلم ابو سلمة والزيد الفطيفة تحت
شفران قال جعفر واخر في ايدي رابع قال سمعت
شفران يقول اقلوا الله كرحمنا الفطيفة تحت رسول
الله صلى الله عليه وسلم في القبر قال زيد التاجي
عن ابن عباس قال ابو عيسى حدثنا شفران حديثا
حسن شريفا وروي عن علي بن ابي ربيعة عن عثمان بن
عمران الحديث نا محمد بن يسار نا يحيى بن سعيد عن شعيب
عن ابي بصير عن ابن عباس قال جعل في قبر النبي صلى
الله عليه وسلم قطيعة من ادم قال وقال محمد بن يسار
في موضع اخر نا محمد بن جعفر نا يحيى بن سعيد عن
ابن جهم عن ابن عباس وهذا صحيح قال ابو عيسى هذا
حديث حسن وقد روي شعيب بن عثمان عن ابي بصير

الشق

الطلي

مولد رسول الله

جدة

واسمته عمر بن ابي عطاء وروى عن ابي جهم القمي
واسمته تضرع عن عمران وكلامهما من اصحاب ابن عباس
وقد روى عن ابن عباس انه كره ان تدفن تحت الميت في القبر
شيء والى عنده هبت بعض اهل العلم

باب ما جاء في تشييد القبور

نا محمد بن بشارة بن عبد الرحمن بن محمد بن ناسع بن جيب بن
ابن ثابت عن ابن ابي عمير قال لا بد للميت ان يستره
الغند على ما يعينه به النبي صلى الله عليه وسلم ان لا تدفع قفا
مشيوا والاشوية ولا ميثا لا يراهم منته: قال ابو
البراء عن جابر: قال ابو عيسى حدثنا علي بن حوشب
والعمل على هذا عند بعض اهل العلم بكره من ان يرفع القبر
بعوق الارض قال المشافعي اكره ان يرفع الا بقدر ما
يعرف انه قبر لكيلا يوكلوا بالمجلس عليه

باب ما جاء في كرامية المشي

على القبور والجلوس عليها
نا هناد بن ابي عبد الله عن ابي ابي عن عبد الرحمن بن مزيق
بن جابر عن يونس بن عبيد الله عن ابي امير بن ابي
عن ابي

عن والدة

عن وايلة بن الاسقع عن ابي موشد الغنوي قال قال النبي
صلى الله عليه وسلم لا تجلسوا على القبور ولا تصلوا اليها
قال يونس بن عبيد الله عن ابي موشد الغنوي قال قال النبي
بن الخطيب في نا محمد بن بشارة بن عبد الرحمن بن محمد بن
عن عبد الله بن ابي موشد الغنوي قال قال النبي
بن حجر واؤام قال انا الوليد بن مسلم عن عبد الرحمن
بن كيسان بن الاسقع عن ابي موشد الغنوي عن النبي صلى
الله عليه وسلم نحو، وليستر فيه عن ابي امير بن ابي
الشيخ: قال ابو عيسى قال محمد بن ابي حنيفة
خطا اخفا به ابن ابي عمير وزاد فيه عن ابي ابي
الغولاني وانما من يمشي من عبيد الله عن وايلة بن
روى يونس بن ابي عبد الرحمن بن مزيق بن ابي حنيفة
عن ابي امير بن ابي موشد الغنوي قال قال النبي

باب ما جاء في تخصيص القبور والكتابة عليها

نا عبد الرحمن بن الاسقع ابو عمرو والنجمي نا محمد بن ابي
عن ابن جريج عن ابي الزبير عن جابر قال قال النبي صلى

عن ابي موشد الغنوي

كرامية

الله عليه وسلم ان تجتصم القبور وان يكتب عليها وان
 يتناها وان توطأ قال ابو عيسى هذا حديث حسن صحيح قروي
 من غير وجه عن حماد بن زيد وقد رخص بعض أهل العلم بمنع
 الحسن البصري في تكفين القبور وقال المشايخ لا بأس ان
 يطبق القبر **باب ما يقول اذا دخل المقابر**
 قال ابو كريبنا محمد بن الصلت عن ابي بكر كريمة عن قابوس بن
 ابي كريبان عن ابيه عن ابن عباس قال قال رسول الله صلى
 الله عليه وسلم بلغ قبور المدينة فاقبل عليهم بوجه فقال
 السلام عليهم يا هؤلاء القبور تعبدون الله لتناولوا الله ما
 ونحن بالاشرف قال وفي الباب عن بريرة وعائشة
 قال ابو عيسى حديث ابن عباس بن حريش حسن صحيح
 وابو كريمة اسمته يحيى بن المطلب وابو كريبان اسمته حنين
 بن جندب **باب ما جاء في الرخص**
زقارة القبور قال محمد بن بشير ومحمد بن عبد الله
 والحسن بن علي الخلال قالوا قال ابو عاصم النبيل نا معين
 عن علقمة بن قيس عن مسلم بن قبيصة عن ابيه قال
 قال رسول الله صلى الله عليه وسلم قد كنت نعتكم عن

عليها
 ...
 ...

زياد

زقارة القبور وقد ائتمن لمحمد بن زقارة فسرأمة فزودنا
 فانما ذكرنا الاخرة قال وفي الباب عن ابي سعيد
 واثير بن عمار والنسب وان عبد بن جرة وان سلمة قال ابو
 عيسى حديث بن حريش حديث حسن صحيح والعمل على هذا
 عندنا على العلم لا يرون من يدان القبور فاشاء وموقوف ابن
 المبرك والمشايخ واحمد واسحق نا الحسين بن حريش
 نا عيسى بن يونس عن ابن حريش عن عبد الله بن
 مليكة قال قال ابو عبد الرحمن بن ابي بكر الخبيبي قال
 ائتمن قدس فلما قدسنا عائشة ائتمن عبد الرحمن بن
 ابي بكر ففانته

ونكنا كندما نبي خديجة جفنة من الدهر حتى قيل لن يتقدرا
 فلما نبع ففانكا نبي وما ليك الهول لاجل ما لم يبت كيلة فما
 ثم قاله لو حصرتك ما حونت الا حيث ففتت ولوشهتت ما زلت
باب ما جاء في كرايتية زقارة القبور
 نا فضيلة نا ابو عوانة عن عكر بن ابي مسلمة عن ابي
 ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم لعن ذوات
 القبور قال وفي الباب عن ابن عباس وخمس بن ثابت

هو جليل
 ...
 ...
 والله

قال ابو عيسى هذا حديث حسن صحيح وقد رآني بعض اهل
 العلم ان هذا كان قبل ان يخرج النبي صلى الله عليه وسلم
 في قبلة الغيبور فلما اخرج من خل في رخصته الرجال والنساء
 وقال بعضهم انما كره قبلة الغيبور بالنساء لغلة صبرهن وكثرة
 حزنهن **باب ما جاء في الدفن بالليل**
 قال ابو كريب ومحمد بن عمير المتواق قال لا تفتن من اهل من
 المنها من خليقة عن الحاج بن ابي رطة عن عطاء عن ابن عباس
 ان النبي صلى الله عليه وسلم لم يخل في الليل فامسج له
 له بمرآج فاخذ من قبل القبلة وقال رحم الله ان فاكنت
 لا واما ثلاثة للفران وكثير عليه اربعا قال وفي الطب
 عن جابر ويزيد بن ثابت ومنوا اخواتهم قاتبا كبريته
 قال ابو عيسى حديث ابن عباس حديثا حسن وقد رآنا
 بعض اهل العلم ان هذا وقالوا يدخل الميت القبر من قبل
 القبلة وقال بعضهم لم يمتلئ من قبل اهل العلم والدين بالليل
باب ما جاء في الثنا على الميت
 قال ابن ابي عمير قال يزيرون منزونا انا ختمت عن انس قال
 ما رعى رسول الله صلى الله عليه وسلم بجزارة فاشقوا

عليه

عليه خيرا افعال رسول الله صلى الله عليه وسلم وتجنبنا
 ثم قال لا تخشوا الله الله يريد البري قال وفي الباب عروة
 وكعب بن عجرة وابو هريرة قال ابو عيسى حديثا حسن
 حديثا حسن صحيح قال يحيى بن موسى وهو من بني عبد
 الله بن جابر قال انا ابوه اوم الغيا البيه قال اوم بن ابي
 العمري قال قلت لعبد الله بن زبيرة عن ابي الاسود اليه قال
 قدمت المدينة فجلست الى عمر بن الخطاب فمررت بالخنزيرة
 فاشقوا عليها خيرا افعال فقال يحيى وجبتا فقلت لعمر فلو جبت
 قال اقول كما قال رسول الله صلى الله عليه وسلم قال
 ما من مسلم يشهد له ثلاثة امره وجبت له الجنة قال
 قلت واثنان قال واثنان قال ولم تسئل رسول الله صلى
 الله عليه وسلم عن الواحد قال ابو عيسى هذا
 حديث حسن صحيح وانما يتوجه اليه في كل من شهرو
 بن سعيد **باب ما جاء في ثواب من قرع وكثر**
 فافتيحة عن ابي بن ابيس قال انما انما من قال يا عبد الله
 النبي عن ابن شهاب عن سعيد بن المسيب عن ابي هريرة
 ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان يقولوا خيرا المشايخ

ثلاثة من الولد فتمسه النار الا تحلة الفصح قال وفي البلاد
عن عمرو ومعاوية وكعب بن مالك وعنتبة بن عمرو وام
سليم وطارق بن ابي رباح وابو منصور واهل ثعلبة
الا شعبي وابو عباس وعنتبة بن مكرم وابو سعيد
وفرة بن اياس المزيبي قال واهل ثعلبة اهل شعبي له عن
الشيخ صلى الله عليه وسلم حديث واحد هو هذا الحديث وليس
هو الخشيني قال ابو عيسى حديث ابي هريرة حديث حسن
ناقص بن علي قال انما هو من يومنا القوام بن حوشب عن
ابن عمر بن الخطاب عن ابي عبد الله بن عثمان بن
منعوم عن عبد الله قال قال رسول الله صلى الله عليه
وسلم من قدم ثلاثة لم يبلغوا الخلق كانوا له جملنا حميتا
قال ابو بصير قد متنا اثنين قال واثنين فقال ابي بن كعب سيد
الغزاة قد متنا واحدا قال وواحد ولاك لتمامه انه عند
القدم الاقلى قال ابو عيسى هذا حديثنا عن ابي وابو بصير
لم يسمع من ابيه قال انما هو من علي الجعفي واهل الخفاف
زياد بن يحيى التخريبي قال قال عبد الله بن بارق الجعفي قال
سمعت ابا جده ابا جهم بن الوليد يحدث انه سمع ابا

ابو بصير

عنه

عباس بن جعفر انه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول
من كان له قبر كان من امة الله خلة امة بهيمة الجنة بفان
عاشته فمن كان له قبر من امة الله قال ومن كان له قبر
يأمو وقبته فانما هو من امة الله قال فانما يرى
القبور لئن لم يظنوا بذلك قال ابو عيسى هذا حديثنا عن ابي
لا تعرفه الا من حديث عبد الله بن بارق وقد روي عنه
غير واحد اهل السنة قال احمد بن محمد بن ابي حنبل
بن علال بن عبد الله بن بارق وقد روي عنه وسمي ابي
الزيد ابو زميل الجعفي
باب ما جاء في الشهادتين مع الله
قال انصار بن ابي رباح قال قال رسول الله صلى الله عليه
وسلم من صلى عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه
وسلم قال الشهادتان خمس المطعون والمبطلون والخرق
وطاحك التدمر والشهيد بن سبيل الله قال وفي الباب
عن ابي هريرة وخير بن ابي عمير وحكيم بن عبد الله بن
عمر بن الخطاب ومسلم بن هجر وابو موسى وعائشة قال
ابو عيسى حديثنا عن ابي هريرة حديثنا عن ابي

استباه بن محمد بن يحيى الكوفي قال في يوم سئل المشيبي عن
ابن ابي عمير المتحيز قال قال سليمان بن مهران الخالدي عن عروة
او خالد بن الوليد انما سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم
يقول من قتلته بظنه لم يغفر له قتيلا وقال احزنه ما احزنه
تعم قال ابو عيسى هذا حديث حسن غريب في هذا الباب
وقد روي في غير هذا الوجه

او خالد بن الوليد
وعروة بن مسعود

باب ما جاء في كرامته اليومين
ناقدية ناخماه بن زيد بن عمرو بن دينار عن عامر بن عبد
من استامة بن زيد بن ابي عمير عن النبي صلى الله عليه وسلم في كرامته
يقال بغيره رخصا وخرابا رسل على طريقه من بين الامم اهل
قناة اوقع بارض وانتم هنا فلا تخرجوا منها وانه اوسع
بارض ولستم بها فلاتسبوا عليها قال وفي الباب عن
مسعود بن هرم بن ثابت وعباس بن عبد الرحمن بن عوف وحماد
وعائشة قال ابو عيسى حديث استامة بن زيد حديث حسن
صحيح **باب ما جاء في من احب لقاء الله اذ
الله لقاءه** قال احمد بن محمد بن ابراهيم بن العجلي قال
المعتمر بن سليمان قال سمعت ابي حنيفة عن قتادة عن ابي

عن عباد

عن عباد بن عبد الله بن الصامت عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من
احب لقاء الله اذ احب لقاءه وقرب كبره لقاء الله كبره الله
لقاءه وفي الباب عن ابي موسى واهل بيته وعائشة
قال ابو عيسى حديث عباد بن الصامت حديث حسن صحيح
ناحمد بن محمد بن شعيب ناخالد بن ابي حنيفة نا سعيد بن ابي هريرة
قال نا محمد بن ابي بكر نا محمد بن بكر نا سعيد بن قتادة
عن زرارة بن ابي عوف عن سعد بن عبد الله عن عائشة انما
كثرت ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من احب لقاء
الله احب الله لقاءه ومن كبره لقاء الله كبره الله لقاءه
فانه جعله يا نبيه الله كلنا نكبر الموت قال ليس كذلك
ولا كبر الموت انه انما يبرحه الله ورخصه الله وحبته الله
لقاء الله واحب الله لقاءه وان الطاهر اهل بيته هذا
الله ويصطبه كبره الله وكبره الله لقاءه قال ابو عيسى
هذا حديث حسن **باب ما جاء في من قتل نفسه
نا يومنا وكبير نا اشرايل وشريك عن سفيان بن عيينه
عن جابر بن سمرة ان رجلا قتل نفسه فلم يظن عليه
النبي صلى الله عليه وسلم قال ابو عيسى هذا حديث حسن صحيح**

بن الصامت

لقاء

ط م

واختلف أهل العلم في هذا فقال بعضهم يصل على كل من صلى
 الفيلة وعلى قاتل النعس وهو قول الثوري واسحق وقال
 أحمد لا يصل على المرءة على قاتل النعس ويصل عليه غير المرءة
باب ما جاء في المذبذبين
 قال محمود بن عبيد بن أبي عمير عن أنس بن مالك عن عبد
 الله بن موهب قال سمعت أبا عبد الله من إنديفلة في حديث
 عن أبيه أن النبي صلى الله عليه وسلم أتته امرأة من بني
 عليه فقال النبي صلى الله عليه وسلم صل على صلواتك
 فإن عليه من بيتنا قال أبو قتادة هو علي وقال رسول
 صلى الله عليه وسلم بالوفاء قال بالوفاء وصل على صلواتك
 وفي الباب عن جابر وسلمة بن الأكوع قال أبو
 عبيد بن خزيمة في حديثه عن جابر بن عبد الله بن
 أبي الفضل مكتوم بن العباس التي مر بها فأتته فأتته بن
 صلح قال جابر في الحديث قال جابر بن عبد الله عن أبيه
 قال أخبرني أبو سلمة بن عبد الرحمن عن أبيه عن
 رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يوتأ بالرجل المتوقفا
 عليه الذي يفعل مثل قولك لربك من فطرك قال جابر

أنه ترك وفاء على عليه والآفة للمسلمين صلوا على صلواتك
 قلما يصح الأمة العشي قام فقال لنا أولى بالمؤمنين من
 أنفسهم فمن توفي من المسلمين فسر له من بيتنا على فطرك
 ومن ترك ما لا تقول لورثته قال أبو عبيد بن جابر
 حسن صحيح وقد رواه يحيى بن بكير وغيره وأبو عبد
 الله بن سفيان

باب ما جاء في عزاب القسي

قال أبو سلمة يحيى بن خلف نا يمشي من المعطل عن عبد
 الرحمن بن زناد عن عبد بن سعيد بن أبي سعيد المعلى في عزاب
 منيرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم بلغ أنه القسي
 الميت أو قال الخدم أكل ما ملأ الله من أرز قال يقال
 للمدبر ما المنكر والآخر المنكر فيقولان ما كنا نقول
 في هذا الرجل فيقول ما كان يقول هو عبد الله ورسوله
 أشهد أن لا إله إلا الله وأن محمدا عبده ورسوله فيقولان
 قد كنا نعلم أنه تقول متذمرا فيقول له في قبره سبعون
 ثم راجع في سبعين ثم يؤزله فيه ثم يقال له نعم فيقول
 أرجع إلى أبيك في سبعين فيقولان نعم أتومنة الغرور الذي

لا يوقفه الا احب الله اليه حتى يبعثه الله من مصعبه اليه
 وان كان مناهقا قال سمعت الناس يقولون فقالت امثلة
 لا اتمر به فيقولان فربكنا نعلم انك تقولان ابروفان
 للارض التي هي عليه فتعلم علمه فتختلف فيها الاضلاع
 فلا يزال في بيتها مغزقا حتى يبعثه الله من مصعبه اليه
 وفي الباب عن علي وزين قات و ابن عباس والبراء بن
 عازب و ابن ابي و النيس و جاسر و عايشة و ابي سعيد
 كلهم عن النبي صلى الله عليه وسلم في عذاب القبر قال
 ابو عبيد بن جريح ابي مزرعة حديث حسن حديثه قال
 في عتبة عن عبيد بن اسيد عن فارع عن ابن عمر قال قال
 رسول الله صلى الله عليه وسلم انما اهل الميت عرض عليه
 مقعدان فان كان من اهل الجنة فمن اهل الجنة وان كان
 من اهل النار فمن اهل النار ثم يقال هذا مقعدك حتى
 يبعثه الله يوم القيمة قال ابو عبيد وهذا حديث حسن

يبعثه

باب ما جاء في اخي من عكرام صاحبنا

نا يوسف بن عبيد بن علي بن عامر قال قال ابو عبد الله محمد بن موفىة
 عن ابي بصير عن الامام عن عبد الله عن النبي صلى الله

عليه

عليه وسلم قال من عكرامنا قلته مثل اخير قال ابو عبيد
 هذا حديث حسن لا تعرفه مرفوعا الا من حدثنا علي بن
 عامر وزوي بعضهم عن محمد بن موفىة بهذا الاستناد
 مثله موقوفاً ولم يرفعه وقال اكثر ما ابتلى به علي بن
 عامر هذا الحديث فموا عليه

باب ما جاء في من مات يوم الجمعة

نا محمد بن ابي اسحاق بن عبد الرحمن بن مهران و ابو عامر في
 مشتمل من متعدد عن متعدد عن ابي ميلاد عن ربيعة بن
 ابي ربيعة عن عبد الله بن عمرو قال قال رسول الله صلى الله
 عليه وسلم مات من مسلم يموت يوم الجمعة او ليلة الجمعة
 وقاه الله الجنة الفير قال ابو عبيد هذا حديث غريب
 قال وعمر حدثنا ليث بن اسناد المشتمل ربيعة بن مهران
 انما يروي عن ابي عبد الرحمن الخليلي عن عبد الله بن عمرو
 ولا تعرف لرواية من متينها مما عاين عبد الله بن عمرو

باب ما جاء في رجل الجزار

نا فتية نا عبد الله بن وهب عن متعدد عن عبد الله
 الجذيني عن محمد بن عيسى بن علي بن ابي طالب عن ابيه عن علي

بن ابي كلاب ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان يركب
 ثلاث لا توفى بها الصلاة اذ انما والمخاضة الله اعلم
 والملك انما او جرت لنا كفوفا قال ابو عيسى هذا
 حديث غريب وما ارنى امثاله في حديثه
باب ما يخرج من جات المكاتب
 ما نونس بن محمد قال حدثنا الم الاموي عن عتبة بن
 عبيد بن ابي نزة عن جده ابي نزة قال قال رسول
 الله صلى الله عليه وسلم من غزا ثكلى كسيت ثوبه في
 الجنة قال ابو عيسى هذا حديث غريب وليس له
 بالعوي **باب** ما القاسم بن
 م ينس الطوبى ما المصيل بن ابي النوران عن ابي
 يعلى عن ابي قزوة يروي عن مسان عن زيد وهوا بن ابي
 ابيسة عن الزهري عن سعيد بن المسيب عن ابي هريرة
 ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كتب على جنازة فرفع
 يده بها قال تكبيره ووضع اليمنى على اليسرى قال
 ابو عيسى هذا حديث غريب لا نعرفه الا من هذا الوجه
 واختلاف اصل العلم به من اهل العلم

لن

اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم وغيرهم ان يرفع الرجل
 يديه في كل تكبير على الصلاة وموقوف ابن المبرد
 والمشايع واحمد واشققه وقال بعض اهل العلم لم يرفع
 يديه الا في اول سورة وموقوف الثوري وامثل التوبة
 وقد ذكر عن ابن المباركة انه قال في الصلاة على الجنائز
 لم يقبض يمينه على شماله وما في بعض اهل العلم ان
 يقبض يمينه على شماله كما يقبض في الصلاة قال ابو
 عيسى يقبض يمينه على اليد **باب** ما جاء
 عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال لعن
 المؤمن معلقة يديه حتى يلفظ عنه
 ما محمود بن عيلان ما انوا سلمة عن زكريا بن ابي
 زايدة عن سعد بن ابراهيم عن ابي سلمة عن ابي هريرة قال
 قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لعن المؤمن معلقة
 يديه حتى يلفظ عنه ما محمد بن يشار ما عبد الرحمن بن
 مهدي ما ابراهيم بن سعد عن ابيه عن محمد بن ابي سلمة
 عن ابيه عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم
 قال لعن المؤمن معلقة يديه حتى يلفظ عنه قال ابو

عيسى من اخبرنا حمزة وهو شيخ من اهل ارض
الخراسان كتاب الجهاد والجهاد

بسم الله الرحمن الرحيم
صلى الله على محمد وعلى آله
ابواب النكاح عن رسول الله
صلى الله عليه وسلم باب ما جاء
في فضل التزويج والخت عليه

قال منقذ بن ربيع نا بعض من غلبت عن النكاح
مكحول عن ابي القاسم عن ابي ايوب قال قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم اربع من سنن الهدى والهدى
والسواء والنكاح قال ويعد الباب عن حمزة
وثوبان وابن موهوب وعائشة وعبد الله بن عمر وقيل
وعندنا قال ابو عيسى حدثنا ابي ايوب حدثنا حمزة
شريك نا محمود بن خراش البغدادي نا عبد الله بن القوام
عن النكاح عن مكحول عن ابي القاسم عن ابي ايوب
عن ابي صلى الله عليه وسلم وعنه نحو حديث حمزة قال ابو

البربري

وانه يجمع

عيسى

عيسى وروى هذا الحديث عن حمزة وعنه بن موهوب الواسطي
وانه منقولة وعنه واحد عن النكاح عن مكحول عن ابي
ايوب ولم يذكر واويه عن ابي القاسم وحدثنا حمزة عن
عبد الله بن عبد الله بن القوام نا نا محمود بن عبد الله نا ابو
احمد نا سعيد بن الاعشى عن حمزة نا بن حمزة عن حمزة
الرحمن بن ربيع نا عن عبد الله بن موهوب قال حدثنا مع
الشيخ صلى الله عليه وسلم واخبرنا ان لا تقدر على شي
فقال تامعشر الفتيان عليكم بالبراءة فانه انظر لبي
والخص للفرج فمن لم يشفع منكم البراءة فعليه بالضعف
وان الضعف له وجاهه قال ابو عيسى وهذا حديث حسن
صحيح نا الحسن بن علي الخليل نا عبد الله بن موهوب عن
الشمس بن عبد الله نا قال ابو عيسى وقد روي
عنه واحد عن الاعشى بهذا الاستلهام مثل هذا وروى
ابو مقوية والمجاهد نا عن الاعشى عن ابي موهوب عن حمزة
عن عبد الله بن القوام نا صلى الله عليه وسلم نا محمود بن

باب ما جاء في التمثيل

نا ابو عظام الرافعي نا وروى عن ابي القاسم نا

البربري

انما يجمع

ابراهيم البصري قالوا انما معناه بن هاشم عن ابيه عن فتاة
 عن الحسن عن ميمونة ان النبي صلى الله عليه وسلم قال
 التبتل قال ابو عبيد بن جراح قال ابو عبيد بن جراح
 وفتاة فتاة ولقد اربنا من بلاد وجعنا الله ان وانا
 ورة رية قال زيد التياي عن سعد وانه من قول
 وعائشة وابن عباس قال ابو عبيد بن جراح عن ميمونة
 حسن ثمرتها وروى في الامم عن عبد الملك
 الحديث عن الحسن بن سعيد بن هاشم عن عائشة عن النبي
 صلى الله عليه وسلم نحوه ويقال كلى الحرام
 نا الحسن بن علي الغدال وعنه واحمد قالوا انما معناه
 انما معناه عن ابي بصير عن سعيد بن المسيب عن ميمونة
 ابي وقاص قال روى رسول الله صلى الله عليه وسلم
 عن من منعوا التبتل ولو ايمر له لاختصيتا قال
 ابو عبيد بن جراح حديث صحيح باب ما جاء
 انه اجازكم من رضوخ دينه فزوجوه
 نا فتية نا عبد الحميد بن سليمان عن ابن عجلان عن ابي
 وثيمة النخعي عن ابي ميمونة قال قال رسول الله صلى الله

عليه وسلم انه اخطبت اليكم من رضوخ دينه وخلقه فزوجوه
 الا تفعلوا تكن فتنة في الارض وفساد عريض قال
 زيد التياي عن ابي خاتم المزني قال ابو عبيد بن جراح
 ابي ميمونة قد خولني عبد الحميد بن سليمان بن عبد الحميد
 ورواه الليث بن سعد عن ابن عجلان عن ابي ميمونة
 عن النبي صلى الله عليه وسلم من سلكه قال ابو عبيد
 قال محمد وحديث الليث بن جابر ولم يقدحوا عبد الحميد
 فيفوكاه نا محمد بن عمرو نا خاتم بن ابي عمير عن عبد
 الرحمن بن عوف عن محمد بن عبد الله بن عبيد عن ابي خاتم
 ابي قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم انه اخاطبكم
 من رضوخ دينه وخلقه فزوجوه الا تفعلوا تكن فتنة
 في الارض وفساد قالوا فوسول الله وقل كل من يبيع فان
 له اجاره كم من رضوخ دينه وخلقه فزوجوه تلك ما
 قال ابو عبيد بن جراح حديث صحيح نا ابو خاتم المزني نا
 ضجة ولا تعرف له عن النبي صلى الله عليه وسلم من سلكه
 باب ما جاء ان المرأة تنكح على ثلث خصال
 نا احمد بن محمد بن موسى نا اسحق بن يوسف نا ابو خاتم

وعائشة

ص 6
السوار البلخي

والارض السواد كرسيا

عن ابن مالك عن عطاء بن جابر ان النبي صلى الله عليه وسلم
قال ان المرأة تنكح علي بنهما وما لينا وهما لينا بعلي
بنات - الذين شربوا - قال وفي الباب عن عتب
بن خالد وعائشة وعبد الله بن عمرو وايد سعيد
قال ابو عبيد بن جابر حديث حسنة صحابي

باب ما جاء في النكاح المختلوة

نا احمد بن محمد نا ابن زيد زائدة قال حدثني عاصم بن سليمان
عن بكر بن عبد الله المزني عن المغيرة بن شعبة انه خطب
امراة فقال النبي صلى الله عليه وسلم انكحوا ما بين يدي
الخير ان يؤتمع بينهما وفي الباب عن محمد بن مسلمة و
وايد حميد وانيس وايد مهران قال ابو عبيد هذا
حديث حسنة وقد رويها بعض اهل العلم الى هذا الحديث
وقالوا لا بأس ان ينكحها ما لم يمتنعوا فخرقا وهو قول
احد واصح ومعنى قوله ان يؤتمع بينهما كما قال اخرون ان
تؤتمع المومنة بدينك كما

باب ما جاء في اعلان النكاح

نا احمد بن محمد نا ابن زيد نا ابو علي عن محمد بن جابر

الحديث

المختلج قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم فضل عاتق
المختلج والمخلاب والرفق والضيق قال وفي الباب عن
عائشة وجاهل والرفق بنتا مقوم قال ابو عبيد بن
محمد بن خالد حدثنا حسن وايد بن يحيى نا ايد بن مسعود
ابن سليمان اليماني ومحمد بن جابر قد روي النبي صلى الله عليه
وسلم وهو غلام صفيان نا احمد بن محمد نا ابن زيد نا
عرو بن انا عيسى بن ميمون الانصاري عن الفاسم بن محمد
عن عائشة قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
انكحوا النكاح واحقوا في المتزوج واخر نواظله
بالرفق قال ابو عبيد بن جابر حدثنا غريب نا هذا
الرفق وعيسى بن ميمون الانصاري يصفه في الحديث
وعيسى بن ميمون الذي يروي عن ابن ابي نجية مؤثفة
نا حميد بن شعيرة التميمي نا عيسى بن ابي بصير نا خالد بن
نا كواكب عن الرفق بنتا مقوم قالت جاء رسول الله
صلى الله عليه وسلم فدخل علي امرأة بين يدي فجلس
عليها فترابها كجملته وخويها لنا نكح من يرفق
ونكح من قبل من ايد الي اني قالت رخصت اهلها

٥٢٢

الحديث

مر
حسن
التبصر



وحيثما نجهت يعلم ما به **فقال** لما اطلق عن يده
 وقوله الحق كنت لغولين فليمانه قال ابو عيسى هذا حديث
 حسن صحيح **باب ما جاء فيما يقال للمشروع**
 نافتية نا محمد بن العباس بن محمد بن سفيان بن ابي صالح عن ابيه
 عن ابيه عن ابي بصير عن ابي بصير عن ابي بصير عن ابي بصير
 الا نعلم ان ابا بصير قال قال ابي بصير عن ابي بصير عن ابي بصير
 بينكما في الغيرة **قال** وفي الباب عن ابي بصير
 قال ابو عيسى هذا حديث ابي بصير عن ابي بصير عن ابي بصير
باب ما يقول اذا دخل على اهل بيته
 نا ابي بصير نا سعيد بن عيينة عن منصور بن عمار عن ابي بصير
 ابي بصير عن ابي بصير عن ابي بصير عن ابي بصير عن ابي بصير
 عليه وسلم لو اتى احدكم اخاه اقا اهلته قال يسمي اهل بيته
 حنينها الشيطان وحنين الشيطان ما زفتها فان فضلت
 بينكما ولما لم يضر الشيطان **قال** ابو عيسى هذا حديث
 حسن صحيح **باب ما جاء في الاوقاف**
التي لم يثبت فيها النكاح نا محمد بن ابي بصير
 نا يحيى بن سعيد نا سعيد بن عيينة عن ابي بصير عن ابي بصير

بن عمرو عن عمرو عن ابي بصير عن ابي بصير عن ابي بصير
 صلى الله عليه وسلم في مشواي وبناتي في مشواي وكان
 عايمة لثني ان ليثنا لثنا وبناتي مشواي **قال** ابو عيسى
 هذا حديث حسن لا تعرفه الا من خردت الثور عن ابي بصير
 بولامية **باب ما جاء في الولامة**
 نافتية نا محمد بن ابي بصير عن ابي بصير عن ابي بصير
 صلى الله عليه وسلم عن ابي بصير عن ابي بصير عن ابي بصير
 ما هذا فقال ابي بصير وحنين امراة على وزن نواة من نواة
 فقال بارك الله له اوله ولو يمشا **قال** وفي الباب عن
 ابن مسعود وعائشة وداود بن ابي بصير عن ابي بصير
 ابو عيسى هذا حديث ابي بصير عن ابي بصير عن ابي بصير
 نا ابي بصير نا سعيد بن عيينة عن ابي بصير عن ابي بصير
 الزمري عن ابي بصير عن ابي بصير عن ابي بصير عن ابي بصير
 اولم على صعينة بنت حبي لمسوية وثمن **قال** ابو عيسى
 هذا حديث حسن ثورنا **قال** محمد بن يحيى عن ابي بصير
 قراء وقد روي عن ابي بصير هذا الحديث عن ابي بصير
 الزمري عن ابي بصير ولم يذكر واقيه عن ابي بصير

بنا
عيسى

٤٨
٤٩



قال ابو عيسى وكان يبعث من غيبته يريه هذا
الحدث ما لم يذكر فيه عن وايل عن ابيه ورواه
في مجمع موسى البحر في زمانه بن عبد الله فاعطاه
المناب عن ابي عبد الرحمن عن ابن منعم قال
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم كصيام اول يوم حق
وصيام يوم الثلاثاء سنة وصيام يوم الثالث سنة
وقرئ سمع منه في سنة هـ قال ابو عيسى حدثنا ابن
مشعوم لا يعرفه من فوجنا الا من حدثنا به بن عبد الله
وزيادة بن عبد الله كشيء الغراب والمناب كسر قال
محمد بن اسمعيل يترك عن محمد بن عفيفه قال قال وكيع
زيد بن عبد الله مع شرفه يكره في الحديث هـ

باب ما جاء في اجابة الاربعة
قال ابو سلمة يحيى بن خلفا قال يمشى بن المفضل عن اسمعيل بن
امية عن نافع عن ابن عمر قال قال رسول الله صلى
الله عليه وسلم اتوا الدعوة انة الاربعة هـ قال
وفي الباب عن علي وانباء غيره والبراء والنسب وابي
ايوب قال ابو عيسى حدثنا ابن عمر حدثنا حسن صحيح

باب

باب ما جاء في من حج الى
الوليمة من غير حجة
قال قتادة قال ابو معوية عن ابي عمير عن ابي
مشعوم قال جاء رجل يقال له ابو شعيب الى علاج له
يخلم فقال اصنع لي كعقا ابي خمسة فاذ رأيتني
وجيت رسول الله صلى الله عليه وسلم الجوع قال فصنع
كعقا ثم اقبل الى النبي صلى الله عليه وسلم فترقاها
وجلسا في الدار معه فلما فرغ النبي صلى الله عليه وسلم
التبعم وجلس لم يكن معه حتى دعوها فلما اتوا رسول الله
صلى الله عليه وسلم الى الباب قال لصاحب المنزل انه
التبعمان خيل لم يكن معنا حتى دعوتنا اياي فثقله فذل
قال ففداه ذل الله فليدخله قال ابو عيسى هذا حديث
حسن صحيح هـ قال وفي الباب عن ابن عمر هـ

باب ما جاء في وجع الاثني عشر
قال قتادة بن زيد عن عمرو بن دينار عن علي
بن عبد الله قال تزوجت امرأة فاتيها النبي صلى الله عليه
وسلم فقال لا تزوجت فاجاب رسول الله فقال يكره

ثيبا فقلت لا بل ثيبا فقال فعلا جارة تلاء عنها وتلا عبد
قلت يرمول الله اني عبد الله مات وترك مشيخ بنات او
تسبحا فجلست من لغوي عليهن قال فبرعنا له قال زيد الله
عن النبي بن كعب وكعب بن عمير قال ابو عبيد خربث
جاء من عبد الله بن حنيفة خسر عبيد

باب ما جاء في كاخ الاربوي

قال علي بن حريز انما شيد بن عبد الله عن ابي بصير واقبية
قال ابو عوانة عن ابي بصير وقال محمد بن عثمان قال عبد الله
بن قنديل عن ابي ابل عن ابي بصير قال قال عبد الله بن قنديل
وقام نازر بن حباب عن يونس بن ابي بصير عن ابي بصير
اصح عن ابي بصير عن ابي بصير قال قال رسول الله صلى
الله عليه وسلم لا تكاخ الاربوي قال في الباب
عن عمار بنه وابن حبان وانيد مائة وعمران بن خصيب
وانسب قال ابن ابي عمير قال يونس بن عيينة عن ابن
خربث عن سليمان بن موسى عن الزهري عن عمرو بن
عائشة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ايها الناس
تكنوا بغير اذن ولتكنوا بكا اهل بيتكم

قوله

وان كل بيتا فلهما ابنا المثل من قريته وان اشجروا
قال العسقلاني ولي من ولد لي له قال ابو عبيد بن جابر
حنبل وقد روي يحيى بن سعيد الانباري ويحيى بن ابيوف
وسعيد بن الثوري وغيرهم من الخلفاء عن ابن جريج نحو
مقرا قال ابو عبيد بن جابر عن ابي بصير عن ابي بصير
اخيتا بن زواة المثل ايل ومثريك بن عبد الله وابو عوانة
وزمزم بن مفعونة وقيس بن الربيع عن ابي بصير عن ابي
بريدة عن ابي بصير عن ابي بصير عن ابي بصير عن ابي بصير
استياك بن محمد وزيد بن حباب عن يونس بن ابي بصير
اصح عن ابي بصير عن ابي بصير عن ابي بصير عن ابي بصير
صلى الله عليه وسلم نحوه ولم يرد فيه عن ابي بصير
وقد روي عن يونس بن ابي بصير عن ابي بصير عن ابي بصير
صلى الله عليه وسلم ايضا وروي شعبة والثوري
عن ابي بصير عن ابي بصير عن ابي بصير عن ابي بصير
لانكاح الاربوي وقد ذكر بعض اصحابنا عن
منه عن ابي بصير ولا يصح ورواية مولا الدين وقوا
عن ابي بصير عن ابي بصير عن ابي بصير عن ابي بصير

عن ابي بصير

قوله

عن ابن جابر عن ابي بصير عن ابي بصير عن ابي بصير عن ابي بصير عن ابي بصير

الله عليه وسلم لانكاح الابوي له عند ابي بصير
من ابي بصير في اوقات مختلفة وان كان متعبا والثورة
الجمعة والابتداء من جميع هؤلاء الذين رووا عن ابي بصير
هذا الحديث من ابي بصير في مجلس واحد ومما يروى
على نهج ما في محمود بن عبيد بن ابي بصير قال انما
شعبه قال سمعت ابا بصير يقول في الثور في سئل ابا بصير
انتم غنما انا بريدة يقول قال رسول الله صلى الله عليه
وانكاح الابوي له فقال نعم هذا الحديث انما سمعته
شعبه والثور في هذا الحديث وفي واحد واسم ابو بصير
ثبت في ابي بصير سمعت ابا بصير يقول سمعت ابا بصير
الرحمن بن محمد بن يقول ما قاله من حديث الثوري عن
ابو بصير الذي قال في الاما انكح به صلى الله عليه وسلم
كان قال به اتم وحديث غانم في هذا الباب عن
النبي صلى الله عليه وسلم لانكاح الابوي له هو حديث
محمد بن حماد ورواه ابن جابر عن ابي بصير عن ابي بصير عن
الزهري عن عمرو بن عيسى عن ابي بصير عن النبي صلى الله
عليه وسلم ورواه الحجاج بن اسامة وجماعة من ابي بصير

عن محمد بن

عن الزهري عن عمرو بن عيسى عن عاصم بن عاصم عن النبي صلى الله
عليه وسلم في حديثه عن عثمان بن عفان عن ابي بصير عن
عاصم بن عاصم عن النبي صلى الله عليه وسلم في حديثه عن عمرو بن
عاصم بن اهل الحديث في حديث الزهري عن عمرو بن عيسى
عاصم بن عاصم عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ابن جابر
ثم لعين الزهري في حديثه فانكره فضعفوا هذا الحديث
من اجل هذا وذكر عن يحيى بن معين انه قال لم يروى
هذا الخبر عن ابن جابر الا ابا بصير بن ابي بصير قال يحيى
بن معين وسمعت ابا بصير بن ابي بصير عن ابن جابر ليس
بذاك انما صحح حديثه على كتاب عبد المجيد بن عبد الحميد
بن ابي رواد ما سمع من ابن جابر والعلل في هذا الباب
على حديث النبي صلى الله عليه وسلم لانكاح الابوي له
عنه اهل العلم من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم
منهم عثمان بن الخطاب وغيلان بن ابي طالب وعبد الله بن
عباس وابو بصير وعنه غيره واما كذا في حديثه
التابعين انه قالوا لانكاح الابوي له منهم متعدد من الصحابة
والخمس النبوية وشيخ ابي بصير في حديثه وعنه غيره

وضعه عن ابي بصير
ابو بصير بن ابي بصير
ابو بصير بن ابي بصير

بغيره

العزيم وتعليقهم : وسدا يقول سبعين الثور والاورايج
 وعبد الله بن النور ومايد والمشايخ واجوز واصنفه
باب ما جاء لا ينكح الابينة
 نايوسف بن ختام الجدي فابدا اعلى عن سعيد بن
 فضالة عن جابر بن زبير عن ابن عباس ان النبي
 صلى الله عليه وسلم قال البغايا اللاتي ينجسن نفوسهن
 بغيبينة : قال يوسف بن ختام رقع عبد اعلى هذا
 الحديث في التعمير واقفة في كتاب الفلاي وقوله
 نافية فاعند عن سعيد بن جبير ولم يرفعه وهذا
 قال ابو عبيد بن جابر عن عبد الله بن ابي
 ربيعة الاماروي عن عبد الله بن ابي ربيعة عن قتادة
 مرفوعا : وروى عن عبد الاعلى عن سعيد هذا
 الحديث مرفوعا : والصحاح ما روى عن ابن عباس قوله
 لا ينكح الابينة : وما كذا روى عن واحد عن سعيد
 بن ابي عمير قوله لحوه هذا مرفوعا : وفي هذا الباب عن
 عبيد بن جابر والنسب وايضا غيره والعمل على هذا عند
 اهل العلم من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم وعلى

مورد

تعد من النكاحين وتعليقهم قالوا لا ينكح الابنة
 لم يفتوا في ذلك من مظانهم الاقوع من المتأخرين من
 اهل العلم وانما اختلف اهل العلم في مدانة الشهيد
 واحد بعد واحد فقال اكثر اهل العلم من اهل الكوفة
 وغيرهم لا يجوز النكاح حتى يشهد الشاهدين معا عند
 عقدة النكاح : وقد رأي بعض اهل المدينة ان الشهيد
 واحد بعد واحد وانما جازاه ان اختلفوا له وهو
 قول مالك بن انس وغيره : وكذا قال اصنف فيما حكاه عن
 اهل المدينة : وقال بعض اهل العلم يجوز شهادة رجل
 وانما في النكاح وهو قول احمد والشافعي

باب ما جاء في خطبة النكاح
 نافية فاعند عن القاسم عن الاعمش عن ابي
 اسحق عن ابي الاحوص عن عبد الله بن ابي ربيعة
 صلى الله عليه وسلم التمشيد في الصلاة والتشهد في
 الحاجة قال التمشيد في الصلاة التحية لله والصلوات
 والهيات المتلاح عليه انما النبي ورحمة الله وبركاته
 المتلاح عليه وعلى عباده الله الصالحين المشركين

مورد

مورد

ب

الا لامة واشهد ان محمدا عبدا ورسولا: والتمتد بالخطبة
 ان الامة منسعبة وتتمتعون بها من شرو
 الغيبنا من سيرة الامة فلا يصل اليه ومن لم يزل فلا يلام عليه
 واسمها ان الامة والامة واشهد ان محمدا عبدا ورسولا
 وفي اثلث ايات: قال عيسى بقسمي لثامنين اتوا الله
 خوفاً وطمعاً ولا يؤمنون الا وانتم مسلمون اتوا الله الذي تعلمون
 به والارحام ان الله كان عليكم ربيها اتوا الله وقولوا قولا
 سديقا: قال زيد بن ثابت: من عتق عبد بن خاتم: قال ابو
 عيسى حدثنا عبدالله بن حوشب حسن: روى الاصمعي عن
 ايده عن ايده الاحول عن عبدالله بن عيسى بن علي بن
 عليه وسلم: ورواه شعبة عن ايده عن ايده بن عيسى بن
 عن عبدالله بن عيسى بن علي بن عليه وسلم: وكذا الحديثين
 صحيح لان ابي جعفر قال قال ايده بن عيسى عن ايده
 الاحول عن ايده بن عيسى عن عبدالله بن عيسى بن علي بن
 عليه وسلم: وقد قال اهل العلم ان النكاح حايث
 لغيب خطبة وهو قول سيبويه وغيره من اهل العلم
 فا ابوهم مثل الرقايح فا محمداً بن حبيب عن قاصح بن كليب

القول

من ايده

عن ابيه عن ايده بن حوشب قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
 كل خطبة ليست فيها تشهد فبيها كالتبر الخنزاري: قال ابو
 عيسى من هذا حديثنا حسن غريب

باب ما جاء في اشقيار البكر والذبي

فا اصقوا من تصورنا محمد بن يوسف نا الاوزاعي عن يحيى
 بن ايده كثير عن ايده بن حوشب عن ايده بن حوشب قال قال
 رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تنكح الثيب حتى تستامر
 ولا تنكح البكر حتى تستامن وانه من الثموات: قال
 في الكتاب عن عمر وابن عباس وعاصمة والغوسق
 بن عمير: قال ابو عيسى بن حوشب ايده بن حوشب
 حسن صحيح والعمل على هذا عند اهل العلم ان الثيب
 لا تزوج حتى تستامر وان زوجه المملوك من غير استامرها
 فبها نكاحه معسوخ عند عامة اهل العلم
 واختلاف اهل العلم في خروج الابكار ان زوجهن المملوك
 هو ان اكثر اهل العلم من اهل الكوفة وغيره ان المملوك
 اذا تزوج البكر وهي بالغة بعيرامة ما علمت من تزوج
 المملوك والنكاح معسوخ: وقال بعض اهل المدينة

من ايده

تزوج الارب على البكر حايوزان كرهه الله له وعلق قول
 قال ابن ابي عمير و المشايخ واحد واهل حق : فاقضية من سعيد
 بن قيس بن ابي نسي عن عبد الله بن الفضل عن فاطمة بن يحيى
 بن فطيم عن ابن عباس بن رسول الله صلى الله عليه وآله
 قال اهل حق بنسبتنا من وليها والبكر بنسبتنا من
 نعمتنا واهلنا ضللتنا مننا حديثا حسن صححه وراه
 شعبة والثوري عن قال ابن ابي عمير و فداحيه بعض الناس
 في اجازة النكاح بغير وجه من هذا الحديث وليمن في هذا
 الحديث قال حنابلة لا يقدرون في من غير وجه عن ابي
 عبيد بن يعقوب بن عبد الله بن علي و لم يوافق لانكاح
 بولي : وانما معنى قول ابي عبد الله صلى الله عليه وآله وسلم اهل
 الحق بنسبتنا من وليها عندنا كمال العلم ان الوصي
 يزوجه ما شاء من اهلها وامرنا فان زوجنا فانكاح
 بمسوخ على حديث خستاه بنت خدام كيتا زوجنا
 ابو مناب وحيث وثب وجاهلنا بنتا فبره ابي عبد الله صلى الله عليه
 وسلم فكذلكه **باب ما جاء في**
اكرام اليتيم على التزوج فاقضية من

علاء بن ابي طالب و غيره
 عن ابي عبد الله عليه السلام
 في النكاح و اكرام اليتيم

فكره ذلك
 اليتيم

عن ابي عبد الله عليه السلام عن محمد بن عمرو عن ابي سلمة عن
 ابي بصير قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم تعلم اليتيم
 نسله من نبي نبيها فان ضلته فهو له فانما قال ابن قتيبة
 حوازي عن ابي عبد الله عليه السلام في ركة فريضة قال وفي الارب
 عن ابي موسى و ثمانية : قال ابو عبيد بن جريح حدثنا ابي
 حديث حسن : واختلف اهل العلم في تزويج اليتيم
 فبما يعقل اهل العلم ان اليتيم انه ان زوجت فانكاح
 موقوف حتى تبلغ فانه ابلغت قبلنا الخيل في اجازة
 النكاح او في غيره وهو قول بعض التابعين وغيرهم وقال
 بعضهم يجوز نكاح اليتيم حتى تبلغ ولا يجوز الخيل في
 النكاح وهو قول بعض النور و المشايخ وغيرهم فمن
 اهل العلم : وقال احمد واهل حق انه ابلغت اليتيم تسمع
 سيدين فزوجت فبره بنتا فانكاح حايوزان ولا حايوزان
 انه امر ركننا و احسن حديثنا عايشة انه ابلغت الخلية تسمع
 سيدين بنتي امرأة **باب ما جاء في الولي من زوجان**
 فاقضية من سعيد بن ابي عمير عن ابي عبد الله عن فاطمة
 عن الحسن بن ميمون بن جندب ان رسول الله صلى الله

وان عمير
 عن ابي عبد الله عليه السلام
 في النكاح و اكرام اليتيم

عليه وسلم قال ايها المرأة زوقها وقليل من ولد وامتنها
 ومن ثمة نيقاس رجل من هؤلاء من ثمة قال ابو عبيد
 هذا حشرنا حصل والعل على يد اعداء اهل العلم مدعاه
 بيمينه في ذلك اختل فانه اوضح اخذ الوليين قبل ابرم
 فكما في الاول جابر وكلامه الاخر فبمسوخ وانما اروا
 جميعا فبما هما حقيقا بمسوخ وهو قول الثوري وهو
باب ما جاء في نكاح القيد وغيره من سنن
 ما عجل بن حجر انا الوليد بن مسلم عن زهير بن محمد عن
 ابيه عن محمد بن عفيف عن جابر بن عبد الله عن ابيه صلى
 الله عليه وسلم قال ايما عتيد تزوج يعني ابن سيده
 عامه قال وفيه البر عن ابن عمر قال ابو عبيد
 حشرنا جابر حشرنا حشرنا وروي عنه هذا الحديث
 عن عبد الله بن محمد بن عفيف عن ابن عمر عن ابي بصير
 بن عبد الله بن جابر بن عبد الله بن جابر بن عبد الله بن جابر بن
 عفيف عن جابر بن عبد الله بن جابر بن عبد الله بن جابر بن
 ابي بصير بن عبد الله بن جابر بن عبد الله بن جابر بن
 سيده لا يجوز وهو قول احمد واسحق وغيرهما بل اختلف

نا سيده

لا تتعبدن لغيري من تعبدوا لغيري فانا ابيدنا ابن جريح عن
 عبد الله بن محمد بن عفيف عن جابر بن عبد الله بن جابر بن
 وبلغ قال ايما عتيد تزوج يعني ابن سيده وهو عامه
 قال ابو عبيد بن جابر هذا حديث حسن

باب ما جاء في مهر البتار

نا محمد بن بشر بن يحيى بن سعيد وعبد الله بن محمد بن
 بن جعفر قالوا ناسفة عن عامه بن عبد الله بن جابر بن
 عبد الله بن جابر بن عبد الله بن جابر بن عبد الله بن جابر بن
 جارية تزوجت على ثعلب فقال رسول الله صلى الله عليه
 وسلم ان خبيث من نبيته وما له بتغليل قالت نعم قال
 ما جاءه قال وفيه البتار عن عامه ولا يد مهره ومثل
 بن سعيد وايد سعيد والنسب والحاشية وحاوية واي حرد
 الاسلامي قال ابو عبيد بن جابر بن عبد الله بن جابر بن
 حشرنا واختلف اهل العلم في المهر فقال بعض اهل العلم
 المهر على ما ارضوا عليه وهو قول سعيد الثوري والثنا
 يعي واحمد واسحق وقال مالك بن النضر لا يكون المهر
 اقل من ربع دينار وقال بعض اهل الصوفة لا يكون

٦٤
صحيح

المترافل من عشرة ثم رابع في الحسن من علي الخليل
 اصقون عيسى وعندها من ذابح قالا انما يعاين انفس
 عن ابي خاتم من سم يتبر عن مثل من سمعوا الصاعدي ان
 رسول الله صلى الله عليه وسلم جاءته امرأة فقالت
 لي ولفنتا عيسى فقالت كويلا فقال رجل هو رسول
 الله فبر وجينها ان لم تكن له ما حجة فقال هل عرفت
 من شيئا تصدقنا فقال ما عندك الا ان ارجع ففعل
 رسول الله صلى الله عليه وسلم ان ازل ان اعطيتما طيب
 ولا ازالا قال قالتم شيئا قال ما اجد قال في التمس ولو
 خائما من خير قال والتمس قلب بعد شيئا فقال رسول الله
 صلى الله عليه وسلم هل فقد من الغن شيئا قال في
 سورة كذا وسورة كذا لسورة مائة هذا فقال رسول
 الله صلى الله عليه وسلم زوجتكم ما معكم من القرآن
 قال ابو عيسى هذا حديث حسن صحيح وقد روي المشايخ
 ان هذا الحديث فقال ان لم يكن له شيئا يصدقها وترجمها
 على سورة من القرآن فالتكاح جالس ويعلقها سورة
 من القرآن وقال بعض اهل العلم التكاح ما يبر وتعلق

لا

لما صدقوا مثلها وهو قول اهل الكوفة واحد وانفسق
 نا ابن ابي عمير نا سبيع بن عبيدة عن ابونا عن ابن سبيح
 عن ابي العبداء قال قال عمر بن الخطاب لا لا تقالوا
 ضيقة البستر فانه لو كانت مكرمة في الدنيا وتقوى
 عند الله لكان اولادكم ينابيه الله صلى الله عليه وسلم
 فاعلمت رسول الله صلى الله عليه وسلم نكح شيئا من نسائه
 ولا نكح شيئا من بناته صلى الله عليه وسلم نكح شيئا من نسائه
 قال ابو عيسى هذا حديث حسن صحيح وابو العبداء السليبي
 ائمه بهم والوفية عند اهل العلم ان تقول في نسائها
 عشرة اوفية اربع مائة وثمانون **باب**
ما جاء في الرجل يغتسل لامة ثم يشتر وجهها
 نافية نا ابو عوانة عن قتادة وعبد الله بن عمر بن الخطاب
 عن انس بن مالك ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
 اغتسل صبغته وجعل عنته اصدقا فقال وفي الباب
 عن صبغته قال ابو عيسى حديث انس حديث حسن
 صحيح والعقل على هذا عند بعض اهل العلم من اشهد الله
 صلى الله عليه وسلم وعيسى مع وهو قول المشايخ واحد

عن علي

درهما

وامسوق وصره بعض اهل العلم ان يجعل عنها صدقاتها
 لمعقل لهما مئرا سون العتوب والقول الاول الصحيح
باب ما جاء في الفصل في له
 ثمانمائة فاعلم ان مشهور عن القبط بن يزيد عن الشعبي
 عن ابي بصير بن ابي موسى عن ابيه قال قال رسول الله
 صلى الله عليه وسلم ثلاث يوثقن اخرهم مرتين عند
 اذي حق الله وحق مواليه فزاد يوثق اخرهم مرتين ورجل
 كانت عنده جارية وصبية فبدا بها فاحسن اليها ثم
 اغتصبها ثم تزوجها فتعجب بذلك فزاد يوثق
 اخرهم مرتين ورجل امن بالكتاب اما وان جمع جاء الكتاب
 الاخر فامتن به فزاد يوثق اخرهم مرتين فابن ابي عمير
 قال من بين من صلح بن صلح وهو ابن جبه عن الشعبي عن
 ابي بصير عن ابي موسى عن النبي صلى الله عليه وسلم
 نحوه قال ابو عيسى حديث ابي موسى حديثا حقا صحيحا
 والي يوثق بن ابي موسى امته عام من بن عبد الله
 بن قيس بن زريق مشعبه وسبعين هذا الحديث عن صلح
 بن صلح بن جبه و صلح بن صلح بن جبه هو والدر الحسن بن

صلح

صلح بن صلح بن جبه **باب ما جاء فيمن**
يتزوج امرأة ثم يطلقها قبل ان يدخل بها
 قال ابو عيسى عن ابي بصير عن ابي بصير عن ابي بصير
 بن شبيب عن ابيه عن جده ان النبي صلى الله عليه وسلم
 قال لا يزوج رجل نكح امرأة يدخل بها فلا يدخلها
 الا لله ما وان لم يكن له دخل بها فليطرحها وانما رجل
 نكح امرأة فدخل بها ولم يدخل بها فلا يحل له نكاح
 غيرها قال ابو عيسى هذا حديث لا يصح من قبل اسماء
 بن زريق ابن ابي بصير والمتفق من الصباغ عن عمرو بن
 شعيب والمتفق من الصباغ وابن ابي عمير بن ابي بصير
 والعمل على هذا عند اكثر اهل العلم قالوا انه تزوج الرجل
 امرأة ثم يطلقها قبل ان يدخل بها فلا يحل له ان ينكح غيرها
 وانما تزوج الابنة يطلقها قبل ان يدخل بها لم يحل له
 نكاح غيرها لقول الله وانما انكحتموهن وهن اولادكم
 واحد وامسوق **باب ما جاء فيمن يطلق امرأته**
ثلاثا فيتزوجها آخر ويطلقها قبل ان يدخل بها
 قال ابن ابي عمير واشهر من مشهور فالا فاسقين بن عبيدة

عن الزهري عن عمرو بن قيس قال سألت أبا عبد الله ع
 عن الرجل يقرأ القرآن في شهر أو سنة فقال لا يقرأ
 عيشة راحة فطلقني فبتت كلابي في قعر وحتت عتبوا من
 بن الزهري وما معه إلا مثل هذبة الثوب فقال الزهري أن
 ترجع إلي الرقعة لا حتى تروني في عسلته وتزدوني
 عسلته . قال وفي الباب عن ابن عمر وأبي هريرة
 أو الغبيضا وأبي بصير . قال أبو عبيد بن حمزة بن عمار
 حدثنا حسن بن علي قال حدثنا علي بن هذا عندنا من أهل
 النبي صلى الله عليه وسلم وغيرهم أن الرجل إذا دخل
 فلا تأخر ورجل روي فأطلقها قبل أن يدخلها أنما لا يخل
 للزنج ثم أول أنه لم يكن جامع التوحيد إلا خرو
باب ما جاء في المحل والمحلل
 نا أبو سعيد الأشج نا إسماعيل بن عبد الرحمن بن زهير
 الأصبهاني نا محمد بن عيسى بن جابر بن عبد الله وعنه
 البرقي عن علي بن إسماعيل بن رسول الله صلى الله عليه وسلم عن
 المحل والمحلل . قال وفي الباب عن ابن مسعود وأن
 عروة وعففة بن حمير وأبي عتبة بن قال أبو عبيد بن
 حمزة

حدثنا حسن بن علي

حدثنا علي وجابر حدثنا مخلول متكاد زوي أشعث
 بن عبد الرحمن بن جابر بن جابر عن جابر بن عبد الرحمن بن علي
 وعاصم بن جابر بن عبد الله عن النبي صلى الله عليه
 وسلم . وهذا حديث ليس له من جهة غيره بل إن جابر
 بن عبد الله قد ضاع بعض أهل العلم منهم أحمد بن حنبل
 وزوي بن عبد الله بن أبي مينا الحديث عن جابر بن
 عاصم عن جابر بن عبد الله بن علي وهذا وهم ومعه غيره
 ابن نمير والحديث الأول أصح . وقد روي في غيره وأبي
 عبد الله بن عمرو وأبي عن الشعبي عن جابر بن علي . نا
 محمود بن عثمان نا أبو حمزة محمد بن زهير نا إسماعيل بن زهير
 بن زهير نا عبد الله بن مسعود قال لعن رسول الله
 صلى الله عليه وسلم المحل والمحلل . قال أبو عبيد بن
 منذر حدثنا حسن بن علي نا أبو قيس الطوسي نا ابنه عبد
 الرحمن بن زهير نا زهير نا هذا الحديث عن علي بن زهير
 وخبرنا علي بن هذا الحديث عند أهل العلم من أصحاب
 النبي صلى الله عليه وسلم منهم حمزة بن عبد المطلب ومحمد بن
 بن عمار وعبد الله بن عمرو وغيرهم وهو قول الغفاري

من الترابعين وبه يقول سبعين الثور في وان المير والمنا
بمع واحد واشق قال وسبع الجاروم يذكر عن وكيع
انه قال بقدا وقال ينبغي ان يروا بهذا الباب من قول اصحاب
الترابيد قال جاروم قال وكيع وقال سبعين انه ان تزوج الرجل
المراة ليجلها ثم تراه ان يمسكها قبل ان يمسكها

حتى يزوجها بنكاح حديد

باب ما جاء في نكاح المتعة

قال ابن ابي عمير فاسبعين عن الزهري عن عبد الله والحسن
ابن محمد بن علي عن ابيهما عن علي بن ابي طالب ان النبي
الله عليه وسلم نهي عن متعة النساء وعن لجوم الحنفية
المرطلية زمن خيبر قال وفي الباب عن سيرة
الجنابي وايد مائة قال ابو عبيد جردت علي حديثا
حسن صحيح والعمل على هذا عند اهل العلم من اصحاب
البيه صلى الله عليه وسلم وغيرهم وانما روى عن ابن
عباس شيئا من الرخصة في المتعة ثم رجح عن قوله
حيث اخبر عن النبي صلى الله عليه وسلم وامر ان مثل
العلم على تحريم المتعة وهو قول الثوري وان المير

٢٥
تحرير

والشافعي

عن علي بن رواف الراجح بالكتاب الاصح

والمثل في واخروا اشق: فمحمود بن فضال فاسبعين
من عتبة اخو فيصحة بن عتبة فاسبعين الثوري عن
موسى بن عبيد بن عمير عن محمد بن كعب عن ابن عباس قال
انما كانت المتعة في اول الاسلام كل من الرجل يفرم
الثلثة ليس له بها معرفة فيشزوج المراة بقدر ما
يرى انه يفيق فتمقلا له متاعه وتصلح له شئته حتى
تولد الابنة لعل على اذواجم او ما ملكت ايمانهم قال ابن
عباس فكل قرين سوي عدل فهو حرام
باب ما جاء في النكاح البسار
قال محمد بن عبد الملك بن ابي المثنان فاسبعين المعقل
فاحمد وهو القوي قال حدثنا الحسن بن عثمان بن حمر
عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا جلتا واخنيا ولا
ميفار في الاستماع ومن اتى بها متعة فليس منها قال
ابو عبيد هذا حديث حسن صحيح قال وفي الباب
عن ابيس وايد رجاءة وابو عمير وجابر ومغوية
وايد مائة ووايل بن حجر: فاسبعين موسى الانصاري
فانعن فاما الله عن قايح عن ابن عباس عن النبي صلى الله

سواء

عليه وملك مني عن المشغران قال ابو عبيد بن جابر
 حسن صحيح والعمل على هذا عند عامة اهل العلم بل يرون
 نكاح المشغران والمشغران ان تزوج الرجل ابنته
 على ان يزوجه الاخر ابنته او اخته ولا صداق بينهما
 وقال بعض اهل العلم نكاح المشغران مفسوخ ولا يحل
 وان جعل لهما صداقا وهو قول المشايخ واهل الحديث
 وروى عن عطاء بن ابي رباح انه قال ان علي نكحها
 ويجعل لهما صداقا المثل وهو قول اهل الكوفة
باب ما جاء ان لا تنكح المرأة
على عمتها ولا على خالتها
 فانهم بن علي بن عبد الاعلى بن عبد الاعلى فاصحاب
 ابي حنيفة من ابي حنيفة عن ابي حنيفة عن ابي حنيفة
 النبي صلى الله عليه وسلم ان تزوج المرأة على عمتها
 او على خالتها فانكحها فانكحها فانكحها فانكحها
 عثمان بن حسان عن ابي حنيفة عن ابي حنيفة عن النبي
 صلى الله عليه وسلم مثله قال في التلخيص عن علي
 وابن عمر وعبد الله بن عمر ووايد سعيد ووايد

الرسالة

امامة وجاه وعائشة ووايد سعيد ووايد
 الحسن بن علي الخلال فاينما من تزوج ابنة ابي
 بن ابي عبد الله عاميتر عن ابي حنيفة ان رسول الله
 صلى الله عليه وسلم نكح المرأة على عمتها
 او العمة على ابنة اخيهما والعمارة على خالتها او الخالة
 على ابنة اخيهما ولا تنكح الصغرى على الكبرى وحل
 الكبرى على الصغرى قال ابو عبيد بن جابر
 عثمان بن ابي حنيفة خديجة حسن صحيح والعمل على هذا
 عند عامة اهل العلم لان فعلهم بينهم اخلاقا انه لا يحل
 التحليل ان يجمع بين المرأة وعمتها او خالتها فان نكح المرأة
 على عمتها او العمة على بنت اخيهما فيكاح الاخرى
 منهما مفسوخ وفيه يقول عامة اهل العلم
باب ما جاء في الشرك عند عقدة النكاح
 فابو سفيان بن عبيد بن جابر فانكح الحمير من جمع عن
 يزيد بن ابي حنيفة عن ابي حنيفة عن عبد الله بن ابي حنيفة
 عن عتبة بن عاصم قال قال رسول الله صلى الله عليه
 وسلم ان اخو الشرك ان يوقاها ما استطلق بها الزوج

قال ابو موسى محمد بن المشرف قال حدثني عن سعيد بن عبد الحميد بن
 جعفر نحوه قال ابو عبيد بن مذكاة حدثنا حسن بن صالح والعملي
 علي بن مذكاة عندهما فضل العلم من اخطاب النبي صلى الله عليه
 وسلم منهم عثمان بن الخطاب قال اذا تزوج رجل امرأة وشبه
 لنا ان لا يخرجنا من مصر بنا فليمت له ان يخرجنا وهو قول
 بعض اهل العلم وهو يقول المشافعي واخبرنا عن زكري
 عن علي بن ابي طالب انه قال شره الله قبل من كتمت كانه
 ناي المتزوج ان يخرجنا وان كلنا اشتريتمنا على زوجنا ان
 لا يخرجنا وذهبت بعض اهل العلم الى هذا وهو قول بعض
 الثوري وبعض اهل الكوفة **باب ما جاء**
في الرجل يمسك وعنده عشر نسوة
 قاله فينا قاله عن سعيد بن ابي عروة عن معمر بن
 الزهر بن عن سالم بن عبد الله عن ابن عمر بن عبد الله بن
 سلمة التميمي اشد وعنده عشر نسوة في الجماعة
 فاشتمت معه وامره النبي صلى الله عليه وسلم ان يخبر
 اربعة منهن قال ابو عبيد بن مذكاة قال ما سمعت عن النبي
 عن سالم عن ابيه قال وسمعت عمر بن ابي عمير يقول

هذا

مدا حديثنا غير محفوظ والصحيح ما روى بشعب بن ابي حمزة
 وشيبه عن الزهري وقال حديثنا عن محمد بن سويد التميمي
 ان عبد الله بن سلمة اشد وعنده عشر نسوة قال
 محمد وانما حديث الزهري عن سالم عن ابيه ان رجلا من
 قريش ضلقت نسوة فقال له عمر لئن جفت نسواتك
 اولادك من غيرك كتمان جمع قريش ايد رحمان قال ابو عبيد بن
 والعملي حديثنا عن عبد الله بن سلمة عن ابي ابي راسم

باب ما جاء في الرجل يمسك وعنده اختان

فانقضية قال ابن ابي عمير عن ابي وهب الجعفي انه سئح
 ابن قيس بن الربيع بن محمد عن ابيه قال لا يمسك الرجل
 عليه وسلم فقلت يا رسول الله اني املكها وخطبت اختي
 فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اخطت ايتما كانت
 فاحمد بن ابي راسم قال في رجل يمسك اختا فخطبت
 اليها فخطبت عن يمينه قال في رجل يمسك اختا
 املكها وخطبت اختها فخطبت اليها فخطبت
 حسن وابو وهب الجعفي اشد وعنده عشر نسوة
باب ما جاء في الرجل يمسك في الحارة ومعها حامل

قال ابن ابي عمير
 عن ابي راسم
 عن ابي راسم
 عن ابي راسم

قال عمن بن جعفر المشهور بالبحر يدنا عبد الله بن وهب
قال يحيى بن أيوب عن ربيعة بن سليمان عن بشر بن عبيد
الله عن ذؤيب بن ثابت عن النبي صلى الله عليه وسلم
قال من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فلا يمشي ماء
ولدتني... قال أبو عيسى هذا حديث حسن وقد
روى من غير وجه عن ذؤيب بن ثابت والعمل على هذا
عند أهل العلم لا يروون للرجل له المشهور بخارفة
وهي خاميل أن يظلمه حتى تضع قدمه **باب ما**
حارب الرجل يعيب ألامه ولما روج من أجل
له أن يظلمه ما أخذ من منيع فاهشم فاعثن البيهقي
عن أبي الخليل عن أبي سعيد الخدري قال امتنا سبنا
يوم أو حاسر ولئن أزوج في قوم من قد كروا له
لرسول الله صلى الله عليه وسلم فتزلت والمحتملات
من النيمات الأمانت كما أيمانهم قال أبو عيسى وهذا
حديث حسن وقد كذا رواه الثوري عن عثمان الجدي
عن أبي الخليل عن أبي سعيد وأبو الخليل أممه صلح بن
أبي مشيرم وروى من ملام هذا الحديث عن قتادة عن

في السار عن البرد
أو حاسر والبرد من
سائر ما يتعد

صلح أبي الخليل عن أبي قتادة التميمي عن أبي سعيد
عن النبي صلى الله عليه وسلم قال هذا حديث حسن
فأجاب أن من يليل تامم...
باب ما جاء ذكر أمية من البيهقي
فأفتية قال النبي عن ابن عباس عن أبي بكر بن عبد الرحمن
عن أبي مسعود الأنصاري قال قال رسول الله صلى الله
عليه وسلم عن من الكلب ومهر البيهقي وخلوان الكلبين
قال وفي الباب عن رابع بن خديج وأبي جحيفة وأبي
مهرية وابن عباس قال أبو عيسى حديث أبي مسعود
حديث حسن صحيح **باب ما جاء في**
خطبة الرجل على خطبة أخيه
قال أحمد بن منيع وفتية فالأنا سبنا عن أبي سعيد عن الثوري
عن سعيد بن المسيب عن أبي هريرة قال فتية يبلغ به
النبي صلى الله عليه وسلم وقال أحمد قال رسول الله صلى
الله عليه وسلم لا يذبح الرجل على قبيح أخيه ولا يخطب
على خطبة أخيه قال وفي الباب عن مغيرة وابن عمر
قال أبو عيسى حديث أبي هريرة حديث حسن صحيح قال



قال ابن القيم انما معنى كرامته ان يخطب الرجل على خطبة
احيه ام اخب الرجل امراء برصه سبه فليست لا خدان
لخطبة على خطبته . وقال المشايخ معنى هذا الحديث
لا يخطب الرجل على خطبة احيه هذا عندنا ان يخطب الرجل
المرء برصه سبه ويركس اليه فليست لا خدان في خطبة على
خطبته فاما قبل ان يطلع رضامنا او ركوننا اليه فلا بأس
ان يخطبنا واحب اليه ان يخطبنا فاحتمت به فليس حيث
جارت النبي صلى الله عليه وسلم فذكرت له ان اجابتم من
خديعة ومقوية من ايدي سبيس خطبنا ما فقال اما اليوم
فرجل لا يقع عصاه عن السماء واما مقوية بطغول
لا قال له ولا حين الحيا امتامة . ومعنى هذا الحديث عندنا
والله اعلم ان قاصدة لم تخبر برضا ما يوافقها ولو
اخبرته لم تخبر عليها بعد الذي تم كرتنا محمود بن
عبدلان فا ابوة اوم قال انما شعبة قال اي ابو بكر بن
زيد الجهم قال ج خلتا انا و ابوسلمة بن عبد الرحمن على
واحدة بنتا فيمن محمد بن النبي صلى الله عليه وسلم زوجها
صلى الله عليه وسلم جعل لنا سكر ولا نغفها قاله ووضح

في عشرة افعية عند من سمع له خمسة شعيرة او خمسة ثورا
قالت فابتنا رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكرنا له
له قاله فقال صدق قاله فامرني ان اعتدني بهما لغيري
ثم قال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم اني نبتا ام شريدا
بيتا بعشاء المملوك ولا يكن اعتديني بيتا ابن مكنوع
فعمير ان قلعي ثابدا ولا يزال فاما النفس عبرتكم فجازا لحد
بخطبة فانه يبيد فلما اعمت عذرت خطبتي الوحي
ومقوية قاله فابتنا رسول الله صلى الله عليه وسلم
بذكرنا له فقال انما مقوية في رجل لا مال له واما ابو
جهم في رجل شدد على النصارى قاله فخطبني امتامة بن
زيد بن وكبة فبان له في امتامة هذا حديث صحيح
وقدر رواه سفيان الثوري عن ابن بكير بن ابي الجهم نحو
هذا الحديث ورواه فيه فقال لي النبي صلى الله عليه وسلم
انكحى امتامة . فاممونه فاكيع عن سفيان بن عيينة
بن ابي الجهم مثله **باب ما جاء في الغزل**
فاممونه عبد الملك بن ابي المشوار فاممونه بن زريع قال
مغمر بن يحيى بن ابي كثير عن محمد بن عبد الرحمن بن ثوبان

صلى

عن جابر قال قلت لابي موسى ان اذنا كنا نقرأ في عهدنا اليهود
انما الموثوقة الصخر فقال كذبت اليهود ان الالهة الا اوان
ان تخلقة لم يمتعة قال وفي الباب عن عمر و الزبير و ابي
مسيرة و ابنه سعيد فاقبته و ابن ابي عمير قالوا فاسمعين
بن عيينة عن عمرو بن دينار عن عطاء بن جابر عن عبد
الله قال كنا نغزل و الغزل ان يشركه قال ابو عبيد بن جابر
جاءني حديثا حسن صحيح و قد روي عنه من غيري و جسي
و قد روي عن قوم من اهل العلم من اصحاب النبي صلى الله
عليه و سلم و غيرهم في الغزل و قال في البلدان ان النسي تستلم
الحزة في الغزل و لا تستلم الا امة

باب ما جاء في كرامة الغزل

عن ابن ابي عمير و قتيبة قالوا فاسمعين بن عبيدة عن ابن
ابن نجيب عن جابر بن عبد الله عن ابي سعيد قال
الغزل عند رسول الله صلى الله عليه و سلم فقال لي
يقول له اذ اخبرك قال ابو عبيد بن جابر عن ابي عمير
في حديثه و لم تغل و لا يغزل له اذ اخبرك فالا في حديثها
فانما ليست لنفس مخلوقة الا الالهة خالقها قال وفي الباب

عن جابر

عن جابر قال ابو عبيد بن جابر انني سمعت ابا عبد الله
صحيح و قد روي من غيري و غيره عن ابي سعيد و قد روي
الغزل فوقع من اهل العلم من اصحاب النبي صلى الله عليه
وسلم و غيرهم

باب ما جاء في العفة للذكر و النكاح

قال ابو مسلمة بن يحيى بن خلف بن ابي نعيم بن ابي جابر
عن ابي فلانة عن ابي النضر بن ابي قال لوشيتان اقول
قال رسول الله صلى الله عليه و سلم و لكانت قال السنة
انما تزوج الرجل البكر على امرأته اقام عند ما سبق
وانه ان تزوج النكاح على امرأته اقام عند ما سبق
وفي الباب عن ابي مسلمة قال ابو عبيد بن جابر ان
حدثنا حسن صحيح و قد روي عنه محمد بن ابي عن ابي
عن ابي فلانة عن ابي النضر بن ابي قال لوشيتان اقول
قال رسول الله صلى الله عليه و سلم انما تزوج الرجل امرأته
بكر على امرأته اقام عند ما سبق فسمع بيته ان
بالغزل و انه ان تزوج النكاح على امرأته اقام عند ما سبق
وقال بعض اهل العلم من التابعين انما تزوج النكاح

على امرأته أقدم عندهما ثلاثا وانه اشترج النبيه أقام
 عندهما الثلثين والقول الاموال الخ
باب ما جاء في التسوية بين الزوجين
 قال ابن ابي عمير قال يمشي بن المشي في فاحفاه بن سلمة عن
 ايوب عن ابي فلانة عن عبد الله بن يزيد عن عائشة
 ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يقسم بين نسائه فيعدل
 ويقول اللهم صدق فسخه فيما املك فلا تملك فيما املك
 ولا املك قال ابو عيسى حدثنا عائشة من كتابها
 غير واحد عن حماد بن سلمة عن ابي ايوب عن ابي فلانة
 عن عبد الله بن يزيد عن عائشة ان النبي صلى الله
 عليه وسلم قال وزواي حفاه بن زيد وعيني واحد عن
 ايوب عن ابي فلانة من كتابها ان النبي صلى الله عليه
 وسلم كان يقسم وهذا الخ من حديث حماد بن سلمة
 قال محمد بن بشر بن عبد الرحمن بن محمد بن مهران عن قتادة
 عن النضر بن ابي عمير عن يمشي بن يزيد عن ابي مازين
 عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لانه اكله عند الرجل
 امرأتان فلع يعدل بينهما جاز يوم القيمة وشقه سابقا

قال ابو عيسى وانه استبد هذا الحديث مما لم ينحى عن
 قتادة ورواه مسلمة الرضا شواني عن قتادة قال كان
 يقال ولا يوفى هذا الحديث مرفوعا الا من حديث مسلم
باب ما جاء في الزوجين المشي كثير يسلم احدهما
 قال احمد بن حنبل ومحمد بن ابي حنيفة قالنا ابو معاوية عن الحجاج
 عن عثمان بن عمار عن ابيه عن جده ان رسول الله
 صلى الله عليه وسلم قال ان الله يحب العاقبة
 التي يبيع منها خديرا ويكافح خديرا قال ابو عيسى
 هذا حديث في استناده في مقال وفي الحديث الاخر ايضا قال
 والعمل على هذا الحديث عند اهل العلم ان العزاة الخ
 استلمتها قبل زواجها ثم استلم زواجها ومعه في العدة
 ان زواجها اخرا تماما كانت في العدة وهو قول قتادة
 بن ابي عمير والاولى ابي والمثاليين واحدوا وهو في استناده
 فابو ثعلبة بن يونس عن محمد بن ابي عمير قال في زواج اوله بنسب
 الخاضعين عن عكرمة عن ابن عباس قال زوجه النبي صلى
 الله عليه وسلم ان الله يحب العاقبة على ابي العاقبة من الزوج
 بقدر سنين بالنكاح الاموال ولم يجره نكاحا

قال ابو عبيد بن قيس هذا حديث ليس باشتباه ولا كلام
 لا يعرف وجه هذا الحديث. ثم قضا عند بن خبير يقول
 ثم قضا بن يزيد بن مرون بن بكر بن محمد بن اسحق هذا
 الحديث وحديث الحجج عن عمرو بن شعيب عن ابيه عن
 جده ان النبي صلى الله عليه وسلم قال في الله على عبد
 القاهر من خديرة وكان حديثا في حديث بن مرون
 ابن عباس اخوة اشتباهة والعمل على حديث عمرو بن شعيب
باب ما جاء في الرجل يتزوج المرأة
فيموت عنها قبل ان يقرب منها
 فاهمونه بن عيلاق فايز بن جباب فاهميين عن منصور
 عن ابيه عن علقمة عن ابن مسعود انه سئل عن رجل
 تزوج امرأة ولم يقرب منها صرافا ولم يدخلها حتى
 مات فقال ابن مسعود لتام مثل صداق نساء الا وكفى
 ولا شك ومثلها العدة ولما الميراث فقلع معقل بن عثمان
 الاشجعي فقال في رسول الله صلى الله عليه وسلم
 تزوج بنتا وامشوا امرأة ميتا مثل الذي قضيه فيخرج منها
 ابن مسعود قال وجه الباب عن المزاج. قال المختص
 ابن م...

هذا حديث
 في حديث بن مرون بن بكر بن محمد بن اسحق هذا
 الحديث وحديث الحجج عن عمرو بن شعيب عن ابيه عن
 جده ان النبي صلى الله عليه وسلم قال في الله على عبد
 القاهر من خديرة وكان حديثا في حديث بن مرون
 ابن عباس اخوة اشتباهة والعمل على حديث عمرو بن شعيب

بن علي الخليل فايز بن مرون وعبد الرزاق وعنه
 عن منصور الجوهري قال ابو عبيد بن خبير ابن مسعود
 حديثا حمل صحاح قدر روي عنه من غير وجه والعمل
 على هذا عند بعض أهل العلم من اصحاب النبي صلى الله
 عليه وسلم وغيرهم وفيه يقول الثوري واخذوا يصح
 وقال بعض أهل العلم من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم
 منهم علي بن ابي طالب وزيد بن ثابت وابن عباس وابن
 عمر بن الخطاب تزوج الرجل المرأة ولم يدخلها ولم يقرب
 منها صرافا حتى مات قال لما الميراث ولا صداق لها وعليها
 العدة وهو قول المشافعية قال لوثبة حديثا تزوج
 بنتا وامشوا لكانت الحقة فيما روي عن النبي صلى الله عليه
 وسلم. وروي عن المشافعية انه رجع عن هذا القول
 وقال بحديث يزوع بنتا وامشوا **باب ما**
جاء في خروج من الرضا ع ما يخرج من التمسك
 في الحديث من بيع فاستعمل بن ابي مبيح فاعلم بن زيد
 عن سعيد بن المسيب عن علي بن ابي طالب قال قال رسول
 الله صلى الله عليه وسلم ان الله يخرج من الرضا ع ما يخرج

المصنف يورد في
 ابواب الرضا ع

من النسب: قال وفي الباب عن عايشة واهل بيته
 ولم تجب به قال ابو عيسى حدثنا علي بن كوثان صحيح
 والعمل على هذا عند عامة اهل العلم من اهل البيت صلى
 الله عليه وسلم وغيرهم لا تعلم بينهم في ذلك اختلاف
 فانه لا ينفك ما يحكى من تعبير القطن فاما الحديث فانه
 معن قال فاما الحديث عن عبد الله بن محمد بن سليمان بن
 يسار عن عروة بن الزبير عن عايشة قالت قال رسول
 الله صلى الله عليه وسلم ان الله خلق من الرضا عطاء
 خبز من الولاة: قال ابو عيسى حدثنا محمد بن يحيى
باب ما جاء في الفحل
 قال الحسن بن علي الحلان فانه ثمة عن عثمان بن عروة
 عن ابيه عن عايشة قالت جاء عبيد بن الرضا عطاء
 علي فابيت ان الله خلقه حتى استامير رسول الله صلى
 الله عليه وسلم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم
 فليبلغ عليه فانه عمه قال انما ارضعت المرأة ولحم
 في معية الرجل قال فانه عمه فليبلغ عليه قال ابو
 عيسى هذا حديث حسن صحيح والعمل على هذا عند بعض

اهل

اهل العلم من اهل البيت صلى الله عليه وسلم وغيرهم
 ليل الفحل والاصل في هذا حديث عايشة: وقد خص بعض
 اهل العلم في اهل البيت والقول الاول الصحيح فاقضية
 فاما الحديث فانه انما هو في ما معن قال فاما الحديث عن ابن
 جابر عن عروة بن الزبير عن ابن عباس انه سئل عن رجل
 خارت ارضه فوضعها اعداها اجارة والاخرى عداها ايجل
 للطلاق ان ترضى وخ بالاجارة فقال لا الاطلاق واحده فان
 ابو عيسى ومدا الاضاح في هذا الباب وهو قول احمد
 وافقوه **باب ما جاء في الخرم المصنوع والمصنوع**
 فاما الحديث عن عبد الله بن المغيرة عن المغيرة بن عبد
 الله بن يحيى بن محمد بن عبد الله بن ابي نبيطة عن عبد
 الله بن الزبير عن عايشة عن النبي صلى الله عليه وسلم
 قال لا خمر المصنوع ولا المصنوع: قال وفي الباب عن
 ابي القبل واهل بيته والزبير واهل بيته وزويهم
 واحده هذا الحديث عن مسلم بن عروة عن ابي عبد
 الله بن الزبير عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا خمر
 المصنوع ولا المصنوع وروى محمد بن يسار عن مسلم بن

٤٥٥

ام محمد

عن زهراء عن ابيها عن عبد الله بن الزبير عن الزبير و زاه بنه
 محمد بن يسير عن الزبير عن ابي عبد الله عليه السلام
 وثقني تحفوتيه والصحاح عند مثل الحديث حديث ابن
 ابي مليكة عن عبد الله بن الزبير عن عائشة عن ابي
 صلى الله عليه وسلم قال ابو عيسى حديث عائشة حديث
 حسن صحيح والعمل على هذا عند بعض اهل العلم من
 اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم وغيرهم وقال عائشة
 انزل في القرآن عشر رضعات مخلوقات فتسبح في
 ذلك حفن من ماء الى خمس رضعات مخلوقات فتسبح في
 رسول الله صلى الله عليه وسلم وامر ابي عبد الله
 فايدله اصوات من موسى الا تضار في قامه عن ابي عبد
 الله بن ابي بكر عن زهراء عن عائشة بهذا وهذا
 عائشة لعقبي وتغصن ابرو واج النبي صلى الله عليه وسلم
 وهو قول المشايخ واسحق وقال احمد الحديث النبي صلى
 الله عليه وسلم لا تحرم المصنة والمصتان وقال ابن وهب
 ان اهل الباقول عائشة في خمس رضعات فتسبح في
 قوتها وحين عنده ان يقول بدهشها وقال بعض اهل العلم

عشرة

من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم وغيرهم فجمع قليل
 الرجل وكثيره اذ اوصل الى الجوب وهو قول بعض
 الثوري وما لا بد من النسب ولا وزاعجه وعبد الله بن الزبير
 ووكيع واغل الطوقية عن ابي عبد الله بن ابي مليكة
 عن عبد الله بن عبد الله بن ابي مليكة ونكتي ابي الهيثم
 وكان عبد الله قد استغفاه على الفايضا وقال ابن
 جريح عن ابن ابي مليكة قال اذ كنت ثلاثين من اصحاب
 النبي صلى الله عليه وسلم قال اذ كنت ثلاثين من اصحاب
 عليه السلام في امرأة الواجدة في الرضا
 لا علي بن جعفر استعمل بن ابي عمير عن ابي عبد الله
 بن ابي مليكة قال ابي عبد الله بن ابي عمير عن ابي عبد الله
 الحديث قال وسمعت من عذبة ولا ليني حديث ابي عبد
 قال تزوجت امرأة فحارة ثمانية سنين اذ بفاك ابي قد
 انضمتها فانبت النبي صلى الله عليه وسلم وفلانة ولدت
 فلانة بنت فلان فجاءت امرأة مسوقة اذ بفاك ابي قد
 ارضعتها وسمى تكاء به قال فاعرضتني قال فاني
 من قبل وجهي بفاك انما تكاء به قال فاني قد عشت

انه قد انزل في كتابه عمنه عليه السلام قال في الباب عن ابن
 عمر: قال ابو عبيد بن جريح اخذ ثوبه في العري حدث حمزة
 صحيح: وقد روي عنه في هذا الخبر من ان ابنه عليه
 عن ثوبه بن الحرث ولم يذكر وابيه عن عبيد بن اسيد
 مرتج ولم يذكر واياه في عمنه عليه السلام والعمل على هذا الحديث
 عند بعض اهل العلم من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم
 وعنه عن اخوان واشتهرة المرأة الواحدة في الرضاة وقال
 ابن عباس يجوز شهامة امراة واحدة في الرضاة ويؤخذ
 مبيتها وبه يقول احمد واسحق وقد قال بعض اهل العلم
 لا يجوز شهامة المرأة الواحدة حتى تكون اكثر وموقوف
 العشائة: سمعت الحارثة يقول سمعت وكيفا يقول
 يجوز شهامة امراة واحدة في الحكمه وسارعة والربع
باب ما جاء من ان الرضاة لا تجرم الا في الجارية
والتي لا تجرم الا في الجارية والموثقة لا تجرم الا في الجارية
 نافية فيه نانا ابو عوانة عن معلى بن عروة عن واخيه في
 المنذر عن ام سلمة قالت قال رسول الله صلى الله عليه
 وسلم لا تجرم من الرضاة الا ما فوق الا في الجارية والوثيقة

وكان

وكان قبل العظم قال ابو عبيد بن جريح حدثنا حمزة
 والعمل على هذا عندنا في قولنا قبل العلم من اصحاب النبي صلى
 الله عليه وسلم وعنه عن ابي الرضاة لا تجرم الا ما كان ممن
 الخوليين وما كان بعد الخوليين الكاويلين فانه لا تجرم الا في
باب ما جاء من ان الرضاة لا تجرم الا في الجارية
 نافية فيه نانا خاتم بن ابي عمير عن معلى بن عروة عن ابيه
 عن حجاج بن اسيد عن النبي صلى الله عليه وسلم في الرضاة
 انه عليه السلام فقال رسول الله ما يوجب حياها من الرضاة
 الرضاة فقال غيرة عن ذواتها قال ابو عبيد بن جريح
 حدثنا حمزة عن صحيح ما كثر رواه الحجة بن سعيد القطان
 وخاتم بن اسيد وعنه عن ابي حنيفة عن معلى بن عروة عن
 ابيه عن حجاج بن اسيد عن النبي صلى الله عليه وسلم
 وعنه عن زوي بن عنين بن عبيدة عن معلى بن عروة عن
 ابيه عن حجاج بن اسيد عن النبي صلى الله عليه وسلم
 عليه وسلم وخبرنا ابن عبيدة عن عبيد بن جريح والصحاح
 فان زوي بن عنين عن معلى بن عروة ومعلى بن عروة
 يكنى ابا المنذر وقد روى حجاج بن اسيد وابن عمر

وحدثنا حمزة بن عبد الله بن عمار عن ابيه عن النبي صلى الله عليه وسلم في الرضاة
 وحدثنا حمزة بن عبد الله بن عمار عن ابيه عن النبي صلى الله عليه وسلم في الرضاة
 وحدثنا حمزة بن عبد الله بن عمار عن ابيه عن النبي صلى الله عليه وسلم في الرضاة
 وحدثنا حمزة بن عبد الله بن عمار عن ابيه عن النبي صلى الله عليه وسلم في الرضاة



وقال حمة بنت المنذر بن الزبير بن العوام عينا امرأة مسلم
 بن عمرو: **باب ما جاء في المرأة تفتق ولها زوج**
 قال علي بن يحيى فاحمد بن محمد بن الجبير عن مسلم بن عمرو
 عن ابيه عن عمار بن عمار قال كان زوج تيرزة عمة الجبير
 رسول الله صلى الله عليه وسلم فاخطرت نفسه لتولوا
 كان خرا لم يخبر بها فاهتله فابو عمرو عن الامام
 عن ابي بصير عن الامام عن عمار بن عمار قال كان زوج تيرزة
 خرا لم يخبر بها رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ابو
 حنيفة حديث عمار بن عمار حدثت حمة عمة الجبير
 هشام عن ابيه عن عمار بن عمار: وروي عن حمة عن ابي
 عباس قال ذاقها زوج تيرزة وكان عمارا يقال له مغيرة
 ومكثت اروي عن ابن عمي والعل على هذا عند بعض
 اهل العلم وقالوا ان اكلها امرمة تحت الحرفا عتقت
 فلا خيار لها وانما يكون لها الخيار ان العتقت وكانت
 تحت عبده وهو قول المشايخ واحد والحق وروي
 الامام عن ابي بصير عن الامام عن عمار بن عمار قال
 كان زوج تيرزة خرا لم يخبر بها رسول الله صلى الله

قاله روي عن

عليه

عليه وسلم: وروي ابو حنيفة عن ابي حنيفة عن الامام
 عن ابي بصير عن الامام عن عمار بن عمار: قال
 الامام سودة وكان ذوقا خرا او اهل على هذا عند بعض
 اهل العلم من التابعين ومن بعدهم وهو قول بعض الثوريين
 واهل الكوفة فاهتله فاعبره عن سعيد بن ابي
 عمرو عن ابي حنيفة وفتاه عن حمة عن ابن عباس
 ان زوج تيرزة كان عبدا اموية لتيرزة المغيرة يوم اعتقت
 تيرزة والامام لكان في كسرى المدينة وتواجهتا وان
 م موعة لتسبل على الخبيثة يرضاهما لثقتان فلم تغفل
 قال ابو حنيفة في هذا حديث حمة عمة الجبير: وسعيد بن ابي
 عمرو موعة سعيد بن مهران ويكنى ابا النضر
باب ما جاء في الولد للغير امه
 قال احمد بن حنبل فاصحح عن الزبير بن عمار عن الامام
 عن ابي بصير قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
 الولد للغير امه ولا يقره الا بالحق: قال وفي الباب عن
 عمر وعثمان وعمار بن عمار واهل امانة وعمر بن الخطاب
 وعبد الله بن عمرو والبراء بن عازب وزياد بن ارقم

قال ابو عيسى حديثا ايده عن ابي بصير حديثا حسن صحيح والعل
علي بن ابي طالب اهل العلم وفردوا في النور في عن سعيد
بن المسيب واهل سلمة عن ابي بصير

باب ما جاء في الرجل يري المرأة فتجيبه

نا محمد بن مسلم بن ابي عبد الله اعلني فاهمنا من ابي عبد الله
عن ابي الزبير عن علي بن ابي طالب رضي الله عنه وبلغه وان
امرأة فدخل على ربه فبعض حاجته وخرج وقال ان
المرأة اذا اقتبلت فقلبت في صورة شيطان فانه اذا راي احد
امرأة فامحبتة قليلا فقلبت فانه اذا راي احد
قال وفي الباب عن ابن مسعود قال ابو عيسى حديثا
جاء حديثا صحيح حسن قريبا ومثلهما في حديثنا
مسلم بن مسلم

باب ما جاء في حو الزوج على المرأة

نا محمود بن عيسى في الخبر من شميل انا محمد بن عمرو
عن ابي سلمة عن ابي بصير عن النبي صلى الله عليه
وسلم قال لو كنتا امرأة احدا اني لانتجدا لا جد لا متروك
المرأة ان تعهد لزوجها قال وفي الباب عن معاوية بن

جبر

جبر وسرافة بن قلوب بن جهمش وعايشة وامين عباس
وعبد الله بن ابي اوفى وخلق بن علي واهل سلمة واهل
وامن سلمة قال ابو عيسى حديثا ايده عن ابي بصير
حديثا من هذا الخبر من حديث محمد بن عمرو عن ابي
سلمة عن ابي بصير فاهمنا فاهمنا فاهمنا فاهمنا
عبد الله بن ابي بصير فيس بن خلق عن ابي بصير
علي قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم انا الرجل
من عاز وجهته للحاجة فلتا به وان كانت على الثور
قال ابو عيسى حديثا حسن قريبا نا واهل
بن عبد الله اعلني نا محمد بن فضال عن عبد الله بن محمد
الرحمن ابي نصر عن منة اور الجمي في عن ابي سلمة
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم انا امرأة
فاهمنا واهمنا عثمان بن ابي رباح خلد الخنة قال ابو عيسى

باب ما جاء في حو المرأة على زوجها

نا ابو كريمة نا محمد بن ابي سلمة عن محمد بن عمرو نا ابو
سلمة عن ابي بصير قال قال رسول الله صلى الله عليه

وسئل الكهل المومنين ايماذا الحسن من خلقا وخياركم خلقا
 لنسألهن فقال وند العباب عن عائشة وامر عباد
 قال ابو عبيد بن جراح حدثنا حسن صحيح قال الحسن بن علي
 الخلال قال الحسن بن علي الجعفي عن زائدة عن شبيب
 بن مخزومة عن سليمان بن عمر بن ابراهيم قال في
 ايها الله شهيد حجة الوداع مع رسول الله صلى الله عليه
 وسلم فهدى الله وانثى عليه وذكروا وعده فذكر في الحديث
 فضة فقال لا واشتوا صوابا بالنسبة خيرا وانما هو في قوله
 عندكم ليعرض ملكوت منتهى شيئا غير ذلك الا ان ياتيه
 بقوله حشوة مبيته فان فعلوا فاجروا ومن في المتخارج
 واخر يوم من ضربا غير مبرح قال احدثتكم فلا تتعوا
 عليهم سبيلا الا اني لكم على نساءكم خفا ولستم ابعث
 عليكم خفا فاما خفكم على نساءكم فلا يؤمنون فوالله
 من تكلمت من ولادته في يوم تكلم من تكلمت الا
 وحف من تخلفكم ان تحسوا اليهم في كسوتهم ومقاهلهم
 قال ابو عبيد بن جراح حدثنا حسن صحيح ومعنى قوله
 متوان عندكم يعني انتم في بايديكم

بار

انسى ابو

باب ما جازي كرامية ائمان اليقاربي اذ بارئ
 نا احمد بن حنبل ومناة قال نا ابو عوف عن عاصم بن ابي
 عن عبيد بن جراح عن مسلم بن مسلم عن علي بن ابي
 قال لقي ابا عبد الله صلى الله عليه وسلم فقال رسول
 الله الرجل منا يكون في العبد فيكون منه البر والحق
 ويكون في المال فله فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم
 انما اقمنا اخذكم فليتواظروا فاقوا النساء في العمان
 فان الله لا يفتحي من الحق قال وفي الباب عن طبر
 وخزيمة بن ثابت وابي عباس وابي جهم قال ابو عبيد
 بن جراح عن علي بن ابي طالب عن ابي جهم قال قال رسول
 الله صلى الله عليه وسلم من اقرضني من حردت من حردت
 من علي المنجيني وكانه زاي ان هذا رجل حردت من اصاب
 النبي صلى الله عليه وسلم نا ابو سعيد الاشجعي نا ابو
 خالد الاخير عن الصحابي بن عثمان عن خزيمة بن سليمان
 عن كريب عن ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله
 عليه وسلم لا ينظر الله الى رجل اتى رجلا او امرأة

الفن : حديث

الرقم الخاص : 31

الرقم العام : 235

عدد المجلدات : 1

عدد الأوراق : 248

العنوان : الجامع الصحيح للترمذى

المؤلف : الترمذى : ابو عيسى محمد بن عيسى بن سورة بن الضحاك السلمى البوغى

الطول : 22

العرض : 16

المسطرة : 17

في الدبره قال ابو عيسى هذا حديث حسن عن ابى
وزرقي وكيع هذا الحديث فاقبته واخذ في الوان
وكيع عن قيس بن عبد الله بن مسلم عن ابي بصير قال
قال رسول الله صلى الله عليه وآله انه اقبت احدكم فليتوا
ولا تاتوا النساء في العمان من قال ابو عيسى وكيع هذا
موقوفان على من
باب ما جاء
في كرامية خروج النساء في الزينة

فان علي بن الحسين انا عيسى بن موسى بن عبيد
عن ابى بن خالد عن قبيصة بن سفيان وكان اخاه
لبيبة صلى الله عليه وسلم قالت قال رسول الله صلى الله
عليه وسلم مثل الزانية في الزينة غير اغلظ من
كائمة يوم القيمة لان نور لها قال ابو عيسى هذا حديث
لا تعرفه الا من حديث موسى بن عبيدة ايضا عبيد الحديث
ومؤصداوق وقد رواه بعض من موسى بن عبيدة

باب ما جاء في الغيرة
فان حميد بن المغيرة قال في حديثه عن الحجاج العواجر
عن يحيى بن ابي سلمة عن ابي بصير قال قال رسول الله

وموسى بن عيسى

راء كثر عن

صلى

صلى الله عليه وآله ان الله يعاقب المؤمن تعاقب ونجوة الله
انما اتى المؤمن من اخرج عليه قال وفيه الباب عن
عائشة وعبد الله بن عمر قال ابو عيسى حديث ابي
مؤيد حديثا حسن عن ابي بصير وقد روي عن يحيى بن ابي
كثير عن ابي سلمة عن عمرو بن ابي شامة بنت ابي بكر عن
البيهي صلى الله عليه وسلم وكلا الحديثين صحيح والحاج
الضواجر مؤول للحاج بن ابي عمير انما ميمتي والحاج
يكنى ابا الصلتا وثقه يحيى بن سعيد نا ابو بكر العطار
عن علي بن المديني قال سئلنا يحيى بن سعيد عن حجاج
الضواجر فقال يقطن ابيهم

باب كرامية ان تسافر المرأة وحدها
نا احمد بن منيع نا ابو معوية عن الامام عن ابي صالح
عن ابي سعيد الخدري قال قال رسول الله صلى الله
عليه وآله لا تجل لامرأة تؤمن بالله واليوم الآخر
ان تسافر سبعة ايام فيكون ثلثة ايام فقط عدلا او معها
الومنا او اخوها او زوجها او ابنتها او ذواتها
وفي الباب عن ابي بصير نا ابن عباس نا ابن عمر

عن
الطاهر

قال ابو عيسى عن ابي بصير عن ابي بصير عن ابي بصير عن ابي بصير
 صلى الله عليه وسلم انه قال لا تنسوا امرأة مسيرة يوم
 وليلة الامع في فحوم والعل على هذا عند اهل العلم
 يكرهون للمرأة ان تنسوا في الامع في فحوم واختلاف
 اهل العلم في المرأة انه اذا كانت متوسرة ولم يكن لها حرم
 مثل الحج فقال بعض اهل العلم لا يجب عليها الحج لان الحج
 من التبرع لقول الله عز وجل من استفاد اليه سهيلا فقالوا
 انه الحج يكره لنا فحرم فلا تشبهه اليه متبدا وهو
 سفيق الشريد واهل الكوفة قال الحسن بن علي بن فضال
 ناسخ من عمر قال ابن ابي عمير عن سعد بن ابي شبيب
 عن ابيه عن ابي بصير قال قال رسول الله صلى الله عليه
 وسلم لا تنسوا امرأة مسيرة يوم وليلة الامع في فحوم
 قال ابو عيسى هذا حديث حسن صحيح
باب ما جاء في كرامة الدخول على المغيرة
 ناسخة في الحديث عن ابي بصير عن ابي بصير عن ابي بصير عن
 عتبة بن عامر عن رسول الله صلى الله عليه وسلم
 قال اياكم والدخول على النساء فقال رجل من اصحابي

وقال بعض اهل العلم اذا
 كان الطريق متافرا فالحج
 مع النساء في الحج وهو
 ما لا يوافق

يرسل الله افرات النخوة قال النخوة المؤث: قال وفي
 الباب عن عمر بن الخطاب وعمر بن الخطاب: قال ابو عيسى
 حديث عتبة بن عامر عن ابي بصير عن ابي بصير
باب ناسخ من علي بن ابي بصير عن ابي بصير
 عن ابي بصير عن ابي بصير عن ابي بصير عن ابي بصير
 قال لا تلجوا على المغيرة فان الشيطان يجري من
 اجسامكم يجري من اجسامنا ومنه قال وفيه ولاكن الله اعلم
 بما في قلوبكم قال ابو عيسى هذا حديث عتبة بن
 عامر عن ابي بصير: وقد نكح بعض من مجالسنا من قبل
 انفسه: ومعهما علي بن الحسن بن ابي بصير عن ابي بصير
 عن ابي بصير عن ابي بصير عن ابي بصير عن ابي بصير
 انه اذا نكح عليه فاسلم بعد اسلم اذامته: قال منيع
 والشميطي لا يسلم: **باب** ناسخ من ابي بصير
 ناسخ من ابي بصير ناسخ من ابي بصير عن ابي بصير عن ابي بصير
 الاخوص عن ابي بصير عن ابي بصير عن ابي بصير عن ابي بصير
 قال المرأة عورة فانه اخرجت استسقى من الشيطان
 قال ابو عيسى هذا حديث عتبة بن عامر
باب

عن ابي بصير عن ابي بصير عن ابي بصير عن ابي بصير
 عن ابي بصير عن ابي بصير عن ابي بصير عن ابي بصير
 عن ابي بصير عن ابي بصير عن ابي بصير عن ابي بصير
 عن ابي بصير عن ابي بصير عن ابي بصير عن ابي بصير

والشميطي لا يسلم
 والشميطي لا يسلم
 والشميطي لا يسلم

عنه الحسن بن عرفة قال سمعت من عثمان بن عفان عن محمد بن
سعد عن خالد بن مغفان عن عثمان بن مروة الحمزي
عن معاوية بن جبل عن النبي صلى الله عليه وسلم قال
لا توه في امرأة زوجها في الدنيا الا قالت زوجها
من الحور العين لا توه به فالتك الله فانما هو عندك
في حبل يومئذ ان يقول الله انما قال ابو عيسى هذا
مما حدثت حسن بن عيسى لا تعرف الامم هذا الوجه ورواه
اسماعيل بن عيسى عن المشايخ حيا "وله عن اهل
البحار واهل العراق ما كبره
آخر كتاب النكاح واول كتاب الفلا

بسم الله الرحمن الرحيم
ابواب الفلاق واللبان عن
رسول الله صلى الله عليه وسلم
بان في كل فلاق للمنة
ناقبة فاحتمل من روى عن ايوب عن محمد بن سيب بن عبيد
عن يونس بن عيسى قال مثلك ان عمر بن الخطاب قال انما

وهي

ومع خايم فقال هذا تعرف عنده من عمر فانه خلق
امرأة ومع خايم فقال عن النبي صلى الله عليه وسلم
فامرأة ان يولد منها قال فلكا وتعدت بك التولية قال
قال فمنة او ايتا اني عجز واستعصم فامانة فاصح
عن يونس بن عيسى عن محمد بن عبد الرحمن بن مولى ال
منالم عن ابيه انه خلق امرأة في الخبز فسأل عمر
النبي صلى الله عليه وسلم فقال مرة فلي اجعنا ثم
لنلقينا ما يبرأ او خاملا قال ابو عيسى حدثنا
يونس بن عيسى عن ابن عمر حدثت حسن بن عيسى
حدثت منالم عن ابن عمر وقد روى هذا الحديث في غيره
وحيه عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم والاهل
على هذا عند اهل العلم من الخطيب النبي صلى الله عليه
وقلم وغيرهم ان صلق المنية ان يطلقها عامرا من غير
جماع وقال بعضهم ان صلتها ثلثا وهي عامرة فانه
يكون للمنة ايضا وهو قول المشايخ واحمد بن حنبل قال
بعضهم لا تكون ثلثا للمنة الا ان يطلقها واحدة ويمنو
قول سفيان الثوري وامسوق وقالوا اني صلق الخامل

واحد

٤٤
٤٤

يطلقها متى شاء وهو قول المشايخ والحنوف والصوف وقال
 بعضهم يطلقها عند كل شئ تخليقه
باب ما جاء في الرجل يعلق امرأته البتة
 فاهل السنة فافبيعة عن حماد بن عمار عن الزبير بن معبد
 عن عبد الله بن يزيد بن زكاة عن ابيه عن جده قال
 اتيت النبي صلى الله عليه وسلم فقلت يرسول الله اني
 صلت امرأتي البتة فقال ما ارميت بها قلت واحدة
 قال والله قلت والله قال فهو ما ارميت به قال ابو عيسى
 هذا حديث لا تعرفه الا من هذا الوجه وقد اختلف
 أهل العلم من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم وغيرهم
 في صلاح البتة فروي عن عمار بن الخطاب انه خطب
 الله واحدة وروى عن علي انه جعلها ثلاثا وقال
 بعض أهل العلم فيه نية الرجل ان يوتى واحدة فواحدة
 وان يوتى ثلاثا بثلاث وان يوتى ثنتين لم تكن الا واحدة
 وهو قول الثوري وأهل الصوفية وقال مالك بن أنس
 في البتة ان كان قدم رجل مني تلك تغليفات وقال
 المشايخ ان يوتى واحدة فواحدة بملك الرجعة وان يوتى

ثنتين

ثنتين ثنتين وان يوتى ثلاثا بثلاث
باب ما جاء في امرئ يترك
 علي بن الحسين بن علي فاسلمين بن حرب بن حنبل بن
 زهير قال قلت لابي يوسف هل تجوز له ان يترك امرأته
 انما تلك الا الحسن فقال لا نعم قال اللهم غير الامانة
 حتى يفسد فانه عن كسبي بن ابي بصير عن ابي سلمة
 عن ابي بصير عن النبي صلى الله عليه وسلم قال قلت
 قال ايوب فلعنت كسبي بن ابي بصير فسمي الله فلعن
 برفه فارجعت الي فتاة فاحبته فقال نسق فان
 ابو عيسى هذا حديث لا تعرفه الا من حديث مسلم بن
 حرب عن حماد بن زيد ومثاله عن هذا الحديث
 فقال فاسلمين بن حرب عن حماد بن زيد ومثاله فاسلمين بن
 ابي بصير مؤوفوف ولم يوف حديثه عن ابي بصير
 وكان علي بن يوسف خطبا حيا حديثه وقد اختلف
 أهل العلم في امرئ يترك فقال بعض أهل العلم من اصحاب
 النبي صلى الله عليه وسلم وغيرهم منه عن عمار بن الخطاب
 وعبد الله بن مسعود يخطوا مرة وهو قول عيسى

واحد من اهل العلم من التابعين ومن بعدهم. وقال عمر بن
 عبد العزيز بن دينار في كتاب القضاة ما قضت. وقال ابن عمر
 انه اجعل امرها بيدنا بطلت نفسها ثلاثا وانكر الزوج
 وقال لم اجعل امرها بيدنا الا في واحدة استخلفت
 الزوجة وكان القول قوله مع ميثبه. وخذ هبة سبعين وامل
 الكوفة الى قول عمر وعبد الله. واما ما لا بد من امر
 فقال القضاة ما قضت وموقوف واحد واما الصق فزهد
 الى قول ابن عمر **باب ما جاء في الخبر**
 نا محمد بن بشار نا عبد الرحمن بن مهدي نا سفيان بن عيينه نا
 بن ابي خالد عن الشعبي عن ميمون عن عائشة قالت
 خي فان رسول الله صلى الله عليه وسلم فاختارنا ابكارا
 كلافنا نا محمد بن بشار نا عبد الرحمن بن مهدي نا
 سفيان بن عيينه نا اصم بن عيسى نا ابي الخضر عن مسروق عن
 عائشة بمثلها. قال ابو عيسى نا ابي حنيفة نا حماد بن عمار نا
 واختلف اهل العلم في اختيار زوج عن عمر وعبد الله
 بن مسعود انهما قالوا ان اختارت نفسها واحدة باينة
 وزوج عنها انما قال ايضا واحدة يولد الزوجة وان

اختارون

اختارت زوجها فلا شيء وزوج عن علي انه قال ان اختارت
 نفسها فواحدة باينة وان اختارت زوجها فواحدة يولد
 الزوجة. وقال زيد بن ثابت ان اختارت زوجها فواحدة
 وان اختارت نفسها فثلاث. وخذ هبة اكثر اهل العلم
 والعبه من اهل البيت صلى الله عليه وسلم ومن بعدهم
 عند الباب الى قول عمر وعبد الله وموقوف الشورى
 وامل الكوفة واما ما لا بد من امر الى قول علي عليه السلام
باب ما جاء في المظلة ثلثا لا تسكني لنا
ولا نفقة نا مناد نا جريز نا شعيب نا الشعبي
 نا قالنا فاحصنا بنتا فيمن كلفني زوجي ثلثا على غير
 النبي صلى الله عليه وسلم فقال رسول الله صلى الله عليه
 وسلم لا تسكني له ولا نفقة قال فغيره فذكره بلهيب
 فقال ما الخبر لا بد من كتاب الله ونسنة نبيها القوال
 ما ندرنا اجعلنا ان نعنت وكان عمر يجعل لنا السكنى
 والنفقة نا احمد بن حنبل نا السفيان نا ابي حنيفة نا ابي
 وفتحنا قال ونا ابي داود ايضا عن الشعبي قال قلت لابي
 فاحصنا بنتا فيمن فمنا ثلثنا عن فضال بن ابي اسحق نا

عشتم

عليه وسلم فقالنا صلينا زوجنا البتة فخاصته في المكنى
والنعفة فلم يجعل لنا النبي صلى الله عليه وسلم مكنى
ولا نعفة: وفي حديثه أوامره قالت وأمرني أن اعتقد
في بنتي ابن أم مكتوم قال أبو عيسى هذا حديث
حسن صحيح وهو قول بعض أهل العلم منهم الحسن بن أحمد
وعطاء بن أبي رباح والشعبة وغيرهم يقولون اجزوا
والواليس المطلقة مكنى ولا نعفة أنه المملوك وزوجته
الرجعة: وقال بعض أهل العلم من أصحاب النبي صلى
عليه وسلم ومنهم عمر وعروة أن المطلقة ثلاثا لها
المكنى والنعفة وهو قول بعض الثوريين وأهل الحديث
وقال بعض أهل العلم لنا المكنى ولا نعفة لنا وهو قول
قاله بن أبي شيبة والبيهقي وسعيد بن سعد والشافعي: قال الشافعي
إن جعلنا لنا المكنى بكتاب الله قال الله تعالى لا يخرج
من بيوتهم ولا يخرج إلا إنا قاتلنا بعاجزة مبيدة قاله
البراء أن تبتدوا على إيماننا واعتل بأن فاحمة بنت قيس
لم يجعل لنا النبي صلى الله عليه وسلم مكنى لما كانت
تبتدوا على أهلنا قال الشافعي ولا نعفة لنا بحديث

رسول الله صلى الله عليه وسلم في قصة حوث فاحمة بنت قيس
قيل **قيل** ما جاء لا كلاً وقيل **النيكاح**
قال أحمد بن منيع نا مشيخ نا جابر بن عبد الله بن عمرو بن شعيب
عن أبيه عن جده قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
لا تزركم ابنتي من بيتي لا يملك ولا يعتق له فيما لا يملك ولا يملك
له فيما لا يملك قال في هذا الباب عن علي ومعاوية بن
جندب وجابر بن عبد الله بن عثمان وعائشة: قال أبو عيسى
حديث عبد الله بن عمرو حديث حسن وهو حديث صحيح
في هذا الباب وهو قول أكثر أهل العلم من أصحاب النبي
صلى الله عليه وسلم وغيرهم روى في هذا الباب
وابن عباس وجابر بن عبد الله وسعيد بن المسيب
والحمين وسعيد بن جبير وعلي بن الحسين وشريح بن
بن زيد وغير واحد من فقهاء التابعين وفيه قول الشافعي
وزوي عن ابن مسعود أنه قال في المنصوبة أنها تطلق وتزوج
عن أبيه في النكاح والشعبه وغيرهما من أهل العلم أنهم
قالوا إنه أوقف فزل وهو قول بعض الثوريين وقيل بن أبي
أنه أنه استثنى امرأة بعينها وأوقفها وقال إن تزوجت

المنصوبة

المنصوبة

من كورة كذا فانه ان تزوج فانه تطلق وانما ابن المصطفى
قبيصة في هذا الباب وقال ان يقول لا افول عن جوارح
وقال احمد ان تزوج لا امرء ان يعارق امراته وقال ابو
الخير في المنصوية تحرق ابن ميمونة وان تزوجت لا افول
تحرق عليه امراته ووسع ابي بصير في غير المنصوية ووسع
عن عبد الله بن المبرك انه سئل عن رجل خلف بالطلاق
ان يبينه ورجع ثم يبرأه ان تزوج قبله رخصة بان يخذ بقول
الغنيمة الذين رخصوا في هذا فقال عبد الله بن المسيب
ان كان ترى هذا القول حقا من فيل ان يبتلى بهذه المسئلة
ان يخذ بقوليه وانما من لم يبر هذا فلما ابتلى احب ان يخذ
بقوليه فلا ارى له في ذلك

منه المنصوية

باب ما جاء في كلاك الامة تطليقتان
قال محمد بن يحيى التيمي ابو ربه نا ابو عامر عن ابو جريح قال في
مظالم من اسلم قال في الفاسم عن عائشة ان رسول الله
صلى الله عليه وسلم قال كلاك الامة تطليقتان وعبد
حيضتان قال محمد بن يحيى ونا ابو عامر نا مظالم من هذا
قال وفي الباب عن عبد الله بن عمر قال ابو عبيد بن

عائذ

عائشة حديث عروة بن مسعود مرفوعا ان من حرق مظالم
من اسلم ومظالم من لا يعرفه في العلم غير هذا الحديث
والعمل على هذا عمل العلم من احباب النبي صلى الله
عليه وسلم وغيرهم وهو قول بعض الثوري والمثاليين
واحد قولهم **باب ما جاء**
فيمن حرق نفسه بكلاك امراته

نا فقيهة نا ابو عوانة عن قتادة عن زرارة عن ابي
ابن مريم قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله
يذقيها ما حترت به الامة انما تكلم به او تعقل به
قال ابو عبيد بن هذا حديثنا حسن صحيح والعمل على هذا
حينما قيل العلم ان الرجل ان حترت نفسه بالطلاق لم
يكن شيء حتى يتكلم به **باب ما جاء**

في الجرد والمثل في الطلاق نا فقيهة نا
ابن اسعيل عن عبد الرحمن بن ابي ربه نا ابو عامر عن ابن ابي
عن ابي مريم قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله
حينما جردت مني حترت النكاح والطلاق واليقظة
قال ابو عبيد بن هذا حديثنا حسن عروة والجد على هذا

أهل العلم من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم وغيرهم
قال أبو عيسى وعندهما الرجل من جيب من أزيد المذكور
وأمن فامتك مؤعند يوسعا من فامتك
باب ما جاء في الخلق

قال أبو عيسى بن عذيلان قال العظم من موسى عن مبعين ناهي
عند الرحمن وهو مؤيد أن كلمة عن سليمان بن يسار عن
الربيع بن مينا عن عروة بن عباد أنما اختلف على عهد النبي
صلى الله عليه وسلم وأمروها النبي صلى الله عليه وسلم
وأمرنا أن نعتد بحبسة قال في الباب عن ابن عباس
قال أبو عيسى حدثنا الربيع الصعق أنما امرنا أن نعتد
بحبسة قال أبو عيسى بن عبد الرحيم البغدادي قال علي بن عمر
قال عطاء بن يوسف عن عمار بن محمد عن عمار بن محمد عن عروة
عن ابن عباس أن امرأة فابت من فمنا اختلفت من زوجها
على عهد النبي صلى الله عليه وسلم وأمروها النبي صلى الله
عليه وسلم أن نعتد بحبسة قال أبو عيسى بن عذيلان
حدثنا حسن بن محمد قال اختلف أهل العلم في عذرة المخلقة
فقال أكثر أهل العلم من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم

صح

روى

وغيرهم أن عذرة المخلقة عذرة المطلقة وهو قول بعض القدر
وأهل الكوفة وقد يقول أحدوا بصق وقال بعض أهل العلم
من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم وغيرهم أن عذرة
المخلقة حبسة قال الحسن وأبو هاشم أمثال هذا
هو مذهب قوم

باب ما جاء في المخلقات

قال أبو بكر بن نافع بن أحمد بن محمد وأبو من عليه عن أبيه عن أبي
عن أبي الخطاب عن أبي زرعة عن أبي إدريس عن
ثوبان عن النبي صلى الله عليه وسلم قال المخلقات
من المضافات قال أبو عيسى بن عذيلان حدثنا عمرو بن
اسماء بن عوف بن روي عن النبي صلى الله عليه وسلم
أنه قال إنما امرأة اختلفت من زوجها من غير طهر
فزوجها الجنة فابن الله فابن الله فابن الله فابن الله
عن أبي فلانة عن محمد بن حذيفة عن ثوبان أن رسول الله صلى
الله عليه وسلم قال إنما امرأة سألت زوجها كحلها
من غير طهر فزوجها الجنة قال أبو عيسى بن عذيلان
حدثنا حسن بن محمد وهو الحديث عن أبي

فلانة عن ابن ابي امامة عن ثوبان ورواه بعضهم عن ابي
بندر الاستاذ ولم يرقعه

باب ما جاء في طرازة النعناع

نا عبد الله بن ابي زياد قال يعقوب بن ابراهيم بن شاذان بن
اخيه ابن شهاب عن عمه عن سعيد بن المسيب عن ابي
مهرية قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان المرأة
كالضلع ان تم فبت فبها كسرت فمات وان تركتها استتمت
فما على عوج قال وفي الباب عن ابي هريرة
وعائشة قال ابو عيسى حديث ابي هريرة حديث حسن
صحيح عرفت من هذا الوجه

باب الرجل يسئله ابوه ان يطلق امراته

نا احمد بن محمد بن ابي المبرك نا ابن ابي عمير عن ابي عبد
الرحمن عن حمزة بن عبد الله بن عمر عن ابن عمر قال كانت
تختي امرأة اجبتها وكان ابي يكرهها فامرني ان اطلقها
فابيت فذكرت لابي النبي صلى الله عليه وسلم فقلت
يا عبد الله بن عمر يطلق امراته قال ابو عيسى هذا
حديث حسن صحيح انما يعرفه من حديث ابن ابي عمير

ما جاء في

باب ما جاء في تسفل المرأة طلاق اخيها

نا قبيصة ناسع بن جندب عن الزهري عن سعيد بن المسيب
عن ابي هريرة يبلغ به النبي صلى الله عليه وسلم قال لما
تسفل المرأة طلاق اخيها انتت يعني فانه اذلتها قال
وفي الباب عن ابي سلمة قال ابو عيسى حديث ابي هريرة
حديث حسن صحيح

باب ما جاء في طلاق المغتوبة

نا محمد بن عتبة نا علي القنقاني نا مزون بن موهبة
العزازي عن عطاء بن محمد بن عجلان عن عروة بن خالد الخرومي
عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
كل طلاق وحرية المخلوق المغتوب المغلوب على عقله
قال ابو عيسى هذا حديث لا تعرفه من فروعنا الا من حديث
عطاء بن محمد بن عجلان وعطاء بن محمد بن عبيدة امس
الحديث والعمل على هذا عند اهل العلم من اصحاب النبي
صلى الله عليه وسلم وغيرهم ان طلاق المغتوب المغلوب
على عقله لا يجوز الا ان يكون مغتوبا يعني المولى
ويطلق به حال افاقته

باب

فاقبته فاعلمى من شيبه عن مسلام بن عمرو عن ابيه عن
 عايشة قالت كان الناس والرجل يظن امرأته ما شاء ان
 يظنها ومعه امرأته انه الرجبها ومعه العدة وان كان
 مائة مرة او اكثر حتى قال رجل لامرأته وانه لا اختلفت قبيني
 معي ولا اويلها انما قالت وكيفية اخط قال اختلفت وكذا
 فمتا حيدت ان تنفخيه را جعتك فدمت المرأة حتى دخلت
 على عايشة فاجبتها فاستكف عايشة حتى جاء النبي صلى
 الله عليه وسلم فاجتته فمكثت النبي صلى الله عليه وسلم
 حتى نزل اللذان مترقان وامتلأ من غرور او شرب
 باحسان قالت عايشة باستتاب الناس الصلوات مستفيدة
 من كل خلق ومن لم يظن كلوه نا انوكرت باعبد
 الله بن ام ريس عن مسلام بن عمرو عن ابيه نحو هذا
 الحديث معناه ولم يترك فيه عن عايشة قال ابو
 عيسى ومدا الصح من حديث يعلى بن شيبه
باب ما جاء في الخامل المتوفى عنها زوجها تفع
 نا اخبر بن منيع فاختص بن محمد فاشيتان عن منصور
 عن ابي يعقوب عن ابي اسود عن ابي المنابيل بن تغلثك

قال

قال ورضعتا سبعة بعد وفاة زوجها ثلثة وعشرين
 او خمسة وعشرين يوما فلما نزلت تشوفا لذلك
 فانكر عليهما ايد فذكره لابي النبي صلى الله عليه وسلم
 فقال ان تعقل وقرقل جملنا نا اخبر منيع قال الحسن
 بن موسى فاشيتان عن منصور نحوه قال وبعثنا اب
 عن ام سلمة قال ابو عيسى حديث ابي المنابيل حدثنا
 فمتا و من هذا الوجه ولا تعرف للمسوقه متاعا من
 ابي المنابيل ومنه ما يقول لا يشرف ان انا المنابيل
 عايش يعلى النبي صلى الله عليه وسلم والعمل على هذا
 الحديث عندكم انما العلم من اصحاب النبي صلى الله عليه
 وسلم انما الخامل المتوفى عنها زوجها او وضعه بعد
 حل لها الشروع وان لم تكن انقضت عدها وهو قول
 سيبين الثوري والشافعي واخذوا بسنن وقال بعض
 اهل العلم من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم وغيرهم
 تعتد اخر الخليل والقول الاول اصح فاشيبه
 نا الليث عن يحيى بن سعيد عن سليمان بن يسار نا ابي
 واين عياض وايا سلمة بن عبد الرحمن نا ابي المتوفى

غيره

عنها الباطل لم يضح عند وفاة زوجها فقال ابن عباس
لعتدوا خير الاكلين وقال ابو سلمة بل لعل حين تضح
وقال ابو موهبة اذ مات ابن ابي عن انا سلمة فارسلوا الي
ابن سلمة زوج النبي صلى الله عليه وسلم فقالت قد وضعت
من بيعة الامامية بعد وفاة زوجها باسمي فاشتريت
رسول الله صلى الله عليه وسلم فامر بها ان تترج
قال ابو عبيد بن جراح حدثنا حماد بن عيسى

باب ما جاء في عذرة المتوفي عنهما ووجدها
فان انما في ذلك ما عرفت من عيسى بن ابي بن ابي
ابن ابي بكر بن محمد بن عمر بن خزيمة عن حماد بن عيسى
عن زينب بنت ابي سلمة انما اخبرته بهذه المصاحفة
الثلاثة قال قالت زينب ما خلفت علي اب حبيبة زوج
النبي صلى الله عليه وسلم حين توفي ابي انا ابو سعيد
بن حرب فترعتا بطيب فيه صبغة خلوق او غيره وترعتا
به حارة ثم مننتا بعار صبيها ثم قالت والله قال النبي
من خالجه عني ابي منعتا رسول الله صلى الله عليه وسلم
يقول ما جعل لامرأة تؤمن بالله واليوم الآخر ان يجز
علي

علي قبيب فوق ثلاثة اقليم الاعلى زوج اربعة اشهر وعشرين
قالت زينب ما خلفت علي زينب بنتي فترعتا حين توفي اخي
فترعتا بطيب فعمنتا منه ثم فالتنا والله ما لي في الطيب
من حاجة عني ابي منعتا رسول الله صلى الله عليه وسلم
قال ما جعل لامرأة تؤمن بالله واليوم الآخر ان يجز علي قبيب
فوق ذلك لئلا امر علي زوج اربعة اشهر وعشرين اذ قالت
زينب وسيدتي ابي سلمة تقول جاءت امرأة الي رسول
الله صلى الله عليه وسلم فقالت يا رسول الله اني ابيتي
توفي عنهما زوجنا وقد اشتكتا عبيتهما انكحنا
فقر رسول الله صلى الله عليه وسلم امرتين او ثلثا
كل من ابي يقول لا ثم قال انما بي اربعة اشهر وعشرين
وقد كانت احدا من الجماعة ترمي بالبحر على تاس
الحول قال وفي الباب عن فرقة بنتي فالتنا
ابن عبيد الخدر بن خفصة بنتي حمزة قال ابو عبيد
خدر بن بنتي خدرنا حماد بن عيسى والعمل علي هذا عند
اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم وعني مع ان المتوفي
عنهما زوجا تظني عنهما الطيب والزينة وهو قول

عنه عن عامر عن مثنى و عن عايشة قالت اني رسول
الله صلى الله عليه وسلم من نسايب و حرم بمقل الخراج
خلا لا وجعل في اليمين كعبا قال وفي الباب عن انس
وانه موسى قال ابو عيسى حديث مسلمة بن علفمة عن
عنه او رواه علي بن مثنى وغيره عن اوامر عن الشعبي
ان النبي صلى الله عليه وسلم مشركا وليس به عن مشرك
عن عايشة ومقدار صحيح من حديث مسلمة بن علفمة والابن
ان يخلع الرجل ان لا يقرب امرأة اربعة اشهر فاقرب
واختلفوا على العلم به انه امضت اربعة اشهر فقال بعضهم
اعل العلم من اصاب النبي صلى الله عليه وسلم وغيره انه
مضت اربعة اشهر فوقعوا ما ان يعيدوا انما ان يطلق ويؤ
قول قال ابن انس والشايعي واحمد واسحق وقال بعض
اعل العلم من اصاب النبي صلى الله عليه وسلم وغيره
انه امضت اربعة اشهر هي تطلقه باينة وهو قول سعيد
الثوري وامل الكوفة

باب ما جاء في اللعان

ثمانية وعشرون عن عبد الملك بن اعين سليمان

عن عاصم بن جبير قال سئل عن المتلا عيين في اشارة
مصحف من الزبير بن العوف في بيته ما فعله وقتما اقول ففتحت التي
مكاتبه التي في منزل عبد الله بن عمر استلانة ثك عليه وقيل
لي انه فابل فسمع كذا في فقال ابن جبير انه دخل ما جاز
الاخا حة قال قد دخلنا فانه اهو ومعه شئ من شئ دخل
له ففعلت فانه عتبه بالرجل المتلا عتبان القوي في بيتهما
فقال سئل انه نفع ان اول من سئل عن ذلك من اهل البيت
فلان اتى النبي صلى الله عليه وسلم فقال كرسول الله
لوان اخذت اربعة اشهر على فاحمسة كيعا يصنع ان تكلم
تكلم بكلمة عظيمة وان سكتت سكتت على امر عظيم
قال فسكتت النبي صلى الله عليه وسلم فلع نجبه قلنا كان
تعدت لير اتى النبي صلى الله عليه وسلم فقال اني الذي
سالتك عنه قد انبليت به فانزل الله هذه الايات النبي
في سورة التور والذين يرضون ان ياتوا ولم يكن لهم
شهادة الا انهم حتى حتمت امر قيات جردا الرجل فلان
عليه قوة عظيمة وتكبر واخبر ان عتبات الذنوب فوق
من عتبات الاخرة فوالا الا ان الله ادم ما

عليها ثم نثي بالمراة و هو عظيم و قد ذكرنا و لا يخفى ما امر عذات
 الدنيا المؤمن من عذاب الاخرة فقالت بل و الذبيد بعثك
 بالحق ما صدق قال فتم بالرجل فمشى أربع شهورا اذ باله
 انه لمن الصلاه فين و الخامسة ان لعنة الله عليه ان كان
 من الكاهن يتر ثم نثي بالمراة فمشى ثاربع شهورا اذ
 باله انه لمن الكاهن يتر و الخامسة ان تحب الله عليه
 ان كان من الصلاه فيتر ثم يتر و يترهما قال و في التراب
 عن سهل بن سعد و ابن عباس و ابن مسعود و غيره
 قال ابو عيسى حديث ابن عمر حديث حسن صحيح و العمل
 على مقدار الحديث عند مثل العلم ناقضية فاما الحديث
 عن نافع عن ابن عمر قال لا عن رجل وامراة و قد ذر
 النبي صلى الله عليه و سلم و المحن الولد بالعلم قال ابو عيسى
 هذا حديث حسن صحيح و العمل على هذا عند اهل العلم
باب ما جاء في تعذر المتوفي عننا
 قال ابن ماجة قال تعذر ما يكفينا من المتوفين اجمعين
 من غير محن عنده و قدنا كعب بن عجرة ان ابي يعقوب
 قال - - - - -

و
 لا
 ط
 ١٥

